علم أصول الفهم

تأليف

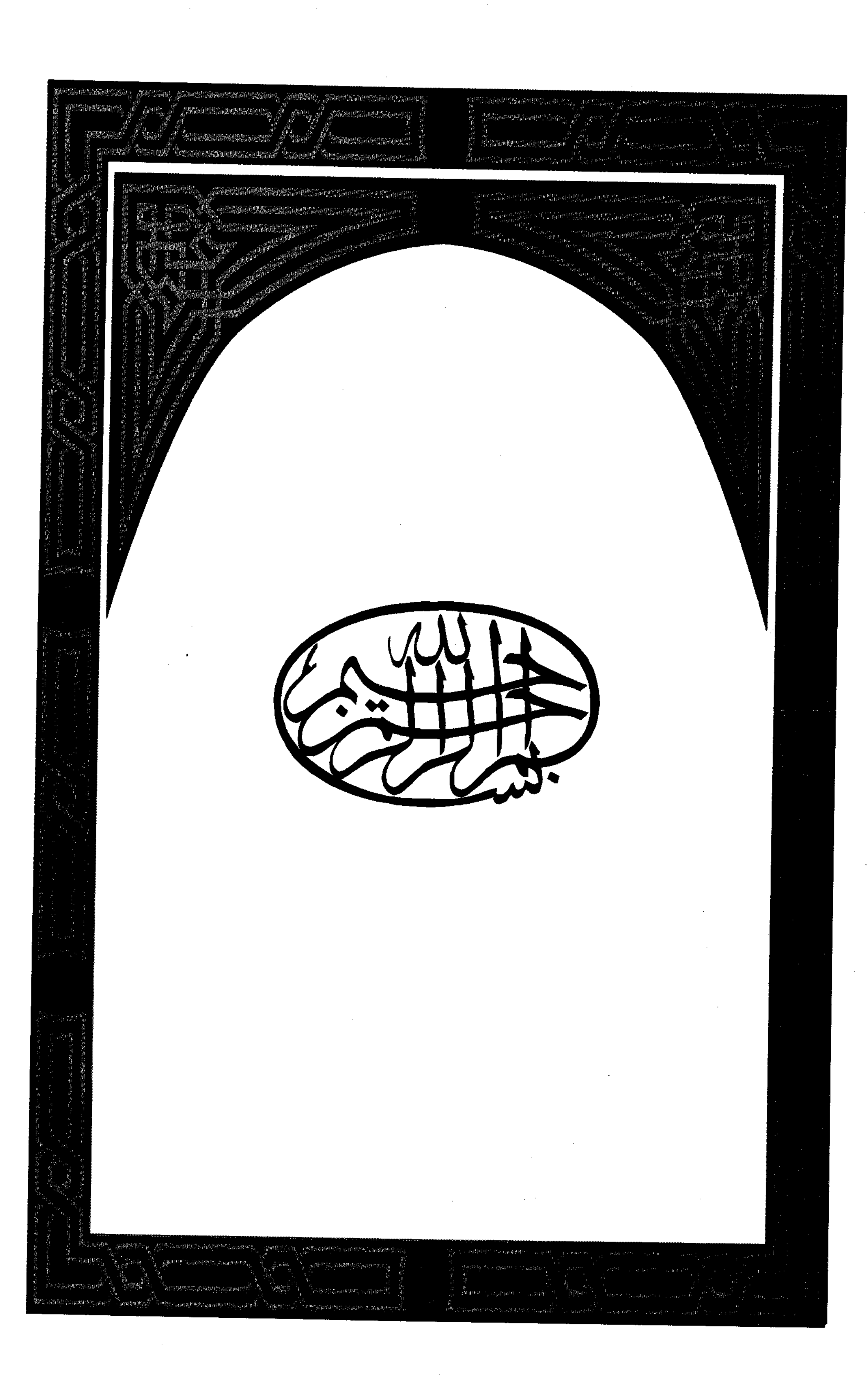
أبي إسلام

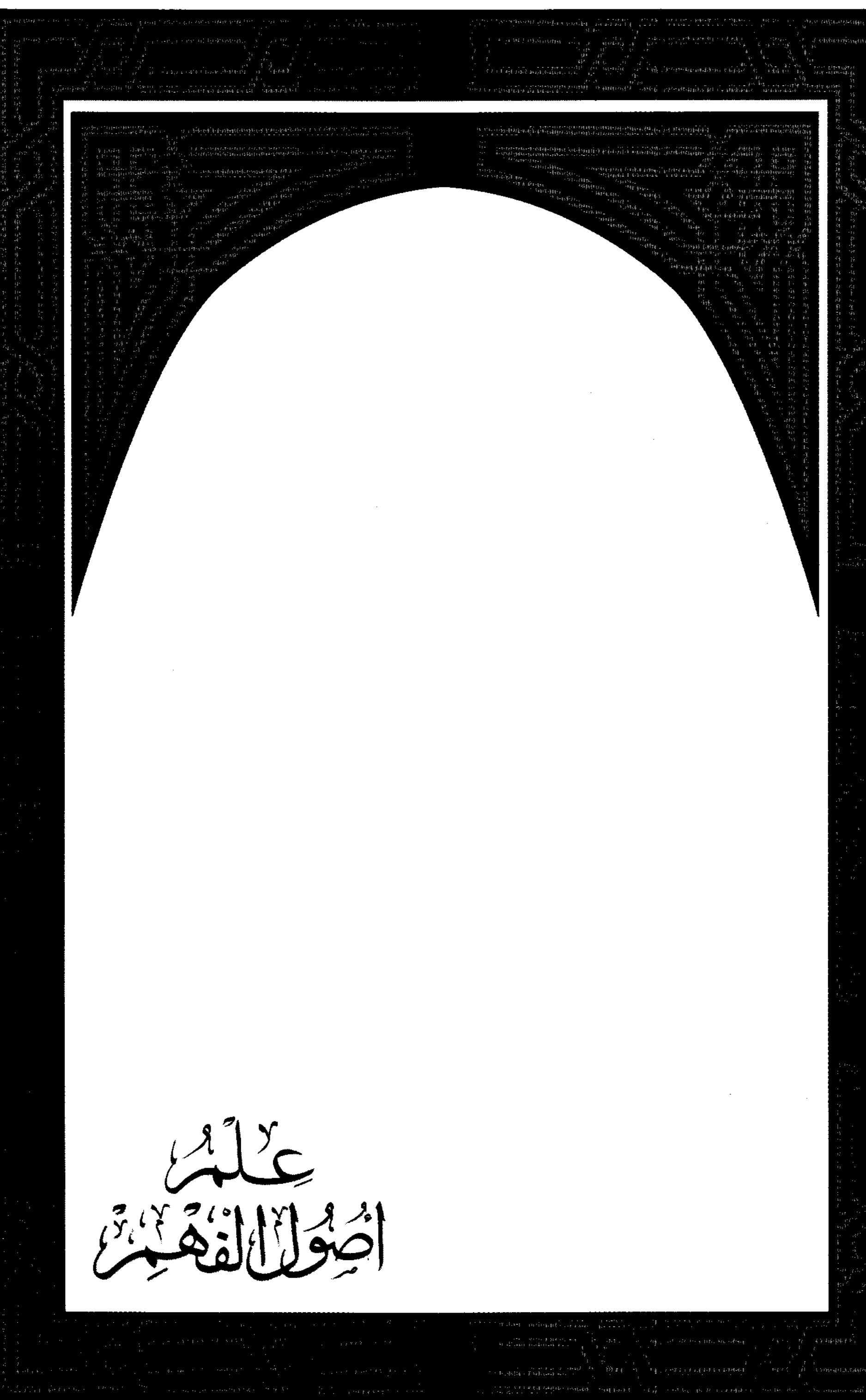
مصطفى بن محمد بن سلامة

المجلد الثاني

العصرية

للنشر والتوزيع


بسم الله الرحمن الرحيم


علم
أصول الفهم

الطبعة الثانية

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

رقم الإيداع

٢٠١٠/٢٣٦١٨

العصرية
للنشر والتوزيع
١٠ ش البيطار ـ خلف الجامع الأزهر
جوال : ٤٠٤ ٢٦ ٤٢ ٠١١١٢٠٠٢ - ٤٠٤ ٢٦ ٥٢ ٠١٠٠٢٠٠٢
Email: Al3asrya@live.com

الأصلُ الستون:

مراتبُ الإدراك

مراتب الإدراك ستُّ مراتب:

العلمُ، والظنُّ الراجح، والظنُّ المرجوح، والشك، والجهلُ البسيط، والجهلُ المركب.

المرتبة الأولىٰ:

العلـم[1]:

- هو إدراك الشيء علىٰ حقيقته.
- أو هو إدراك الشيء علىٰ ما هو عليه.

١- وكما سبق أن العلـم هو نقل صورةٍ من الخارج إلىٰ الداخل.

وعليـه:

فالعلم نقله من الوجود العيني إلىٰ الوجود العلمي.

٢- ومن أمثلة هذا:

المثال الأول: الكعبة في مكة، الكعبة هي قبلةُ المسلمين.

المثال الثاني: فتح مكة كان في رمضان من السنة الثامنة.

---

(١) مراتبُ الإدراك شيءٌ ومراتبُ العلم شيءٌ آخر.

المثال الثالث: أبو بكر هو صديقُ هذه الأمة، وعمر هو الفاروق، وعثمان ذو النورين، وعليٌّ الخليفة الرابع، ومعاوية أول الملوك، وملكه ملك ورحمة.

٣- وهذه المرتبة هي التي يجب علىٰ كل مكلف أن يحققها في كل معلومة تصله، وذلك لأنها الحق الذي أُمرنا باتباعه.

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا﴾ [النساء: ١٠٥].

وكذلك الخصمان طلبا من داود مرتبة العلم.

قال تعالىٰ: ﴿وَهَلۡ أَتَىٰكَ نَبَؤُاْ ٱلۡخَصۡمِ إِذۡ تَسَوَّرُواْ ٱلۡمِحۡرَابَ ٢١ إِذۡ دَخَلُواْ عَلَىٰ دَاوُۥدَ فَفَزِعَ مِنۡهُمۡۖ قَالُواْ لَا تَخَفۡۖ خَصۡمَانِ بَغَىٰ بَعۡضُنَا عَلَىٰ بَعۡضٖ فَٱحۡكُم بَيۡنَنَا بِٱلۡحَقِّ وَلَا تُشۡطِطۡ وَٱهۡدِنَآ إِلَىٰ سَوَآءِ ٱلصِّرَٰطِ﴾ [ص: ٢١-٢٢].

المرتبة الثانية:

الظنُّ الرجحُ:

- هو إدراكُ الشيء علىٰ وجهٍ راجح، مع احتمال مرجوح.

مثال تقريبي:

كمن غرقَ ساعة، فقبل إخراجه يُظن علىٰ وجه راجح أنه مات، والاحتمال الآخر المرجوح أنه لم يمت، والتقديمُ أنه مات هنا لأن العادة تقولُ بموته.

◆ ومن هنا اختلف الناسُ في مدةِ المفقود، والمتعين أنَّ المدةَ تختلفُ باختلاف:

١- الزمان: لا بُدَّ من اعتماده، لأنَّ طرق البحث اختلفت اختلافًا جذريًا.

٢- المكان: لا بُدَّ من اعتماده، لأنَّ طرق البحث تتوقف علىٰ إمكانيات المكان الذي حدثَ فيه الفقد.

٣- الحالة: لا بُدَّ من اعتمادها، فليس الغريق كمن انفجرت به طائرةٌ، ليس كالتائه.

◆ ويجب العمل بهذا الظن الراجح، ويترتب عليه آثاره، من عدةٍ وميراث، ونفاذ وصيه ...

◆ وهذه المسألة جد خطيرة في باب الأيمان.

ومثالها: من حلف علىٰ شيءٍ بظن راجح ثم ثبت خلافهُ، لا تلزمه كفارة.

مع التنبيه:

أن نوع الظن يُعرف بالقرينة، فقد يكون بمعنىٰ اليقين، وقد يكون بمعنىٰ المرجوح، وقد يكون بمعنىٰ الراجح.

١- قال تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ رَبِّهِمۡ وَأَنَّهُمۡ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة: ٤٦].

◆ فهنا المراد بالظن هو اليقين.

٢- قال تعالىٰ: ﴿وَمِنۡهُمۡ أُمِّيُّونَ لَا يَعۡلَمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ وَإِنۡ هُمۡ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [البقرة: ٧٨].

- فهنا المرادُ بالظن هو المرجوح.

٣- قال تعالىٰ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٠].

- فهنا المرادُ بالظن هو الراجح.

المرتبة الثالثة:

الظن المرجوح:

- هو إدراك الشيء إدراكًا موهومًا.
- وذلك لأنه بُني علىٰ غير قرائن.
- ويسمىٰ الوهمَ، والخرصَ ، والتخمين.
- وسبق بيانُ خطورته في باب الأيمان.

ومثالهـا:

١- قال تعالىٰ: ﴿وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾ [النجم: ٢٨].

٢- وقد سماهُ النبي ﷺ كذبًا. قال ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ» [متفق عليه عن أبي هريرة ﷺ].

المرتبة الرابعة:

الشـــك:

- هو الإدراك المتساوي.

ومثالهـا:

الأول: كمن سُئل عن فتح مكة، فقال: هو في رمضان من السنة الثامنة أو التاسعة.

الثاني: كمن يصلي، ولا يدري أثنتين صلىٰ أم ثلاث؟

◆ وانتبه:

فإن الشك يختص بالإدراك، وإن المجمل يختص بالألفاظ.

◆ وهذا الشك يقع علىٰ:

أولًا: شيء ثبت من قبلُ، فإن كان الأمرُ كذلك، فإنَّ الثابتَ من قبل يقين، والشك لا يزيل اليقين.

خذ مثـالًا:

١- رجلٌ توضأ لصلاة المغرب، وصلىٰ، وعند صلاة العشاء شك أهو متوضئٌ أو لا؟

٢- فقبل الشك هو متوضئ يقينًا، وصلىٰ المغرب بهذا الوضوء.

◆ وحدث الشكُ في الفترة الزمانية من بعد صلاة المغرب إلىٰ قبل صلاة العشاء.

◆ فهذا الشك ورد علىٰ يقينٍ، فلا يدفعه أبدًا.

قال ﷺ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِيْ بَطْنِهِ شَيْئًا فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ أَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لاَ فَلاَ يَخْرُجَنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّىٰ يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا»

[رواه مسلم (٣٦٢)، عن أبي هريرة رضي الله عنه]

◆ فلا تخرج من الصلاة، فإنها بذرة الوسوسة.

◆ انتبه!

١- الشك جاء علىٰ وجودٍ أم عدمٍ؟

٢- الشك في الحالة السابقة جاء علىٰ وجودٍ.

ثانيًا: الشك علىٰ عدمٍ.

◆ المرادُ لا أدري جئتُ بها أم لا؟

◆ فالأصل في الفعل أنه معدوم، فتقوم أنت بإيجاده.

◆ لذلك يقال: في الأحكام التكليفية، الطرف الأيمن طلب إيجاد وهو الواجب والمندوب.

◆ فوجب اعتمادُ العدمِ لأنه يقين.

خذ مثالًا:

١- رجلٌ يصلي، فلم يدرِ، أصلىٰ ركعةً أم ركعتين؟

٢- قطعًا هو صلىٰ ركعةً.

◆ إذًا: الشك حَصَلَ في الركعة الثانية.

◆ والأصل في الفعل العدم، والفرع منه الإيجاد.

إذًا: وجب اعتمادُ أنك لم تأت بها.

والذي يؤكد صحة هذا الفهم، ما رواه أحمد ومسلم عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال ﷺ: «**إذا شك أحدُكم في صلاتِه، فلم يدرِ كم صلىٰ ثلاثًا أم أربعًا؟ فليطرحِ الشَّكَ، وليبنِ علىٰ ما استيقنَ**».

خذ مثالًا آخر:

١- رجلٌ يطوف فشك: طاف ستَّ أشواطٍ أم سبعًا[1]؟

٢- يبن علىٰ الأقل، ويأتِ بالسابع.

خذ مثالًا أدق:

١- رجلٌ يتوضأ، فلم يدرِ أغسلَ وجهه مرَّتين أم ثلاثًا؟

٢- ابنِ علىٰ الأقل، وإياك أن تأتي بالثالثة.

فإن قلتَ: لِمَ؟

قُلْـتُ:

أولًا: ابن علىٰ الأقل، لأنه اليقين، فقد جئت بمرتين.

ثانيًا: وإياك أن تأتي بالثالثة، لأن المسألة هنا انقلبت إلىٰ مسألةِ تزاحم.

كيـف؟

---

(١) قال عمر بن أبي ربيعة:

لعمــــرُكَ مـــا أدري وإن كنـــتَ داريًـــا ... بســـبع رَمَـــينَ الجمـــرَ أم بثمانيـــا

١- الإتيان بالمرةِ الثالثةِ مندوبٌ.

روىٰ الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ٦٨) عَنْ مُعَاذِ بن جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَاحِدَةً، وَاثْنَتَيْنِ، وَثَلاثًا ثَلاثًا، كُلُّ ذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ»

٢- ومن المحتمل أن تكون الرابعة.

روىٰ أحمدُ (٢/ ١٨٠) عن ابن عمرو رضي الله عنه قال: قال ﷺ: «**هَذَا الْوُضُوءُ فَمَنْ زَادَ عَلَىٰ هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّىٰ وَظَلَمَ**».

- فتبين أن الإتيان بالرابعة محرمٌ.

٣- فحصلَ التزاحمُ المزيف بين فعلٍ قد يكون مندوبًا وقد يكونُ محرمًا.

- فتعين تركه لتجنب الوقوع في المحرم.

والخلاصةُ:

١- الشكُّ لا يدفعُ اليقين.

٢- الشكُّ يحملُ علىٰ البناء علىٰ الأقل ما لم يمنع النصُّ.

المرتبة الخامسة:

الجهل البسيط:

- هو عدمُ إدراكِ الشيء، أو عدم العلم.
- بمعنىٰ لو سُئل عن شيءٍ قال: لا أدري.
- وهذه المرتبة هي التي وُلِدَ عليها الإنسان، المحلُّ فارغٌ، ولكنه قابل.

- الجهل البسيط هو أصلُ الجهل المركب، فإن القلبَ إن كان خاليًا من المعلومةِ المعينةِ، كان معرضًا لاعتقاد نقيضها، لا سيما في أمور الاعتقاد.
- لذلك كان أهل الجهلِ البسيط أهل شكٍّ وحيرةٍ.
- ومعلومٌ أنَّ آلات إزالة الجهل هي السمع والبصر والفؤاد.

وعليـه:

بقدر الجهل البسيط بقدر ضعف السمع والبصر والفؤاد.

- وهذا النوع خطره، علىٰ نفسه وعلىٰ المسلمين، لأنه لم يعرف الحق فقد ضرَّ نفسه، وجهله منعه من نصرةِ المسلمين، وهذا ضررٌ بالغير.

المرتبة السادسة:

الجهل المركب:

- وهو إدراك الشيء علىٰ غير حقيقته.
- بمعنىٰ إذا سُئل عن عدد ركعات الفجر، قال: ثلاث ركعات.
- وأهلُ الجهلِ المركب ليس فقط انشغل محلهم بنقيض الحق، بل إذا وصلوا إلىٰ الحق في مسألةٍ، وصلوا إليه من طريقٍ وعر، يدلُّ علىٰ خفة في العقل وغباوةٍ، فمثلًا:

إذا قيل له:

أين أذنك، فأدار يده فوق رأسه، ومدها إلىٰ أذنه بكلفةٍ.

ولكــن!

أهل العلم يقولون: هذه أذني.

- لذلك في الغالب الأغلب تجدُ أنَّ أهلَ الجهل المركب، هم أربابُ الاعتقاداتِ الباطلة.
- وهذا النوع قبيحٌ، يحتاج إلىٰ إزالة ثم إثبات، ولكن الجهل البسيط يحتاج إلىٰ إثبات.
- لذلك الجهلُ بالشيء خيرٌ من تعلُّمه خطأً.
- ومن هنا نقول:

١- تعلَّم مذهب أهل السنة في كل شيءٍ أولًا، واعمل به تسلم.

٢- فإنك لو دخلت في غير مذهبهم، فقد لا تخرج، وإن خرجت لم تخرج سالمًا غالبًا، والواقع قديمًا وحديثًا خيرُ شاهدٍ علىٰ ذلك.

وقد ذكر المولىٰ ﷻ نوعي الجهل المركب والبسيط، في آيتين متتاليتين من سورة النور، قال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَعۡمَٰلُهُمۡ كَسَرَابِۭ بِقِيعَةٖ يَحۡسَبُهُ ٱلظَّمۡـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمۡ يَجِدۡهُ شَيۡـٔٗا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥۗ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ﴾ [النور: ٣٩].

فهذا هو الجهل المركب.

١- **السراب:** هو ما يرىٰ في الفلاةِ المنبسطة من ضوء الشمس، وقت الظهيرة، يسربُ علىٰ وجه الأرض، كأنه ماء يجري.

٢- **القيعة:** هو المنبسط من الأرض، الذي لا جبل فيه، ولا فيه وادٍ.

وجه الاستدلال:

١- أنَّ الجهل المركب هو اعتقادُ الشيء علىٰ خلاف ما هو عليه.

٢- وكذلك السرابُ، يحسبهُ ماءً، وهذا اعتقادٌ علىٰ خلاف ما هو عليه.

٣- ولو تدبرت هذه الحالةَ لوجدتها عجبًا، أتدري لِمَ؟

◆ انظر إلىٰ من نظر إلىٰ السراب، وحسبه ماءً، فقد وصل إليه بشق الأنفس طالبًا ماذا؟ أن يروىَٰ عطشه، فإذا به سراب.

◆ وكذلك صاحبُ الجهل المركب، حسب أنه علىٰ علمٍ وهدىٰ، وقد وصل إليه بشق الأنفس، فلما جاءه اليقين، وعاين الموت، بحث عن علومه طالبًا لنفعها، فإذا هي سراب، فقد الاتباع فلا إخلاص، وقد خالف التنزيل فلا صواب.

﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ﴾ [النجم: ٢٣].

﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ ۚ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ﴾ [المجادلة: ١٨].

◆ وهؤلاء على جهلهم بالحق، ينصبون العداء لأهل الحقِّ، وينصرون أهل الباطل، وكفى بالتاريخ والواقع خيرَ شاهدٍ على ذلك.

◆ هؤلاء وأمثالُهم هم الذين قال الله فيهم:

﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٣، ١٠٤].

◆ وأما الآية الثانية؛ قال تعالى:

﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَعْمَٰلُهُمْ كَسَرَابٍۭ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٣٩﴾ أَوْ كَظُلُمَٰتٍ فِى بَحْرٍ لُّجِّىٍّ يَغْشَىٰهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ سَحَابٌ ۚ ظُلُمَٰتٌۢ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَآ أَخْرَجَ يَدَهُۥ لَمْ يَكَدْ يَرَىٰهَا ۗ وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ [النور: ٣٩-٤٠].

فهذا هو الجهل البسيط.

١- **لُجِّيٌّ**: هو العميق.

٢- يغشاه: الضمير المتصل «الهاء» عائد إلى البحر.

٣- فوقه: الضمير المتصل «الهاء» عائد إلى الموج.

وجه الاستدلال؛

١- أن الجهلَ البسيط هو عدمُ العلم، وصاحبه في حيرةٍ وشك، لا يدري أإلىٰ هؤلاء، أم إلىٰ هؤلاء، فهو في ظلمةٍ تتلاطمه الآراء، لا يرىٰ الحقَّ من تعدد الظلمات، وكثافتها.

٢- وكذلك كمن في بحرٍ عميق، تحيطه الظلماتُ من كلِّ نواحيه، وتتلاطمه الأمواج، وإذا أخرج يده لم يكد يراها.

ومعنىٰ «لم يكد يراها[1]»:

١- أي أنه لا يقاربُ رؤيتها لشدةِ الظلمةِ.

٢- ولازم ذلك أنَّ رؤيتها مستحيلة.

وهذا المعنىٰ ولازمهُ هما الصواب، وتوجدُ أقوالٌ أخرىٰ، محلُّها علم النحو.



(١) إذا قيل لك: ارفع مائتي كيلو، فلم تقدر علىٰ زحزحتها من مكانها، فيقال لك: لا تقدر علىٰ زحزحتها فكيف ترفعها.

الأصلُ الحادي والستون:

تصويرُ الذاتِ

١- كلُّ مخلوقٍ له ذات.

٢- ومرادفاتُ الذاتِ كثيرةٌ منها:

المسمىٰ، الماهية، الجوهر، الشيء.

- وقد غلب علىٰ كل طائفةٍ استعمالُ اسمٍ من هذه الأسماء.
- فأهلُ السنةِ كثُرَ فيهم استعمالُ اسم الذاتِ، والمسمىٰ.
- وأهلُ الكلامِ والمنطقِ كثر فيهم استعمالُ اسمِ الماهيةِ، والجوهرِ.

٣- وكلُّ ذات لها وجود[1]، وكلُّ وجودٍ له محل.

- فالخواطر والأراء، مخلوقةٌ، ولها ذات:
  - ومحلها: الذهن، ويسمىٰ بالوجودِ الذهني، وأحيانًا يسمىٰ بالوجود العلمي.
- والأقوالُ مخلوقة، ولها ذات:
  - ومحلها: اللسان، ويسمىٰ بالوجود اللساني، وأحيانًا يسمىٰ بالوجود اللفظي.
- والمكتوبات مخلوقة، ولها ذات:
  - ومحلها: الأوراق وما كان في معناها، ويسمىٰ بالوجود الرسمي، وأحيانًا

---

(١) ولا فرق بين الذاتِ ووجودها، فالذاتُ هي وجودُها، ووجودُها هو الذات.

يسمىٰ بالوجود البناني لأنه يكتبُ بها.

◆ والمحسوسات مخلوقة، ولها ذات:

● ومحلها: الأعيان، ويسمىٰ بالوجود العيني.

٤- وكلُّ ذاتٍ مركبةٌ من أجزاء، وهي ثلاثةُ أنواعٍ:

النوع الأول: ذاتٌ مركبةٌ ذاتُ أبعاضٍ متجانسة.

ومن أمثلة ذلك:

◆ اسم الجنس الإفرادي: كالماء، والملح، والزيت، والخل، والذهب، والتراب، والنجاسة.

● وتعريفه: هو ما يصدقُ علىٰ القليل والكثير.

● فيقال: قطرةٌ من ماءٍ، وبحرٌ من ماء.

◆ كيف يستخدمُ هذا النوع؟

● مثال: الذهب، تقولُ للرجلِ: لبس الذهبِ للرجال حرامٌ، يقول لك: الخاتمُ صغير جدًا ونحوه.

فهذا يُرَدُّ عليه، بأن تقول:

الذهب اسم جنس إفرادي، وهو يصدقُ علىٰ القليل والكثير، وقد حرّم النبيُّ ﷺ الذهب، فدخل القليل والكثير من غير فرقٍ.

● مثال: النجاسة، فيقالُ: قطرةُ نجاسة، بحر نجاسة[1].

---

(١) وبهذا تبين فسادُ وصف النجاسة بأنها قليلة أو كثيرة، وخاصةً في باب المطعومات.

- اسم الجنس الجمعي، الشجر، والبقر، والنبق، والسدر، والتمر، والعنب.
  - وتعريفه: هو ما يفرق بينه وبين مفرده بالتاء غالبًا.

النوع الثاني: ذاتٌ مركبةٌ ذاتُ أبعاضٍ مختلفةٍ من باب الكل.

- كالإنسان، والبهيمة، والبيت.
  - وتعريفه: ما لا يصدقُ اسمُه علىٰ أجزاءه.

النوع الثالث: ذاتٌ مركبةٌ ذاتُ أبعاضٍ مختلفة من باب الكلي.

- كالإيمان، والكفر، والسماء، والأرض.
  - وتعريفه: ما يصدقُ اسمُه علىٰ جزئياته.

٥- وما من ذاتٍ إلا ولها صفاتٌ.

- وصفاتُ كلِّ ذاتٍ أثر اجتماع الأجزاء أو الجُزئيات عددًا، مع هيئة إجتماعية خاصة.

مثــل:

الإنسان، والبهيمة، يشتركان في الأجزاء، ولكن رتبت في الإنسان بطريقةٍ تختلف عن البهيمة، فنشأت هيئة اجتماعية للإنسان تخالفُ الهيئة الاجتماعية للبهيمة.

  - وهذا المعنىٰ موجود في علم الكيمياء الفراغية.

- والصفاتُ تقسم إلىٰ ثلاثة أنواع:

النوع الأول: صفاتٌ متفقة، فهما مادة واحدة، كالملح.

النوع الثاني: صفاتٌ مختلفة، فهما مادتان، كالملح والسكر، والإيمان والكفر.

النوع الثالث: صفاتٌ متفقة، وصفاتٌ مختلفة، كالحديد الصلب، والحديد الزهر.

تأمل ما سبق:

١- ستجدُ النوعَ الأولَ والثاني متميزان بصفاتهم الخاصة.

٢- ستجدُ النوعَ الثالث متميزٌ بالصفات الخاصة.

الخلاصـة:

١- كلُّ ذاتٍ لها صفاتٌ.

٢- أنَّ الصفاتِ الخاصةَ هي التي تميز ذاتًا عن أخرىٰ.

٣- أنَّ الصفاتِ المشتركة لا تميز ذاتًا عن أخرىٰ.

وعليـه:

فالطاهر متميزٌ بصفاته، والنجس متميزٌ بصفاته.

خذ مثالين:

الأول: الدَّمُ، ودمُ الحيض.

١- القدر المشترك بينهما أنَّ كليهما دمٌ.

٢- القدر الخاص:

- لونُ الدمِ أحمر قاني، ودمُ الحيضِ أسودُ.

◆ رائحة الدمِ لا رائحة له أو له رائحة مقبولة، ودمُ الحيض رائحته نتنة.

٣- فتبين أن كلا الدمين له صفاتهُ التي تميزه عن الآخر.

الثاني: الطاهرُ، والنجس.

١- فالطاهرُ متميزٌ بصفاته الخاصة، والنجس متميزٌ بصفاته الخاصة، فمتىٰ وجد القدر الخاص تميزت ـ ولا بد ـ الذوات.

٢- فالماءُ معروف، مائع لا لون له، ولا طعم، ولا رائحة.

◆ فمتىٰ وُجِدَ مائعٌ بهذه الصفات، فتوضأ منه ولا تبالي.

◆ وبهذا بَطَلَ التفريقُ بين الطاهر والطهور.

◆ فالطاهر يسمونه ماءً، ومع ذلك يقولون: يصلحُ للشرب ولا يصلح للوضوء.

◆ الطهور يسمونه ماءً، ويقولون: يصلحُ للشرب والوضوء، فلا نصَّ معهم، قال تعالىٰ: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَآءً فَتَيَمَّمُوا﴾ [المائدة: ٦]، ولا صفة مميزة تفصلُ بينهما.

◆ وصدق الله ﷻ حيث قال: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [القلم: ٣٥ - ٣٦].

فالمسلمون متميزون بصفاتهم الخاصة، والمجرمون متميزون بصفاتهم الخاصة.

لذلك يجمعُ بين المتماثلين، ويفرق بين المختلفين.

وقال تعالىٰ: ﴿أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ﴾ [ص: ٢٨].

٦- كما سبق أنَّ الذاتَ لها صفاتٌ خاصة.

- فكلما زادت هذه الصفات، كلما علت الذات، أي أصبحت أكملَ كلما زادت صفةٌ.
- فمثلًا رجلٌ مسلمٌ يصلي، فإن صامَ أصبح أكمل، فإن زكىٰ أصبح أكمل.
- وكلما نقصت صفةٌ من الصفات الخاصة، كلما نقصت الذات.
- فإذا فقد جميع الصفات الخاصة، فقد انعدمت الذات، حيث لا ذات بلا صفاتٍ.
- وهذا الانعدام:

١- إما بانعدام نفس الذات، كزوال صفات الإسلام.

- وحينئذ تحلُّ صفاتُ الكفران، حيث المحل لا بُدَّ وأن يُشغل.

٢- وإما بتحويلها إلىٰ ذات أخرىٰ:

- كتحول الإنسان إلىٰ قردٍ أو خنزير، وهذا بالمسخ.
- أو تحول الماء إلىٰ مرقة أو الماء إلىٰ عصير.
- أو تحول العذرة إلىٰ بخار.

- وإذا فقدت الذاتُ صفاتها المشتركة، فقدت هيئتها فقط، كفقد الماءِ لصفة السيولة، فإنه يتحول إلىٰ ثلج.
- وإذا فقدت الذاتُ بعض صفاتها المشتركة.
- فإنها تحتفظ بذاتها، وإن نقصت كفاءتها.

الخلاصــة:

١- كلُّ ذاتٍ مخلوقةٍ مركبةٌ من أجزاء.

٢- والصفاتُ أثر اجتماع الأجزاء.

٣- وحيث الصفاتُ تزيدُ وتنقص، فجاز علىٰ هذه الذات:

أولًا: الفناءُ بالموتِ.

ثانيًا: الزيادة بالإيمان.

ثالثًا: النقصان بالمعاصي والكفران.

رابعًا: تحولها إلىٰ صورة أخرىٰ، كالصورةِ البهيمية.

خامسًا: تحولها إلىٰ ذات أخرىٰ، كالقردة والخنازير بالمسخ.

٧- وأما في حقِّ الخالق:

- فالله ﷻ له ذاتٌ، والذاتُ لها صفاتٌ.
- وحيث إن لله ﷻ الكمالَ التام، الذي ليس بعده كمال.

فتعيَّن:

أولًا: أن له الصفاتِ التامةَ، عددًا، ونوعًا.

ثانيًا: أن صفاتَه غيرُ محصورةٍ، كما أن كماله تامٌّ.

- وحيث إن الأسماء مشتقة من الصفات.

فتعيَّن:

أولًا: أنَّ أسماءه كلهَّا حسنىٰ، كما أن صفاته عليا.

ثانيًا: أنَّ أسماءه غيرُ محصورة.

- فهو سبحانه واحدٌ في ذاته، واحدٌ في صفاته، واحدٌ في أسمائه، واحدٌ في أفعاله، قال تعالىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورىٰ: ١١]

وقال تعالىٰ: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥].

ثالثًا: فإن كانت صفاتهُ تامةً، عددًا ونوعًا، وهي صفاتُ كمالٍ وجلالٍ وجمالٍ، وإن كانت أسماءوه كلها حسنىٰ وأنها غيرُ محصورةٍ، فآمنا بما علمنا منهما وما لم نعلم.

إذًا: لا زيادة، ولا نقصان.

إذًا: غيرُ قابل للفناء، سبحانك، فأنت الحيُّ القيوم.

أنت الأول، فليس قبلك شيءٌ.

وأنت الآخر، فليس بعدك شيءٌ.

وأنت الظاهر، فليس فوقك شيءٌ.

وأنت الباطن، فليس دونك شيءٌ.

- فالويلُ كلُّ الويل!

لمن نفىٰ الصفات، حيث إذًا لا ذاتَ.

- الويلُ كلُّ الويل!

لمن نفىٰ بعضَ الصفاتِ، حيث إذًا لا كمال.

- وأخيـــرًا!

من لم يؤمن بالأخبار، فسيرىٰ النار بالأبصار.



الأصلُ الثاني والستون:

طرقُ وصفِ الذات

لوصفِ أيِّ ذاتٍ ثلاثُ طرق:

الأولىٰ: رؤيتها[١].

الثانية: ورود الخبرِ بوصفها[٢].

الثالثة: وجودُ النظيرِ لها[٣].

الطريقة الأولىٰ:

رؤية الذات:

أولًا: في حقِّ المخلوق.

١- أيُّ ذاتٍ مخلوقةٍ لها ظاهرٌ وباطن.

٢- فالظاهرُ منها:

- قد تقدرُ علىٰ وصفه، نحو: هذا الرجلُ طويلٌ، أبيضٌ ...

---

(١) وصف أبي كذا.

(٢) وصف النبي ﷺ.

(٣) وصفُ فلان كوصفِ فلان.

◆ وقد لا تقدرُ علىٰ وصفه، قال ﷺ: «... ثُمَّ ذَهَبَ بِىٰ إِلَىٰ سِّدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ، وَإِذَا وَرَقُهَا كَآذَانِ الْفِيَلَةِ، وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالْقِلَالِ، فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللهِ مَا غَشِيَ تَغَيَّرَتْ، فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا»

[رواه مسلم (١٦٢)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه]

٣- والباطن منها:

◆ المجهولُ منها أكثرُ من المعلوم.

انظـر:

الجراثيمُ الدقيقة؛ كالميكروبات، والفيروسات، كل من رءاها يستطيعُ وصفَها في الجملة، وما خفي من باطنها أكثر مما عُلِمَ بكثير.

ثانيًا: في حقِّ الخالق.

١- هل رأيت الله عز وجل؟! لا يمكن أن تراه تعالى في الدنيا بعين الرأسِ يقظةً.

روىٰ مسلم (٢٩٣٠)، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال ﷺ: «تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَىٰ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ عز وجل حَتَّىٰ يَمُوتَ».

فـإن قيـل:

إذًا: يمكن أن يُرىٰ في الآخرة؟

إذًا: يمكن أن يُرىٰ في الدنيا في المنام؟

قُلْــتُ:

أولًا: قد فصلتُ القولَ فيها في التسعينات، وذكرتُها في الجزء الثالث من «فيض المجيد».

ثانيًا: قطعًا رؤية الله ﷻ في الآخرة محققةٌ، وذلك بنص الكتاب والسنة، وإن شاء الله نتناولها في علم العقيدة.

ثالثًا: السؤال الثاني، نعم يمكن رؤية الله ﷻ في المنام، قال ﷺ: **«أَتَانِي رَبِّي ﷻ اللَّيْلَةَ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ»** [رواه أحمد (١/ ٣٦٨) وغيره، عن ابن عباس ﵄]

فإن قيل: هل يمكنُ لمن رأىٰ ربَّه في المنام أن يصفه؟

قُلْــتُ:

أولًا: علىٰ رسلك، قال ﷺ: **«... ثُمَّ ذَهَبَ بِیْ إِلَیٰ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَیٰ، وَإِذَا وَرَقُهَا كَآذَانِ الْفِيَلَةِ، وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالْقِلَالِ، فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللهِ مَا غَشِیَ تَغَيَّرَتْ، فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا»**.

ثانيًا: فإن كان المخلوقُ الذي غشيه أمر الله، غير ممكن الوصف فكيف بالله سبحانه؟

فاللهُ أكبر، اللهُ أكبر.

الطريقة الثانية:

ورد الخبرُ بوصفها:

أولًا: في حقِّ المخلوقِ.

١- إذا جاء الخبرُ بوصفها، أمكنَ وصفها.

قال ﷺ: «إِنَّ حَوْضِي مِنْ عَدَنَ إِلَىٰ عَمَّانَ الْبَلْقَاءِ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَىٰ مِنَ الْعَسَلِ، وَأَكَاوِيبُهُ عَدَدُ النُّجُومِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا» [رواه أحمد (٥/ ٢٧٥) وغيره، عن ثوبان].

وقال ﷺ: «الْكَوْثَرُ نَهْرٌ فِيْ الْجَنَّةِ حَافَّتَاهُ مِنْ ذَهَبٍ وَمَجْرَاهُ عَلَىٰ الدُّرِّ وَالْيَاقُوتِ تُرْبَتُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ وَمَاؤُهُ أَحْلَىٰ مِنَ الْعَسَلِ وَأَبْيَضُ مِنَ الثَّلْجِ»

[رواه أحمد (٢/ ٦٧)، والترمذي (٣٣٦١)، عن ابن عمر رضي الله عنهما]

◆ الكوثرُ نهرٌ في الجنة.

١- قال تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَـٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١].

وجه الاستدلال:

ما فائدته إذا كان خارج الجنة؟ فتعين أنه داخل الجنة.

٢- قال ﷺ: « الكوثرُ نهرٌ في الجنة»

◆ أين الحوض؟

الجـواب:

خارج الجنة، قال ﷺ: «إني فَرَطُكُمْ عَلَىٰ الْحَوْضِ، مَنْ مَرَّ بي شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، وَلَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِيْ، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِيْ

وَبَيْنَهُمْ، فأقولُ: إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا بدلوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي» [متفق عليه عن سهل بن سعد رضي الله عنه].

◆ ألا تلحظ وصف الماء؟!

ففي نهر الكوثر، ماؤُهُ أحلىٰ من العسل، وأشدُّ بياضًا من الثلج، وفي الحوض ماؤُهُ أحلىٰ من العسل، وأشدُّ بياضًا من اللبن.

قُلْـتُ:

سببُ ذلك أن مصدرَ الماءِ في الحوضِ هو نهر الكوثر.

قال ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لآنِيَتُهُ - يعني الحوض - أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ، وَكَوَاكِبِهَا أَلَا فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ الْمُصْحِيَةِ آنِيَةُ الْجَنَّةِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ آخِرَ مَا عَلَيْهِ، يَشْخُبُ[1] فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ، مَا بَيْنَ عَمَّانَ إِلَىٰ أَيْلَةَ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَىٰ مِنَ الْعَسَلِ» [رواه أحمد (٥/ ١٤٩)، ومسلم (٢٣٠٠)، عن أبي ذر].

◆ فـإن قيـل:

بالنَّصِّ مَنْ شربَ من الحوضِ لم يظمأ أبدًا، فما فائدة نهر الكوثر في حقِّ النبي ﷺ.

---

(١) يندفعُ فيها الماء بشدةٍ.

قُلْــتُ:

أولًا: من الممكن إضافةُ شيءٍ إلىٰ هذا السؤال، ألا وهو أن بالجنة أنهارٌ من الماء، فما فائدتها أيضًا؟

ثانيًا: أنَّ الشربَ نوعان:

الأول: شربٌ يدفع الظمأ.

وهذا هو الشربُ من الحوض، «مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ».

الثاني: شربٌ للتلذذ.

فبالنسبة للنبي ﷺ فمن نهر الكوثر(١)، وهو خاصٌّ به ﷺ لذلك قال تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾.

وبالنسبة لبقية المؤمنين، فيشربون شُربَ تلذذٍ من أنهار الجنة.

قال تعالىٰ: ﴿مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ ۖ فِيهَآ أَنْهَٰرٌ مِّن مَّآءٍ غَيْرِ ءَاسِنٍ وَأَنْهَٰرٌ مِّن لَّبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُۥ وَأَنْهَٰرٌ مِّنْ خَمْرٍ لَّذَّةٍ لِّلشَّٰرِبِينَ وَأَنْهَٰرٌ مِّنْ عَسَلٍ مُّصَفًّى﴾ [محمد:١٥].

٣- صف لي النبي ﷺ فتقولُ: جاء الخبرُ بكذا.

ثانيًا: في حقِّ الخالق.

---

(١) يشربُ منه تلذذًا.

١- هل جاء الخبرُ بوصفِ الذات؟

الجوابُ: نعم.

- فالله ﷻ له سمعٌ، وبصرٌ، وإرادةٌ، ورحمة، وأنه سبحانه مستوٍ علىٰ عرشه، وأنه ينزلُ في ثلث الليل الآخر، وأنه سبحانه يضحك، ويفرح، ويغضبُ.
- كلُّ ذلك ثابتٌ بالنص، ودع عنك كلامَ المتكلمين فليس بشيءٍ، وقد بينتُ ذلك في الجزء الثالث من فيض المجيد.

٢- هل جاء الخبر بتكييف الصفة؟

الجواب: لا.

فتعيَّن الآتي:

أولًا: إثبات ما أثبته الله ﷻ لنفسه من الصفات، وكذلك ما أثبته له النبي ﷺ.

ثانيًا: أن معنىٰ هذه الصفات معلومٌ.

ثالثًا: أن كيف هذه الصفات مجهولٌ.

وسيأتي إن شاء الله في علم العقيدة.

الطريقة الثالثة:

يوجدُ نظيرها:

أولًا: في حقِّ المخلوق.

١- فأنت تعلمُ ـ مثلًا ـ شكل وجه الصينيين.

فإذا سألتني عن شكل وجه اليابانيين.

قُلْتُ لك: مثل شكل وجه الصينيين.

٢- صف لي جبريل عندما كان يأتي علىٰ صورةِ رجلٍ للنبي ﷺ ؟

قــال:

بالنصِّ نحوًا من دحيةَ بن خليفة الكلبي.

٣- صف لي قدارَ بن سالف، وهو عاقر ناقةِ صالح ﷺ

قــال:

بالنصِّ نحوًا من عقبةَ بن أبي مُعيط.

٤- صف لي إبراهيم ﷺ

قــال:

بالنصِّ نحوًا من النبي ﷺ، قال ﷺ: «**أَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَانْظُرُوا إِلَىٰ صَاحِبِكُمْ**»

[رواه البخاري (٣٣٥٥)، ومسلم (١٦٦)، عن ابن عباس رضي الله عنهما]

٥- صف لي عيسىٰ ﷺ.

قــال:

بالنصِّ نحوًا من عروةَ بن مسعود.

ثانيًا: في حقِّ الخالق.

هل يوجد لله ﷻ نظير؟

الجواب: كلا، قال تعالىٰ:

١- ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورىٰ: ١١].

٢- ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥].

٣- ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾ [الإخلاص: ٤].



الأصلُ الثالث والستون:

أجزاءُ كلِّ ذاتٍ وتحديد رتبتها

١- كما هو معلومٌ، أنَّ كلَّ ذاتٍ مركبةٌ من أجزاء.

- هذه الأجزاءُ ليست في رتبةٍ واحدةٍ، بل هي علىٰ ثلاثِ مراتبَ:

المرتبة الأولىٰ: جزء رتبته الركن.

المرتبة الثانية: جزء رتبته الواجب.

المرتبة الثالثة: جزء رتبته المستحب.

٢- ولا شك!

- أنَّ تاثيرَ كلٍّ من هذه الأجزاء في الذاتِ، يختلفُ عن الآخر.
- بمعنىٰ:

أولًا: أنَّ الذات قد تنعدمُ بزوالِ جزءٍ معين.

ثانيًا: أنَّ الذات قد تنقصُ بزوالِ جزءٍ معين نقصانًا يهزُّ عرشَ الذات.

ثالثًا: أنَّ الذات قد تنقصُ بزوالِ جزء معين، دون أن تهتز.

وعليـه:

يجبُ التمييزُ بين هذه الأجزاء في أي ذاتٍ.

◆ بمعنىٰ!

تُعيِّن ما هو ركن منها؟

وما هو واجب منها؟

وما هو مستحب منها؟

المرتبة الأولىٰ:

الركـن:

١- يمكنِ تحديدُ ركنيةِ الجزءِ من أيِّ ذاتٍ، بثلاث طرق:

الطريقة الأولىٰ:

◆ أنْ يطلقَ الشارعُ اسمَ الكلِّ علىٰ جزءٍ من الذات.

المثال الأول:

قال تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣].

◆ اللام في ﴿لِيُضِيعَ﴾ هي لام الجحود، وهي لامٌ يؤتىٰ بها لتأكيد النفي بعد «كانَ» الناقصةِ المنفيةِ بـ«ما»، أو بعد «يكونُ» الناقصةُ المنفية بـ «لم»؛ نحو: «ما كان اللهُ ليظلِمَهم» و«ولم يكن اللهُ ليغفرَ لهم».

◆ ومعنىٰ الآية: وما كان اللهُ ليضيعَ صلاتكم التي صليتموها إلىٰ القدس.

وعليـه:

أطلق الله ﷻ اسم الإيمان علىٰ الصلاةِ، فدلَّ ذلك علىٰ:

أولًا: أنَّ الصلاةَ جزءٌ من الإيمان.

ثانيًا: أنَّ رتبة الصلاةِ الركنيةُ في الإيمان.

المثال الثاني:

قال ﷺ: «**قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: حَمِدَنِي عَبْدِي**» [رواه الجماعة إلا البخاري، عن أبي هريرة رضي الله عنه].

◆ معنىٰ الحديث «قَسمتُ الفاتحةَ بيني وبين عبدي ...»

وعليــه:

أطلق الله ﷻ اسمَ الصلاةِ علىٰ سورةِ الفاتحة، فدلَّ ذلك علىٰ:

أولًا: أنَّ الفاتحةَ جزءٌ من الصلاة.

ثانيًا: أنَّ رتبةَ قراءةِ الفاتحة الركنية في الصلاة.

المثال الثالث:

قال ﷺ: «**لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ**»

[رواه السبعة عن عبادةَ بن الصامت رضي الله عنه]

◆ معنىٰ الحديث «لا ركعةَ لمن لم يَقرَأ بفاتحة الكتاب».

وعليــه:

أطلق النبي ﷺ اسم الصلاةِ علىٰ الركعةِ، فدلَّ ذلك علىٰ:

أولًا: أنَّ الركعةَ جزءٌ من الصلاةِ.

ثانيًا: أنَّ رتبة الركعةِ الركنية في الصلاة.

فـإن قيـل:

هل تندرجُ هذه الطريقةِ تحت باب الكلي؟

قُلْـتُ:

الجواب:

لا؛ لأنَّ الاسمَ في الهيئة الاجتماعية للكلي، يصدقُ علىٰ كلِّ جزءٍ منه، فكانت جزئياتهُ أركانًا.

ولكــن!

الاسمُ في الهيئة الاجتماعية لهذه الطريقة، لا يصدق علىٰ كلِّ جزءٍ منها، فكانت بعضُ أبعاضه أركانًا، والبعض الآخر ليس من الأركان.

المثال الرابع:

قال ﷺ: «**الْحَجُّ عَرَفَةُ**»

[رواه أحمد (٤/ ٣٠٩) وغيره، عن عبد الرحمن بن يعمر]

- فالحديث مبتدأ وخبر.

وعليــه:

فإنَّ الحجَّ محكومٌ عليه أنه عرفة.

فدلَّ ذلك علىٰ:

أولًا: أنَّ عرفةَ جزءٌ من الحجِّ.

ثانيًا: أنَّ عرفةَ رتبته الركنية في الحج.

تنبيـــه:

١- لا يُفهمُ من الحديث أن الحج جزءٌ واحد، وهو الوقوف بعرفة.

- بل الذي يُفهم ـ وفقط ـ أن عرفة أهم جزء في الحج.

٢- ولا يُفهمُ ـ أيضًا ـ من الحديث أن عرفة هو الركن الوحيد في الحج.

- بل الذي يُفهم ـ وفقط ـ أنه الركن الأهمُّ في الحج.

المثال الخامس:

قال ﷺ: «**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**» [رواه مسلم (٥٥) عن تميم الداري].

المثال السادس:

قال ﷺ: «**الْحَرْبُ خَدْعَةٌ**»

[رواه البخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩)، عن جابر رضي الله عنه]

الطريقة الثانية:

- أن يُطلق الشارعُ اسم الجزءِ علىٰ الكل.

المثال الأول:

قال تعالىٰ: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المجادلة: ٣].

- ومعنىٰ الآية: «فتحريرُ عبدٍ أو أمة».

وعليــه:

أطلق الله ﷻ اسم الجزء «رقبة» علىٰ الكل «عبد أو أمة»، فدلَّ ذلك علىٰ:

أولًا: أن الرقبة جزءٌ من الإنسان.

ثانيًا: أن رتبة الرقبة هي الركنيةُ في الإنسان.

المثال الثاني:

قال تعالىٰ: ﴿يَٰمَرۡيَمُ ٱقۡنُتِي لِرَبِّكِ وَٱسۡجُدِي وَٱرۡكَعِي مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾

[آل عمران: ٤٣]

◆ ومعنىٰ الآية: «وصلِّي، وصلي مع المصلين».

وعليــه:

أطلق الله ﷻ اسم الجزء: «السجود»، و«الركوع» علىٰ الكل، وهو «الصلاة»؛ فدلَّ ذلك علىٰ:

أولًا: أن السجود والركوع جزءان من الصلاة.

ثانيًا: أن رتبتهما هي الركنية في الصلاة.

المثال الثالث:

قال ﷺ: «**الحمَّىٰ حظُّ المؤمن من النارِ يومَ القيامة**»

[رواه ابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (١٥٧)، عن عثمان ﷺ]

◆ ومعنىٰ الحديث: «أنه يُعَجِّل للمؤمن نصيبَه من النار، ويكونُ علىٰ صورة الحمىٰ»

وعليـــه:

أطلق النبيُّ ﷺ اسم الجزء «الحمىٰ» علىٰ الكل «الحظُّ»، والحظُّ هو الكل، لأن البلاء والفتن يكفَّرُ بها الذنوب التي هي موجب النار، **فدلَّ ذلك علىٰ:**

أولًا: أن الحمىٰ جزءٌ من حظِّ المؤمن من النار.

ثانيًا: أن رتبتها الركنية في الحظ، وكفىٰ باسمها شبهًا من النار.

المثال الرابع:

قال ﷺ: **«الحَرِيرُ ثِيَابُ مَنْ لا خَلَاقَ لَهُ»**

[رواه ابن الجعد (٩٧٤) عن ابن عمر رضي الله عنهما]

◆ ومعنىٰ الحديث: «أن كلَّ ثياب من لا خلاق له هو الحرير».

ومعلومٌ أن الحرير ليس هو الثياب المحرم فقط، فلبس جلود السباع حرامٌ، **فدلَّ ذلك علىٰ:**

أولًا: أن الحرير جزءٌ من الثياب، التي لابسها يُوسم بأنه لا خلاق له.

ثانيًا: أن رتبته بين هذه الثياب الركنية؛ أي أشدُّهم حرمةً.

الطريقة الثالثة:

◆ **أن ينفي الشارع الذات بـ «لا» النافية للجنس، عند غياب جزءٍ معين.**

◆ فيدلُّ علىٰ أن هذا الجزء ركن في هذه الماهية.

المثال الأول:

قال ﷺ: «**لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ**»

[رواه السبعة عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه]

◆ معنىٰ الحديث: «لا ركعة صحيحةَ لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

وعليــه:

فقد نفىٰ الشارعُ الركعة عند غيابِ الفاتحة، فدلَّ ذلك علىٰ:

أولًا: أن الفاتحة جزءٌ من الركعة.

ثانيًا: أن رتبة الفاتحة هي الركنية في الركعة.

المثال الثاني:

قال ﷺ: «**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ**»

[رواه أحمد (٤/ ٤١٨) وغيره، عن أبي موسىٰ الأشعري رضي الله عنه]

◆ معنىٰ الحديث: «لا نكاحَ صحيح إلا بوَلي».

وعليــه:

فقد نفىٰ الشارعُ النكاحَ عند غياب الولي، فدلَّ ذلك علىٰ:

أولًا: أن الوَلي جَزءٌ من العقد.

ثانيًا: أن رتبة الوَلي هي الركنية في العقد.

◆ **تنبيهـات:**

١- إن إثباتَ الركنية لأيِّ جزءٍ من الماهية مرجعه إلىٰ الشارع وحده.

٢- إن الشارع أمرَ بالإتيان بهذا الجزءِ، سواءٌ فات محلُّه، أو لم يفت، فلا جابر له إلا الإتيان به.

٣- بالاستقراء؛ وُجِدَ أن الأركان نوعان:

الأول: ركنٌ تزولُ الذاتُ بزواله، وهي:

◆ **كلُّ ذاتٍ لا يصحُّ فيها القضاء أو الوكالة أو البدل.**

فمثــلًا:

١- الشهادتان؛ لا يصحُّ فيهما الوكالةُ، ولا البدل، ودلَّ النصُّ والإجماع علىٰ أن غيابهما مع القدرة كفرٌ أكبر، وغيابهما يدلُّ علىٰ انعدامِ الذات، ألا وهي الإسلام.

٢- قول القلب، لا يصحُّ فيه الوكالة، ولا البدل، وغيابُه غيابٌ للإيمان، وإثبات للكفران.

٣- عمل القلب؛ لا يصحُّ فيه الوكالة، ولا البدل، وغياب جنسه غيابٌ للإيمان، وإثباتٌ للكفران.

٤- الصلاةُ؛ لا يصحُّ فيها الوكالةُ، ولا البدل، ولا القضاء علىٰ الصحيح، وغيابها يدلُّ علىٰ غياب الإيمان، وإثباتُ الكفران بعد قيام الحجة.

◆ وأعجب ما ترىٰ في هذه الجزئية، يمن حكم بكفر تارك الصلاة، ثم جوز له القضاء، ومحلها الفقه.

النوع الثاني: ركن لا تزول الذاتُ بزواله، وإن هزت عرش الذات.

◆ ويكونُ ذلك في كلِّ ذاتٍ صح فيها القضاء، أو الوكالة، أو البدل.

◆ **فمثال القضاء:**

من ترك صوم رمضان عامدًا، لزمه صوم رمضان قضاءً، ويدلُّ علىٰ ذلك قوله ﷺ: «**صُم يومًا مكانه**» [أخرجه ابن ماجة (١٦٧١)].

◆ **ومثـال البدل:**

من ترك إخراجَ الزكاة، فقام غيره بإخراجها عنه، كما أخرج ﷺ عن العباس.

◆ **ومثال الوكالة:**

من ترك الحج لفقد القدرة، جاز له توكيل من يحجُّ عنه.

المرتبة الثانية: الواجب:

١- يمكنُ تحديدُ واجبية جزءٍ معينٍ بطريقتين.

الطريقة الأولىٰ:

«نفىٰ الذات عند غيابِ هذا الجزء بغير لا النافية للجنس»

المثال الأول:

قال ﷺ: «**لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**» [رواه أحمد والشيخان عن أنس رضي الله عنه].

وجه الاستدلال؛

أن الشارع نفىٰ الإيمان عند تقديم حُبِّ أي أحدٍ من المخلوقات علىٰ حبِّ رسول الله ﷺ فدلَّ ذلك علىٰ:

أولًا: أن تقديم حبِّ الرسول ﷺ علىٰ حبِّ كلِّ مخلوقٍ جزءٌ من الإيمان، وهذا الجزء واجبٌ في الإيمان.

ثانيًا: أن الإيمان المنفي هو المقابلُ للإسلام، وليس المقابلُ للكفران، وعليه فالمنفي هو الإيمانُ المطلق، لا مطلق الإيمان.

المثالُ الثاني:

قال ﷺ: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِه»

[رواه أحمد والشيخان عن أنس رضي الله عنه]

وجه الاستدلال؛

أن الشارعَ نفىٰ الإيمان عند عدم المطابقة بين ما يحبُّ لنفسه وبين ما يحبُّ لأخيه؛ فدلَّ ذلك علىٰ:

أولًا: أن المطابقةَ بين ما تحبُّ لنفسك، وبين ما تحبُّ لأخيك جزءٌ من الإيمان.

ثانيًا: وأن هذا الجزء رتبتهُ الواجبُ من الإيمان.

ثالثًا: وأن الإيمان المنفي هو الإيمان المطلق، لا مطلق الإيمان.

الطريقة الثانية:

«صحةُ الجبرِ عند فواتِ المحل»

المثال الأول:

قال ﷺ: «**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ فَلَمْ يَسْتَتِمَّ قَائِمًا فَلْيَجْلِسْ فَإِذَا اسْتَتَمَّ قَائِمًا فَلاَ يَجْلِسْ وَيَسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ**»

[رواه أحمد (٤/ ٢٥٣)، وابن ماجة (١٢٠٨)، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه]

وجه الاستدلال:

أن الشارع جبر التشهد الأوسط بسجدتي السهو، عند فوات المحل فدلّ ذلك على:

أولًا: أن التشهد الأوسط جزءٌ من الصلاة.

ثانيًا: وأن رتبته الواجب، بدليل الجبر.

تنبيهات:

١- إن إثبات الواجبية لأي جزءٍ من الذات مرجعه إلىٰ الشارع وحده.

٢- إن الشارع أمر بالإتيان به ما لم يفت المحل.

٣- إن الشارع أمر بالجبر، وذلك عند فوات المحل.

٤- إن الواجبات ليست في منزلة واحدةٍ.

المرتبة الثالثة: الاستحبابُ.

١- يمكنُ إثباتُ استحبابية الجزء من الذات بأربع طرق:

الطريقة الأولىٰ:

«أن لا ينطبق عليه طريقةٌ من طرق مرتبتي الركن والواجب».

مثالُ ذلك؛ أن تجافي الذراعين عن جنبيك في حالةِ السجود، فهذا الوصف لا يندرجُ تحت أيِّ طريقةٍ من طرق مرتبتي الركنية ولا الواجبية.

- وهذه الطريقة فيها عيبٌ ظاهر، أنها لا تثبت جزئية الشيء ابتداءً، والذي سيبنىٰ عليه أنه مستحب.

وعليـــه:

فهذه الطريقةُ تعملُ بعد إثباتِ أن الشيء جزءٌ من الماهية.

الطريقة الثانية:

«لا يصحُّ نفي الذات عند غيابه»

مثالُ ذلك: رفعُ الثوب إلىٰ نصف الساقين.

- فرفعُ الثوب إلىٰ نصف الساقين من عمل الجوارح، وعمل الجوارح جزءٌ من الإيمان.
- وحيث لم يثبت قط أن الشارع نفىٰ الإيمان عند غيابها، تعين أنه مستحبٌ، والذي يؤكد ذلك:

ما رواه أحمدُ (٣/ ٩٧) وغيره، عن أبي سعيد ﵁، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَىٰ نِصْفِ السَّاقِ وَلاَ حَرَجَ - أَوْ لاَ جُنَاحَ - فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِيْ النَّارِ وَمَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَراً لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْه**».

الطريقة الثالثة:

- «عدمُ الجبر عند فوات المحل»

مثـال ذلك: كمن ترك قراءة السورة بعد الفاتحة في الركعة أو الركعتين التشهد الأوسط.

مثال آخر: كمن ترك المبيت في منىٰ لليوم الثالث.

الطريقة الرابعة:

«ذكر فضل إيمان صاحبها - ولم ينف إيمانه - دلَّ علىٰ أنها مستحبة»

وقد دلَّ علىٰ ذلك ما رواه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥) عن أبي هريرة؛ قال: قال ﷺ: «**الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةً فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ**».

وجه الاستدلال:

١- المؤمن يُمدحُ إذا أماط الأذىٰ عن الطريق، ولم يثبت قط أن الشارع نفىٰ إيمان من لم يمط الأذىٰ عن الطريق، فتعين أنه مستحب.

فإن تبين لك ما سبق؛ علمتَ الآتي:

أولًا: أن الأجزاءَ في أي ذاتٍ ليست شيئًا واحدًا.

ثانيًا: أن فقد جزءٍ لا يلزمُ منه انعدامُ الذات إلا علىٰ التفصيل السابق.

ثالثًا: أن رتبة أي جزء في الذات مرجعها إلىٰ المشرع، لا إلىٰ أي أحد - كائن من كان.



الأصلُ الرابع والستون:

علاقةُ الاسم بالذات

الذاتُ لها ثلاثُ حالات:

الحالةُ الأولىٰ: انعدامُ الذات.

- ففي هذه الحالة لو انعدمت الذات، انعدم الاسمُ تبعًا لمسماه، وذلك لأن الاسم وُضِعَ لهذا المسمىٰ، فغيابُ المسمىٰ غيابٌ لاسمه ـ ولا بُدَّ.

مثـــالٌ:

مَنْ ترك الفاتحة في أيِّ ركعة:

١- بطلت هذه الركعة.

٢- لا يجوز تسميتُها باسم الركعة، لأنها لا تسمىٰ هذا الاسم إلا إذا جاءت علىٰ الصفة الشرعية.

- وكذلك من ترك الركوع أو السجود في أي ركعةٍ.
- ولا تقل المريض؟

فإن الكلامَ علىٰ من توفرت فيه شروطُ التكليف، لا علىٰ ذوي الأعذار.

مثـــالٌ آخر:

من ترك الوقوف بعرفة، في أي جزءٍ من بعد العصر إلىٰ طلوع الفجر.

١- بطل حجُّه.

٢- لا يجوز تسميتها حِجَّة؛ لأنها لا تسمىٰ هذا الاسم إلا إذا جاء بها علىٰ الصفة الشرعية.

الحالة الثانية: تحوُّل الذاتِ إلىٰ ذاتٍ أخرىٰ.

◆ ففي هذه الحالة زال الاسم؛ لأنه للذات المحوَّلة، وثبت اسمٌ جديد للذات الجَديدة.

مثــال:

العذرة، إذا استخدمت وقودًا، تحولت إلىٰ أبخرة فزال الاسمُ لزوال الذات، وثبتت ذاتٌ جديدة باسم جديد، وهذه الذات الجديدة لها صفاتُها الخاصةُ، والتي تختلفُ عن الصفات الخاصة للعذرة.

وعليــه: فلكل ذاتٍ أحكامُها.

مثـالٌ آخر:

الماءُ إذا تحوَّل إلىٰ عصيرٍ أو مرقة، زال اسم الماء لزوالِ ذاته، وثبت اسمُ العصير أو المرقة بصفاتها الخاصةِ التي تختلف عن الصفات الخاصة للماء.

وعليــه: فلكل ذاتٍ أحكامُها.

الحالةُ الثالثة: تغير الاسم بتغير صورة الذات.

ففي هذه الحالة، لم تتحول نفسُ الذات، وإنما تغيرت صورتُها فتغير اسمُها دون ذاتها.

مثــالٌ:

صورةُ الماء إذا تحولت إلىٰ صورة الثلج.

فإن التغير هنا في الاسم لا في الذات، ولا في صفاتها الخاصة، وحيث إن الأمر كذلك:

فإن الأحكام المتعلقة بالصورتين واحدةٌ، بمعنىٰ - مثلًا - يجوز الوضوء بها والاغتسال، قال ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ»

[متفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه]

وهنا تتولَّد عشراتُ المسائل تحت هذا الأصل، منها:

١- ماء المجاري هل يجوز تنقيته، وتحويله إلىٰ ماءٍ صالح للشرب؟!

٢- هل يجوز استخدام السماد العضوي النجس في الزراعة؟

٣- هل تحويلُ لبن الأم إلىٰ جبن، هل تثبت به الرضاعةُ، وما يترتبُ عليها.

فهذه المسائل، وما كان في معناها، تُحَلُّ في ضوء هذا الأصل والذي بعده ومحلها الفقه.



الأصلُ الخامس والستون:

الحكم الثابت بعلة يزولُ بزوالها

اعلـــم!

أن قواعد الشريعة كلَّها مبنيةٌ علىٰ ذلك، ويتضحُ ذلك ببعض الأمثلة

منها:

المثالُ الأول:

الله ﷻ خلق الماءَ طاهرًا مطهِّرًا، فلو تُرِكَ كما خُلِقَ ما تغير.

وعليـــه:

١ - فإن لاقته نجاسة، تغيرت أوصافُه، بهذه النجاسات.

٢ - فإن أمكن إزالةُ النجاسة، عاد الماءُ إلىٰ سيرته الأولىٰ.

◆ أي أصبح طاهرًا مطهِّرًا.

المثالُ الثاني:

الشرابُ المعتصرُ من العنب ـ عصير العنب ـ فإنه يصلح كدواء، وكغذاء، ومنافعه جمةٌ، فلو تُرك كما خُلق ما تغير.

وعليـــه:

١ - إذا هُيئ للسكر، فقد خرج عن أصل خلقته، وهو الخل، وأنه طيبٌ.

٢- فإن انقلب خلًا، عاد إلىٰ سيرته الأولىٰ، ألا وهي عصيرٌ طيب حلال.

نعــم!

أمر النبيُّ ﷺ بإهراق الخمر، ونهىٰ عن تحويلها خلًا، كلُّ هذا صدق، ولكن! كيف تفهمُ هذه النصوص؟

الجواب؛ ليس بهذه السطحية، ومحلُّها علمُ الفقه.

المثال الثالث:

كلُّ إنسانٍ يُولَد علىٰ الفطرة، قال ﷺ: **«كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَىٰ الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَثَلِ الْبَهِيمَةِ تُنْتَجُ الْبَهِيمَةَ، هَلْ تَرَىٰ فِيهَا جَدْعَاءَ»** [رواه البخاري (١٣٨٥)، ومسلم (٢٦٥٨)، عن أبي هريرة رضي الله عنه].

١- الفطرةُ هي الملة:

كما جاء في بعض الروايات عند أحمد (٢/ ٢٥٣) وغيره، قال ﷺ: **«مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا عَلَىٰ هَذِهِ الْمِلَّةِ»**.

- والملة هي الإسلام، لِمَ؟

السبب الأول: أن «ال» في لفظ «الملة» هي للعهد.

السبب الثاني: أن الناس علىٰ نوعين:

النوع الأول: أن يكون غير مِلِّي، وهم المجوس.

النوع الثاني: أن يكون مليًّا، وهم المسلمون، واليهود، والنصارىٰ.

فتعين أن الفطرة هي الإسلام.

٢- الله ﷻ خلق الإنسان مسلمًا، فلو تُرِكَ كما خُلِق ما تغير، وما اختار غير الإسلام دينًا.

وعليــه:

١- فإن لاقته الأولىٰ، وأصبح طاهرًا مطهَّرًا مطهِّرًا.



الأصلُ السادس والستون:

العبرةُ بالتغير لا بالكم

المرادُ بالتغير:

١- هو تحولُ الذاتِ إلىٰ ذاتٍ أخرىٰ، وهذا التحولُ ناتجُ اكتساب أو فقد بعض الصفات المؤثرة في ثبوت الذات.

٢- وقطعًا! الصفات المؤثرة ـ هي الصفاتُ الخاصة، هي الأركان التي متىٰ زال ركنٌ تحولت الذات إلىٰ أخرىٰ أو زالت بالكلية.

٣- ولازمُ هذا التحولِ زوالُ الاسم، وثُبوتِ اسمٍ آخر.

◆ **والمـرادُ بالكم:**

١- هو الكمية، فلا علاقة ـ البتة ـ للتغير بالكم.

٢- إنما العبرةُ بقوة الصفةِ المضافةِ أو المنزوعة، أو ضعفها.

◆ والذي يدلُّك علىٰ صحةِ هذا العنوان:

الدليلُ الأول:

ما رواه أحمد (١/ ٣٠٠)، والترمذي (٢٥٨٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «قال رسولُ الله ﷺ: **لَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنَ الزَّقُّومِ قُطِرَتْ فِيْ دَارِ الدُّنْيَا لأَفْسَدَتْ عَلَىٰ أَهْلِ الدُّنْيَا مَعَايِشَهُمْ فَكَيْفَ بِمَنْ يَكُونُ طَعَامَهُ؟**»

وجه الاستدلال؛

١- أن القطرةَ بالنسبة لدار الدنيا، كمٌّ مهمل، ومع ذلك فإنها تفسدُ معايش الناس، من أرضٍ، وهواءٍ، ونباتٍ، وحيوانٍ، وكلُّ ما يعتمدُ عليه الإنسان كأسباب للحياة.

٢- فلو نظرت، لوجدت أن التغيرَ قد حَصُل بغض النظر عن الكم، الذي حَصُل به التغير، فتبددت خرافةُ القلةِ والكثرة.

الدليلُ الثاني:

ما رواه أحمد (١/ ١٦٩)، والترمذي (٢٥٣٨) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ أَنَّ مَا يُقِلُّ ظُفُرٌ مِمَّا فِي الْجَنَّةِ بَدَا لَتَزَخْرَفَتْ لَهُ مَا بَيْنَ خَوَافِقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَ فَبَدَا أَسَاوِرُهُ لَطَمَسَ ضَوْءُهُ ضَوْءَ الشَّمْسِ كَمَا تَطْمِسُ الشَّمْسُ ضَوْءَ النُّجُومِ»

وجه الاستدلال؛

١- أن ما يُقِلُّهُ ظفرٌ شيءٌ لا يؤبه له، ومع هذا لو بدا لزينت به، ما بين خوافق السماوات والأرض.

- فلو نظرتَ، لوجدتَ أن التغير قد حَصُل بغض النظر عن الكم، الذي حصُل به التغير، فتبددت خرافةُ القلة والكثرة.

٢- أن إسَورة الرجل في الجنة لو بدت لطمس ضوئها ضوء الشمس.

◆ فلو نظرتَ، لوجدت أن التغير قد حصُل بغض النظر عن الكم الذي حصُل به التغير، فتبددت خرافةُ القلةِ والكثرة.

الدليلُ الثالث:

كم من لفظةٍ قليلة المبنىٰ، كثيرة المعنىٰ، يترتب عليها من الأحكام ما تخرُّ منه الجبال.

روىٰ أبو داود (٤٨٧٥)، والترمذي (٢٥٠٢) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا، تَعْنِي: قَصِيرَةً، فَقَالَ: لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ»

وجه الاستدلال:

١- أنها كلمةٌ قليلةُ المباني، رُتب عليها حكمٌ يظهرُ مدىٰ الضرر التي أحدثته هذه الكلمة.

٢- فتبين أن العبرة بالتغير لا بالكم، فتبددت خرافةُ القلةِ والكثرة.

٣- وكما تلحظُ أن هذا المثال في الأمور المعنوية، والمثالين السابقين في الأمور الحسية، وعليه:

◆ فعنوانُ الأصل يتضمنُ الحالتين.

٤- لذلك يقالُ: خيرُ الكلام ما قلَّ ودلَّ.

الدليلُ الرابع:

١- أهلُ النفاقِ والكفران، إذا أرادوا إثارة الفتن، يبحثون عن الشيء القليل الخفي لإثارة الفتن به.

٢- انظـر!

إلىٰ الهالك شاس بن قيس، لما وجد الألفةَ قد وجدت طريقها بين الأوس والخزرج، أمر فتىً شابًّا من يهود، وأمره أن يذكرهم بيوم بُعاث، وينشدهم بعض أشعارِهم في هذا اليوم، فثار الحيَّان وكادت أن تقع مقتلةٌ لا يوقفها إلا حصادُ الأرواح، فتبددت خرافةُ القلة والكثرة.

الدليلُ الخامس:

ما رواه البخاري (٦٤٧٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال ﷺ: «**إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللهِ لاَ يُلْقِىٰ لَهَا بَالًا، يَرْفَعُ اللهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللهِ لاَ يُلْقِىٰ لَهَا بَالًا يَهْوِىٰ بِهَا فِىٰ جَهَنَّمَ**».

وجه الاستدلال؛

١- انظر إلىٰ قلةِ المباني، وانظر إلىٰ الوعد والوعيد عليهما، تعرفُ حجم المعاني فيهما، فتبددت خرافةُ القلةِ والكثرة.

الدليلُ السادس:

١- ثبت علميًّا أنه يمكن تكوين مثلِ أو أقلَّ من رأسِ الدبوس سُمًّا، ويقتل به في الحال.

٢- وهذا يدلّ على أن العبرةَ بالتغير لا بالكم، فتبددت خرافةُ القلةِ والكثرة.

الدليلُ السابع:

١- ثبت علميًّا أنه يمكن تكوين مثلِ أو أقلَّ من رأس الدبوس من المضادات الحيوية، تحدثُ تغييرًا عظيمًا في الجسم.

٢- وهذا يدلُّ على أن العبرة بالتغير لا بالكم، فتبددت خرافةُ القلة والكثرة.

الدليلُ الثامن:

١- أنه لمَ يثبت - قط - حدٌّ كميٌّ لإثبات التغيير، فدلّ أنه غير معتبر[١].

٢- وذلك لأن التغير نوعي لا جنسي، بمعنى:

أن الكم الواحد من النوع الواحد ينجسُ مثلًا بكم يتناسب مع نوع النجاسة.

٣- فضلًا عن أن التغيير قد يلاحظ حالًا وهو قليل.

◆ وقد يلاحظ مستقبلًا وهو الأكثر والغالب، ويوضحه مسألةُ التراكم وهي عنوان الأصل القادم.



(١) لأسباب كثيرة، بل لو اعتبرت علةً لا يعملُ بها لأنها غير منضبطة.

الأصلُ السابع والستون:

التغيير التراكمي وموقف النصوص منه

ثبت في الشرع أنَّ ما يفضي بالتراكم إلىٰ ضررٍ مُنِعَ.

- وعامةُ النصوص تنهىٰ عن الفعل الذي يفضي بالتراكم إلىٰ ضررٍ.
- وهذا في باب المحرمات، وهذا أولىٰ من باب المباحات.
- فإن كان المباحُ يُمنع إذا أفضىٰ إلىٰ محرمٍ، وهذا ما يسمىٰ بسد الذرائع، فمن باب أولىٰ يُمنع المحرم الذي يفضي إلىٰ محرم.
- وبهذا يتبينُ فسادُ قولِ من زعم الكراهةَ في مثل هذا الباب.

ويتضحُ هذا بمثال:

روىٰ البخاري (٢٣٩)، ومسلم (٢٨٢) عن أبي هريرة ﵁ قال: «قال رسول الله ﷺ: لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِيْ الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِيْ لَا يَجْرِيْ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ».

وجه الاستدلال:

أن بعض العلماء يقولون: البولُ في الماء الدائم مكروه، وهذا القولُ أجنبيٌّ علىٰ لغة العرب، وعلىٰ لغة الشارع.

أولًا: «لا» هنا هي الناهية، والنهيُ يقتضي التحريم.

ثانيًا: الفعل المضارعُ أُكدَّ بنون التوكيد الثقيلة، وهذا تأكيدٌ للتحريم.

ثالثًـــا: وقد اتصلت بالفعل المضارع اتصالًا مباشرًا، فبُني الفعلُ علىٰ الفتح، والبناء في الأصلِ حركةٌ ماضوية، فدلَّ علىٰ ثبوت التحريم ابتداءً، وهذا التحريرُ لا تجدُه في كتابٍ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

رابعًــا: هب أنه للكراهة، فإن المباحَ الذي يفضي إلىٰ المحرم يُحرَّمُ من باب سدِّ الذرائع، فما بالُنا بالمكروه الذي يفضي إلىٰ المحرم.

خامسًا: هب أنه للكراهة، فهل أُمرنا بفعل المكروه، أم أُمرنا بتركه؟ فإن كان تركُ المشتبهات من صلب دين ربِّ العالمين فما بالنا بترك الواضحات ومنها الكراهة.

عودًا إلىٰ الموضوع:

قد دلت النصوصُ علىٰ تحريم الفعل الذي يفضي إلىٰ ضررٍ تراكمي، ومنها:

الدليلُ الأول:

١- قطرةُ الخمر حرامٌ، وإن لم تفض إلىٰ سكر، بل يقامُ عليه الحدُّ بالإجماع.

٢- قال ابن رسلان في «شرح السنن»:

«أجمع المسلمون علىٰ وجوب الحدِّ علىٰ شاربها سواءٌ شرب قليلًا أو كثيرًا، ولو قطرةً واحدةً ...» [نيل (٥/ ٦٧)].

٣- **وهذا هو الضرر التراكمي:**

روى أحمد (٦/ ٧٢) وغيره عن عائشة رضي الله عنها قالت: «قال ﷺ: **مَا أَسْكَرَ مِنْهُ الفَرْقُ فَمِلْءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ**».

- الفَرْقُ: مكيال معروف بالمدينة، وهو ستةَ عشرَ رطلًا.

٤- ويكفي في هذه المسألةِ، أن لفظ «الخمر» اسمُ جنس إفرادي بمعنى: «يصدق على القليل والكثير من غير فرق»

الدليلُ الثاني:

في الأطعمة؛ قال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ [المائدة: ٣].

وجه الاستدلال:

١- أن أكل الميتةِ محرمٌ، قلَّ المأكول منها أو كثُر، فلا اعتبار للمقدار في التحريم.

٢- أما التحريمُ من جهةِ الاستمرار، أي أكلُها مرةً بعد مرةٍ، أو أكلُها دومًا، فهذا التحريمُ ناتجُ الضرر التراكمي.

٣- وهذا الضررُ التراكمي يحدثُ خللًا وظيفيًّا[١]، وأخلاقيًّا[٢]، وعقديًّا.

يلاحظه كلُّ ناظرٍ حوله، إذًا: النصوص تمنع منع تحريم ما يفضي إلىٰ الضرر التراكمي.

الدليلُ الثالث:

في الأطعمة - أيضًا؛ روىٰ مسلمٌ (١٩٣٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن رسول الله ﷺ: «نَهَىٰ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ».

وجه الاستدلال؛

١- أن أكل كلِّ ذي نابٍ من السباع - كالكلب، والهر، والفهد، والنمر، والأسد - حرامٌ، وذي المخالب كالحداء، والصقر، والنسر.

٢- والاستمرارُ دمارٌ، لأنه يحدث الضررَ التراكمي، وظيفيًّا، وأخلاقيًّا، وعقديًّا، يلحظه كلُّ ناظرٍ حوله.

---

(١) في جميع الأجهزة العضوية في الجسم.

(٢) فإنَّ خُلُقَ العبد موقوفٌ علىٰ طيب أكله وشرابه.

- فكلما طاب مأكلُك وشرابُك طاب خُلُقك.
- لذلك أمر الناس بما أمر به المرسلين.

◆ ألا ترىٰ قسوة القلوب، ألا ترىٰ السلوك العدواني، ألا ترىٰ الشراسة، ألا ترىٰ الدياثة، ألا ترىٰ الأمراض، ألا ترىٰ الأوبئة.

الدليلُ الرابع:

في الدواب الداجنة؛ روىٰ أبو داود (٣٧٨٥)، والترمذي (١٨٢٤) عن ابن عمر ﵄ قال: «نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْجَلاَّلَةِ وَأَلْبَانِهَا»

١- وروىٰ أبو داود (٢٥٥٨) عن ابن عمر ﵄ قال: «نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْجَلاَّلَةِ فِيْ الإِبِلِ أَنْ يُرْكَبَ عَلَيْهَا»

وجه الاستدلال؛ أن النبي ﷺ حرَّم أكل الجلالة، وحرَّم شرب لبنها، وحرَّم الركوب عليها، فالمنعُ يشملُ التغذية، والملامسة.

◆ والكلامُ في هذه المسألة يكونُ علىٰ المأكول، والآكل.

أولًا: المأكول وهي الجلالة[1].

يجبُ لمن أراد أن يتكلم في مثل هذه المسائل مراعاة الآتي:

١- أن لفظ «الجلَّالة» من صيغ المبالغة؛ لأنها علىٰ وزن فعَّالة.

٢- أن تعلقَ صيغ المبالغة بالمرةِ لا بالمقدار.

(١) يقالُ في تعريفها: ما يأكلُ النجاسات، وهذا التعريفُ فيه تقصير محله علم الفقه، ولكن هب أن الأمر كذلك.

◆ وذلك لأن صيغ المبالغة خرجت من رحم اسم الفاعل الذي يدلُّ علىٰ ذات تفعل شيئًا؛ مثل «محمد كاتبٌ درسَه»، ولا علاقة لها لا بالقلة، ولا بالكثرة إلا بقرينة.

◆ فإن أردت المزيد تقول محمد كتَّابٌ درسَه، فهذا يدلُّ علىٰ ذاتٍ تفعل الكتابة بكثرة، دون احتمال.

إذًا: معنىٰ الجلالة:

أنها تأكلُ النجاسة مرةً بعد مرةٍ.

٣- انظر! فلا علاقة البتة بمقدار المدة، ولا بطولها.

◆ فتبين! بطلان القول أنها تأكل قليلًا أو كثيرًا.

٤- ثم لو أمعنت النظر!

أن الجلالة في هذا القرن تأكل كلَّ مرةٍ نجاسة، وهذا وصف الصفةِ المشبهة.

◆ وهكذا سيرةُ الشارع يحرم الأدنىٰ؛ ليفهم الأعلىٰ من باب أولىٰ، فتبددت خرافةُ القلة والكثرة[1].

٥- يجب النظر هل تحولت إلىٰ ذاتٍ أخرىٰ أم لا، بمعنىٰ:

◆ كوب ماء، وضعت عليه قطرةُ بولٍ، هل تغير؟

الجواب: لا، ويسمىٰ ماءً.

---

(١) وقد بينتُ أن القول بالكراهة لا علاقة له لا بلغةٍ، ولا بأصول، ولا بفقه.

◆ فإن وضعت أخرىٰ وأخرىٰ حتىٰ فقد الماءُ اسمه تبعًا لفناء ذاته، فهل يسمىٰ ماءً؟ الجواب لا.

انظـــر:

الجلالةُ تأكل كلَّ مرةٍ نجاسة، فأحدث فيها ضررًا، نُقل إلىٰ الجيل الثاني، فأكل في كلِّ مرةٍ نجاسة، وهكذا حتىٰ تحولت الذاتُ إلىٰ ذاتٍ أخرىٰ، وهذا ما يسمونه بالتغير الجيني، وتفصيلُ ذلك يأتي في علم الفقه.

ولكن من كان عاجزًا عن فهم ما سبق فلينظر إلىٰ:

ثانيًا: الآكـــل:

هل المأكول أحدث له ضررًا أم لا؟

فالواجبُ الذهاب إلىٰ جميع المعاهد لأخذ تقريرٍ عن كلِّ عضو في الجسم، وماذا فعلت فيه الجلالة.

الواجبُ قراءةُ التقارير الدورية التي تصف هذه المصيبة، والتي كتبت بأيدٍ أمينة من أهل التخصص، وبما سبق تظهرُ حقائق الأمور.

وسيأتي - إن شاء الله - الحديثُ عنها بالتفصيل[1].

---

(١) وقد ذكرتُ نبذةً عن الجلالة من عشرين سنةً، وقلتُ ستَحدثُ أوبئةٌ تحصدُ ملايين البشر، ومن لم يفهم بالآثار، سيرىٰ الدمار بالأبصار.

الدليلُ الخامس: في الملبوس:

١- كما أن نوعَ الغذاءِ، وطيبه يؤثر في الأخلاقُ والسلوك، يؤثر في القلوب، ويؤثر في الجوارح.

٢- وأثر هذه الملابس والفرشِ تراكميٌ.

روىٰ أبو داود (٤١٣١)، والنسائي (٤٢٥٥) عن المقدامِ بن معدىٰ كرب أنه قال لمعاوية: «فَأَنْشُدُكَ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ لُبْسِ جُلُودِ السِّبَاعِ وَالرُّكُوبِ عَلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ».

وجهُ الاستدلال؛

١- إن السباع فيها شراسةٌ، فمن لبس جلودَ السباع، أو جلس عليها فإنه يتضررُ بذلك، نعم: الضررُ يُشعُر به بعد فترةٍ لأنه تراكمي.

٢- لذلك النهي هنا للتحريم، فيجب علىٰ المسلم أن يطردَ المسألة، فلا يتصورُ أن بعض المسائل من جنسٍ واحدٍ، وحكمها يختلفُ بغير نصٍّ.

٣- والعجب أن بعض الناس يقولون: هذا مكروه، ولا يُحرِّم حتىٰ يحدث تغيرًا حاليًا.

- وهذا متناقضٌ، ومخالفٌ للأصول، ومخالف للمعقول.
- فالتناقضُ؛ لأنه لم يطرد الحكمَ في جنس المسألة.

- مخالف للأصول؛ لأن المباح إذا أفضىٰ إلىٰ محرم مُنِع مَنع تحريم، وهذا ما يسمىٰ بسدِّ الذرائع، فكيف لا يمنع من فعل المكروه الذي يفضي إلىٰ محرم؟
- وأعجبُ ما ترىٰ في باب المكروه، أن الفاعل له يواظبُ عليه، فإن كان هذا وصفُه، فما الفرق إذًا بين المكروه والواجب، وبين المكروه والمندوب، بل بين المكروه والمباح.
- فخالف لصريح المعقول؛ لأن المكروه فعلٌ يُسببُ خسارةً، فكيف يفعل بلا اضطرارٍ، ولا حاجة؟!

أقـول: إياك ثم إياك من الأثر التراكمي، فإنه القاصمة.

انفلونزا الطيور، انفلونزا الخنازير.

وأخشىٰ ما أخشاه أن تخرج علينا أنفلونزا النباتات والثمار، والحبوب؛ لأن التهجين في الجملة تدميرٌ، ولأن اللعب في الجينات في الجملة إصلاحُ فاسدٍ بفاسد، وهذه نصيحة ناصحٍ، والحمد لله رب العالمين.

الدليلُ الخامسُ: في الصحبة:

١- فإن صحبة الأشرار، أثرهم تراكمي.

روىٰ أبو داود (٤١٣٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال ﷺ: «لاَ تَصْحَبُ الْمَلاَئِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جِلْدُ نَمِرٍ»

وجه الاستدلال؛

١- إن لم تصحبك الملائكةُ، صحبتك الشياطين.

٢- وضررُها تراكمي، فإن وصلتَ إلىٰ هذه الدركةِ، غلبك الشيطان، واستحوذ عليك، فماذا ينتظر منك؟!!

فإن تبين لك ما سبق:

أولًا: علمتَ أن الضرر التراكمي هو أخطرُ أنواع الضرر.

ثانيـا: وأنَّ هذه الضرر يحدثُ تغيرًا جينيًّا، غير قابل للإصلاح، وبفرض قبوله للإصلاح فإنه يحتاج إلىٰ عشرات السنين، وهذا فوق عمر الجيل، فلا فائدة في السعي إلىٰ إصلاحها.

ثالثًـا: وبهذا النوع من الضرر ينكشفُ السرُّ من نهي الشارع عن فعل الصغائر.

١- فإنه لشيء في نفسها، لأنها معصيةٌ.

٢- ولشيءٍ في تراكمها.

وهل النارُ إلا من مستصغر الشرر، وهل الجبالُ إلا من الحصىٰ.

رابعًـا: وبهذا النوع من الضرر ينكشف سرٌّ من أسرارِ قوله ﷺ: «**دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَىٰ مَا لاَ يَرِيبُكَ**».

أقـول:

سبحانك! شرعتَ فأحكمتَ، وكلَّفتَ فعدلتَ.

فأشهد أنك:

أنت الأول، فليس قبلك شيءٌ.

وأنت الآخر، فليس بعدك شيءٌ.

وأنت الظاهر، فليس فوقك شيءٌ.

وأنت الباطن، فليس دونك شيءٌ.

سبحـــانك!

فأنتَ واحدٌ أحد، فردٌ صمد، لم تلد ولم تولد ولم يكن لك كفوًا أحد.



الأصلُ الثامن والستون:

الأسماءُ المزيفة لا تغيرُ أحكامَ الذوات

يغيِّر بعض المفسدين أسماء بعض المسميات، بقصد تغيير الأحكام الثابتة بالنصوص الشرعية.

◆ وقطعًا لاكتشاف هذه الأسماء تحتاج إلىٰ:

أولًا: معرِفةُ كلِّ ذاتٍ، واسمُها؛ شرعًا وعُرفًا.

ثانيًا: مطابقة الذات الشرعية بالذات العرفية.

ثالثًا: فإن حصل التطابق، تعين أن الاسم واحد.

رابعًا: فإن اختلفت الأسماء مع تطابق الذوات، كانت أسماء مزيفةً.

المثال الأول:

تسميةُ «الخمر» بغير اسمها، فيسمونها بـ «المشروبات الروحانية».

قال ﷺ: «لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِيْ الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا»

[رواه أحمد (٥/ ٣٤٢)، وأبو داود (٣٦٨٩) عن أبي مالك الأشعري]

المثال الثاني:

تسميةُ «حمامات الأسواق» بغير اسمها، فيسمونها «سَونا».

قال ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَدْخُلِ الْحَمَّامَ بِغَيْرِ إِزَارٍ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُدْخِلْ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ»

[رواه الترمذي (٢٨٠١)، عن جابر رضي الله عنه]

المثال الثالث:

«القُمار» غُيِّر اسمُه؛ مرةً «يا نصيب» مرةً «ملك وكتابة».

وقال ﷺ: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ وَاللاَّتِ وَالْعُزَّىٰ، فَلْيَقُلْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ تَعَالَ أُقَامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ»

[رواه البخاري (٤٨٦٠)، ومسلم (١٦٤٧)، عن أبي هريرة رضي الله عنه]

المثالُ الرابع:

«التبغ» غُيِّر اسمُه، فيسمونه «معَسِّل»، هل يُعقل أن «المعَفِّن» يُسمىٰ «معسِّلًا»؟! إن هذا لشيء عجاب.

المثالُ الخامس:

«النَّردُ» غيِّر اسمُه، فيسمونه «الزهر» كما في «الطاولة أو الضُمنةُ».

وقال ﷺ: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَىٰ اللهَ وَرَسُولَهُ»

[رواه أحمد (٤/ ٣٩٤) وغيره، عن أبي موسىٰ رضي الله عنه]

وقال ﷺ: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِيرِ فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ»

[رواه مسلم (٢٢٦٠)، عن بريدة رضي الله عنه]

المثال السادس:

«تضليلُ المرأةِ» غُيِّر اسمُه، فيسمونه «تحرير المرأة».

من مـاذا؟!

من حجابها، من عدم الاختلاط، من العفة، من طاعة زوجها بالتمرد عليه، من تربية أولادها بتركهم عند الجيران أو في الشوارع أو مع الخدم، ...

المثال السابع:

«تضليلُ المرأةِ» غيِّر اسمُه، فيسمونه بـ «المساواة بين الرجل والمرأة».

في مـاذا؟!

- فالشارعُ قد ساوىٰ بين الرجل والمرأة في أمورٍ، وخصَّ كلَّ نوع منهما بأمور.

إذًا: المرادُ بالتسوية، ألا يُجعل قدرًا خاصًّا بأحدهما.

إذًا: التسوية المطلوبة؛ في الميراث، في اللباس، في السفر، في العمل، في الرياضة، في القيادة، في القضاء، في الإنفاق، في الشهادة، وفي ...

المثالُ الثامن:

«النصب» غُيِّر اسمه، يسمونه عرفًا بـ «الشطارة».

المثال التاسع:

«الربا» غُيِّر اسمُه، يسمونه بـ «الفوائد».

المثال العاشر:

«الرشوة» غُيِّر اسمها، يسمونها «الشاي، الحلاوة، الإكرامية».

المثال الحادي عشر:

«الغيبة» غُيِّر اسمُها بـ «الفُكاهة».

المثال الثاني عشر:

«العملُ بعقد مجهول القيمة» غُيِّر اسمُه، فيسمونه «سرفيس».

المثال الثالث عشر:

«الانحرافات العقدية» غُيِّر اسمُها، فيسمونها «روحانيات».

تركوا المأمور، وفعلوا المحظور، ثم يقال روحانيات.

اعتدوا في الذكر والدعاء، ثم يقال روحانيات.

فهذه شيطانيات.

المثال الرابع عشر:

تسمية «الأصنام» بـ «اللاتِ والعزىٰ[1]».

الخلاصـة:

١- لا تغتر بالأسماء، بل انظر في الذوات، وتعرَّف علىٰ صفاتها الخاصة.

---

(١) ﴿إِنْ هِيَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم...﴾ [النجم: ٢٣].

٢- ثم انظر بما سماها الشارع.

٣- فإن حصلت الموافقة بين الاسمين سهل الحكم.

٤- وإن حصلت المخالفةُ بين الاسمين، تولدت شبهة التزييف.



الأصلُ التاسع والستون:

العبرةُ بالتغير لا بالتأثير

قد تزولُ صفةٌ من صفاتِ الذات، ولا يؤدي ذلك إلىٰ زوال الذات، إنما يؤدي ذلك إلىٰ زوالِ الصورة.

- وقد يثبتُ اسمًا جديدًا للصورة الجديدة، ولكن ما زالت الذات واحدةً.

المثالُ الأول:

تحولُ صورة الماء إلىٰ صورة الثلج.

فالذات واحدةٌ، ولو تغيرت الأسماء والصور.

وعليـه:

فالأحكام المتعلقةُ بالذات لم تتغير.

قال ﷺ: «**اللَّهُمَّ اغْسِلْنِيْ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ ...**».

المثال الثاني:

تحولُ صورة شحم الميتة والخنزير إلىٰ صورة الودك.

فالذات واحدةٌ، ولو تغيرت الصور، وتغيرت الأسماء.

وعليــه:

فالأحكام المتعلقة بالذات لم تتغير.

قال ﷺ: «**قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ، إِنَّ اللهَ ﷻ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا أَجْمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ**» [متفق عليه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه].

المثال الثالث: •

تحولُ صورةِ المرأة إلىٰ الرجل.

١- وذلك بأن ترتدي لباس الرجل، أو تتكلم بطريقته، أو تمشي مشية الرجل، أو تصفف شعرها كتصفيف الرجل.

٢- فالذات واحدةٌ، وإن تغيرت الصورة، وإن تغيرت الأسماء فقد سماها الشارع المترجلة من النساء.

وعليـه:

فالأحكامُ المتعلقة بالذات لم تتغير.

قال ﷺ: «**ثَلاَثٌ لاَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلاَ يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْعَاقُّ وَالِدَيْهِ وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ الْمُتَشَبِّهَةُ بِالرِّجَالِ وَالدَّيُّوثُ**»

[رواه أحمد (٢/ ١٣٤)، والنسائي (٢٥٦٢)، عن ابن عمر رضي الله عنهما]



الأصلُ السبعون:

ما كان بالذات لا يُعَلَّلُ

الكلامُ عن هذا الأصل باعتبارين:

* **الأول:** ما كان بالذات في حقِّ المخلوقِ لا يُعَلَّلُ.

١- اللهُ ﷻ خلقَ جميع المخلوقات.

◆ بغير سببٍ منها حيث لم تكُ شيئًا قبل أن تخلق.

◆ وبغير وسيلة منها حيث لم تكُ شيئًا قبل أن تخلق.

٢- وخرجت من الرَّحِم.

◆ لا تملك شيئًا؛ لا علمًا، ولا مالًا، ولا سلطانًا، ولا ولدًا، ولا زوجةً.

٣- فهذا حالُك قبل أن تخلقَ، وأثناء خلقك، وبعد خلقك.

إذًا: أنت فقيرٌ بالذات، بمعنىٰ لم تفقد شيئًا صرتَ به فقيرًا.

إذًا: لا يصح تعليل الفقر.

٤- وأما ما يذكره الفلاسفةُ والمتكلمون أن فقر المخلوق لعلة فليس بشيء.

◆ فقد قالت الفلاسفة: فقر المخلوق لعلة الحاجة «الإمكان».

◆ وقال المتكلمون: فقر المخلوق لعلة الحاجة «الحدوث».

وهذا باطلٌ من وجهين:

الوجه الأول: أن الإمكان والحدوث متلازمان.

فلا أدري ما هذه العقول؛ كيف يتصور إمكان بلا حدوث؟ أو حدوث بلا إمكان؟!

الوجه الثاني: أن الإمكان والحدوث دليلا الفقر لا علته.

وعليـه:

١- فإن جميع المخلوقاتِ تحتاجُ في وجودها إلىٰ الله ﷻ.

٢- فإن جميع المخلوقات تحتاجُ في معيشتها وآخرتها إلىٰ من يعطيها، وهو الله ﷻ.

٣- فإن جميع المخلوقات تحتاجُ إلىٰ من يقومُ علىٰ إصلاحها وصلاحها وهو الله ﷻ.

* **الثاني:** ما كان بالذات ـ في حقِّ الخالق ـ لا يُعَلَّل.

١- فالله ﷻ غنيٌ، وغناه ذاتيٌّ.

٢- وهذا الغنىٰ لا لشيءٍ اكتسبه فصار به غنيًّا.

وعليـه:

فلا يجوزُ تعليل غناه سبحانه بالملك، لِمَ؟

لأن الملك دليلُ الغنىٰ لا علة الغنىٰ.

وعليـه:

فالربُّ سبحانه له الغنىٰ التام، والعبدُ له الفقر التام.

وعليـه:

١- ما كان بالذات يدومُ بدوامها.

٢- وحيث إن غنىٰ العبد لأمرٍ خارج عن ذاته، كان زواله.

- إما بزوال الذات.
- وإما بزوال الشيء المكتسب.

٣- وحيث إن غنىٰ الربِّ ﷻ ليس لأمرٍ خارج عن ذاته.

- فلا يزول، إنه الحيُّ القيوم.
- ولا يزول ما بيده، إنه الغني الحميد.

تعالىٰ جدُّ ربنا، ما اتخذ صاحبةً ولا ولدًا.

فلك الحمدُ؛ يا قهَّارُ يا عزيز.



الأصلُ الحادي والسبعون:

علاقةُ الاسمِ بالمسمىٰ باعتبار الإثباتِ والحذف

بين الاسم والمسمىٰ علاقةٌ، عُلمت بالاستقراء.

- وهذه العلاقةُ جاءت علىٰ أربع صورٍ:
- موجودان، ومعدومان.
- أحدهما موجود والآخر معدوم.

الصورة الأولىٰ: إثباتُ الاسم والمسمىٰ.

وهذه الصورةُ نوعان:

النوع الأول: إثباتُ كامل الاسم، وكامل المسمىٰ.

ومثالهـا: اسمُ النبي ﷺ محمدٌ ﷺ.

فهذا الاسم بكامل معناه يقع علىٰ كامل المسمىٰ[1].

النوع الثاني: إثباتُ بعض الاسم وكامل المسمىٰ.

---

(١) الفرق بين محمد وأحمد.

ومثالها: قال تعالىٰ:

١- ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا سَاعَةً مِّنَ ٱلنَّهَارِ يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْۚ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ﴾ [يونس: ٤٥].

٢- ﴿... كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ...﴾ [الأحقاف: ٣٥]

وجه الاستدلال:

قوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ﴾، فالساعة وقت، ودار الدنيا وقت، فهل وقتُ دار الدنيا ساعة؟ الجواب: لا.

إذًا: بعض الاسم هو «ساعة»، والمسمىٰ هي دار الدنيا.

الصورةُ الثانية: إثباتُ الاسم دون المسمىٰ.

ومثالها: قال تعالىٰ:

﴿إِنْ هِيَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ﴾ [النجم: ٢٣]

وجه الاستدلال:

١- تمهيد: رجلٌ سمىٰ الفولَ كبدةً فأكله.

◆ فيقال له: ما أكلت من الكبدة إلا اسمها.

٢- رجلٌ سمىٰ الباذنجان تفاحًا فأكله.

◆ فيقال له: ما أكلت من التفاح إلا اسمه.

٣- وعليه: فقوله تعالىٰ ﴿إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ﴾

فالأسماء هي اللات والعزىٰ، وُضِعَتْ لأصنام، وزعموا أنها آلهة.

◆ فيقال لهم: ما عبدتم من الآلهة إلا أسماءهم.

فكما لا حقيقة للكبدة والتفاح، كذلك لا حقيقة لهذه الآلهة.

إنما إلهنا واحدٌ أحد، فردٌ صمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوًا أحد.

الصورةُ الثالثةُ: حذفُ الاسم، وإثبات المسمىٰ.

ومثالها: قوله تعالىٰ:

﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾

[الحج: ٤٦]

وجه الاستدلال؛

١- أن الشارع نفىٰ العمىٰ عن الأبصار، وهذا حذفُ للاسم.

٢- ولكن المسمىٰ ثابتٌ بدليل قوله تعالىٰ:

﴿وَمَا يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ﴾ [فاطر: ١٩].

﴿أَن جَآءَهُ ٱلۡأَعۡمَىٰ﴾ [عبس: ٢].

الصورةُ الرابعةُ: حذفُ الاسم، وحذف المسمىٰ.

ومثالهـا:

تحولُ الماء إلىٰ عصير، أو إلىٰ مرقة.

تحولُ العصير إلىٰ خمرٍ، أو إلىٰ خل.

تحولُ الغدرة إلىٰ أبخرة.



الأصلُ الثاني والسبعون:

علاقةُ الاسم بالمسمىٰ باعتبار النسبة[١]

بين الاسم والمسمىٰ علاقةُ نسبة، عُلمت بالاستقراء.

◆ وهذه العلاقة اختلف فيها النَاسُ علىٰ ثلاثةِ مذاهب:

المذهبُ الأول: الاسم هو المسمىٰ:

◆ وهذا مذهب باطل، بل مضحك، وذلك من عدة وجوه:

الوجه الأول:

١- أن كل ذاتٍ لها حقيقةٌ متميزةٌ عن غيرها.

◆ وهذا وجودٌ عيني.

٢- أن كلَّ ذاتٍ لها اسم يدلُّ عليها.

◆ وهذا الاسم، وجوده لساني، ومسموع بالآذان.

٣- وحيث اختلف المحل:

فكيف يقال أن الاسم هو المسمىٰ؟!

---

(١) «مجموع الفتاوىٰ» (١/ ٣٥٢)، «بدائع الفوائد» (١/ ١٥-١٩).

٤- فتبيَّن:

أن الاسم في أصل الوضع ليس هو المسمىٰ.

◆ وقد نصَّ سيبويه علىٰ ذلك في مواضع مختلفةٍ، ومن نسب إليه أنه يقول: أن الاسم هو المسمىٰ، فقد غلَطَ عليه.

الوجه الثاني:

١- أن التسمية عبارةٌ عن وضع الاسم للمسمىٰ.

◆ فمن وُلِد له مولودٌ، فهذه ذاتٌ «مسمىٰ»، فإذا جاء اليومُ السابع اخترت اسمًا، ووضعته علىٰ هذا المسمىٰ، وهذا الوضع هو التسمية، لذلك يقال: «سميت ابنك إيه»؟

٢- فهذه ثلاث حقائق، اسم، ومسمىٰ، وتسمية.

◆ فمن جعل الاسم هو المسمىٰ، فقد أبطل حقيقةً من الحقائق الثلاثة.

الوجه الثالث:

١- أن الإجماع انعقد علىٰ بطلانِ هذه المقولةِ «الاسم هو المسمىٰ»

◆ قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «بدائع الفوائد» [١/ ١٥]:

«لم يقل نحويٌّ قط ولا عربي أن الاسم هو المسمىٰ».

الوجه الرابع:

١- يقال في تعريف الاسم: إنه كلمةٌ، ولم ينطق عربيٌّ أن الكلمة هي المسمىٰ، بل المسمىٰ عندهم هو الشخص.

٢- والذي يؤكد ذلك:

- أنه يقال: علَّمتُ الشخصَ بهذه العلامة.
- وليست العلامةُ هي الشخص.

الوجه الخامس:

١- يقال في تعريف الاسم، أنه لفظٌ دالٌّ علىٰ مسمىٰ.

الوجه السادس:

١- لو كان الاسمُ هو المسمىٰ:

- لقالوا: هذا الرجلُ اسم زيد.
- ولكن يقولون: هذا الرجلُ مسمىٰ بزيدٍ.

٢- لو كان الاسمُ هو المسمىٰ:

- لجاز أن يقال بمسمىٰ الله، بدلًا من بسم الله.

٣- لو كان الاسمُ هو المسمىٰ:

- لجاز في قوله ﷺ: «لي خمسةُ أسماء» أن يقال: «لي خمسة مُسميات».

٤- لو كان الاسمُ هو المسمىٰ:

◆ لجاز في قولهِ ﷺ: «وتسمُّوا باسمي» أن يقال: «وتسموا بمسماي».

٥- لو كان الاسمُ هو المسمىٰ:

◆ لجاز في قوله ﷺ: «ولله تسعةٌ وتسعون اسمًا»، أن يقال: «ولله تسعةٌ وتسعون مسمىً»، وكلُّ ما سبق معلومُ البطلان.

الوجه السابع:

* وهو من المضحكات، لو كان الاسمُ هو المسمىٰ.

◆ فمن قال نار، احترق فمُه.

الوجه الثامن:

* وهو من المبكيات؛ لو كان الاسمُ هو المسمىٰ.

◆ فمن قال «الله»، خرج من فمه.

* فإن قيل: «أليس يلزمُكم أن الاسم غيرُ المسمىٰ؟!»

قُلْـتُ:

أولًا: ليس لازمُ المذهب مذهبًا، حتىٰ يلتزمه صاحبُه، ونحن لم نلتزم ذلك.

ثانيًا: أن هذا اللازم باطلٌ، وأخصُّ بالذكر في حقِّ الباري ﷻ حيث إن قلتَ:

١- أن الاسم غيرُ المسمىٰ.

٢- قال الخصم: وكلُّ شيءٍ غيرُ المسمىٰ مخلوقٌ.

٣- ثم يقولُ: وحيث إن الأسماء مشتقةٌ من الصفات لزم من ذلك أن الصفات مخلوقةٌ.

قُلْـتُ:

أولًا: هذا هو الذي قاد المتكلمين للقول بأن الاسم هو المسمىٰ.

ثانيـًا: قد بينتُ ما في هذا الكلام من قبح.

ثالثـًا: ولكن لهم حقٌّ علينا، ألا وهو أن نبينَ لهم لِمَ أخطأوا؟، وذلك يكونُ ببيان الآتي:

أولًا: أننا لم نقل قط إن الاسم هو المسمىٰ، أو أن الاسم غيرُ المسمىٰ، بل قولنا: أن الاسم للمسمىٰ، وسيأتي بيانه إن شاء الله.

ثانيًا: أنكم فررتم من القول بأن الاسم غيرُ المسمىٰ بسببين باطلين:

السبب الأول:

أنكم قلتم لو قلنا بأن الاسم غير المسمىٰ، للزم من ذلك أن الاسم مخلوقٌ، وحيث إنه مشتقٌ من الصفة إذًا الصفة مخلوقة.

والذي فاتكم هنا، أن الصفات لو كانت مخلوقةً للزم أن الذات مخلوقةٌ، حيث لا ذات بلا صفات.

فكيف يكونُ الاسمُ غير المسمىٰ؟!!

ولا مخلص لكم في هذا السبب إلا أن يقال: إن الذات تثبتُ بلا صفات.

ومع بطلان هذا، فكيف تنكرون أن الاسم غيرُ المسمىٰ؟!

السبب الثاني:

١- تقصيركم في معرفةِ المرادِ من لفظ «غير».

٢- فالمراد بها معنيان:

الأول: قد يراد بلفظ الغير ما يباين غيره، وهذا هو الذي يعرفه أهل الكلام، ولا يعرفون مرادًا إلا هذا، وقد بنوا عليه ما سبق.

الثاني: قد يرادُ به ما لم يكن إياه، بمعنىٰ صفة الله ﷻ ليست إياه.

ويأتي إن شاء الله في علم العقيدة.

المذهبُ الثاني: الاسمُ غيرُ المسمىٰ:

١- وقد بينتُه فيما سبق، وبلاء القوم أن معنىٰ الغير لا يعلمون له معنىً إلا ما يباين غيره.

٢- وقد بينتُ أنه قد يرادُ بلفظ الغير ما لم يكن إياه، بمعنىٰ أن صفةً معينةً غيرُ الذات المجردة عن نفس الصفةِ، صح الكلامُ، ولكن الإطلاقُ باطلٌ، فلا يقال الاسم غير المسمىٰ.

المذهب الثالث: الاسم للمسمىٰ.

١- وهذا هو الحق، والأدلة علىٰ ذلك كثيرةٌ:

الدليلُ الأول:

قال تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

وقال تعالىٰ: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠].

الدليلُ الثاني:

روىٰ البخاري (٢٧٣٦)، ومسلم (٢٦٧٧) عن أبي هريرة؛ قال ﷺ: «**إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ**».

الدليلُ الثالث:

روىٰ البخاري (٣٥٣٢)، ومسلم (٢٣٥٤) عن جبير بن مُطعِم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لِيْ خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِيْ الَّذِيْ يَمْحُو اللهُ بِيْ الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِيْ يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَىٰ قَدَمِيْ، وَأَنَا الْعَاقِبُ**».



الأصلُ الثالث والسبعون:

الزيادةُ تكونُ من الشيء لا من غيره

تمهيد:

١- لو جئتَ ببعض الحباتِ من البرتقال، ثم وضعت عليه بعض حباتٍ من التين.

هل يصحُّ أن يقال: زاد البرتقال؟

الجواب: لا.

٢- نفسُ الصورة المجتمعة من البرتقال والتين، لو رفعت بعض حبات التين.

- هل يصح أن يقال: نقص البرتقال؟

الجواب: لا.

٣- لو جئت ببعض الحبات من البرتقال، ثم وضعت عليه بعض حباتٍ من البرتقال.

- هل يصحُّ أن يقال: زاد البرتقال؟

الجواب: نعم.

٤- نفسُ الصورة المجتمعة من البرتقال والبرتقال، لو رفعتَ بعض حباتِ البرتقال.

- هل يصحُّ أن يقال: نقص البرتقال؟

الجواب: نعم.

نتيجـــة:

الزيادةُ والنقصان تكونُ من الشيء لا من غيره.

قال ابن حزم في «الفصل في الملل» (٣/ ٢٠٤):

«وبحكم اللغة التي نزل بها القرآن أن الزيادة في الشيء لا تكون البتة إلا منه لا من غيره».

مثال تطبيقي:

* المرجئة بجميع طوائفها يقولون:

١- أن أعمالَ الجوارح ليست من الإيمان.

◆ بمعنى ليست جزءًا منه، ولا هي لازم الإيمان.

◆ وقالوا: العمل «يعني الجوارح» شرطُ كمالٍ في الإيمان، والشرط خارج الماهية.

٢- ثم انقسموا إلى قسمين في زيادة الإيمان ونقصانه، باعتبار أعمالُ الجوارح.

◆ فكلُّ المرجئة، والجهميةُ، والأشاعرة، والماتريدية، ومرجئة الفقهاء، قالوا: «الإيمان لا يزيدُ ولا ينقصُ»

◆ ومع أن هذا القول قولٌ باطلٌ، بالنص والإجماع.

إلا أنهم حققوا الأصل «الزيادةُ تكونُ من الشيء لا من غيره».

- ثم خلف من بعدهم خلف، فزعموا أن الأعمال شرطُ كمالٍ ثم قالوا: الإيمان يزيدُ وينقصُ.
- وقد سبق أن الزيادة والنقصان، يكونان من جنسِ الشيء، لا من شيء أجنبي.

فتبيَّن:

١- أن الجهمية، والأشاعرة، والماتريدية، ومرجئة الفقهاء في هذه الجزئية أهدىٰ سبيلًا ممن خلفهم.

٢- وأعجب ما ترىٰ منهم أجمعين، أنهم يقولون: إن أعمال الجوارح شرطُ كمال في الإيمان.

- والفريق الأول؛ قالوا: الإيمانُ لا يزيدُ ولا يَنْقصُ.

وقالوا: أعمالُ الجوارح شرطُ كمالٍ في الإيمان.

ومعنىٰ أنه شرطُ كمال؛ أي: أن الإيمان يكمل بأعمال الجوارح، أي: أن الإيمان يزيدُ بأعمالِ الجوارح.

- فآل الأمر إلىٰ:

أن الإيمان لا يزيدُ ولا ينقص؛ والإيمان يزيدُ وينقص، فجمعوا بين الممتنعات!

- والفريق الثاني؛ وهم الخلف؛ قالوا: الإيمان يزيدُ وينقصُ، فجعلوا الزيادة في الشيء ليست من جنسه!



الأصلُ الرابع والسبعون:

علاقةُ المعطوفِ بالمعطوف عليه

تمهيد:

١- إذا عُطِفَ شيءٌ علىٰ شيءٍ سُمِّيَ ما قبل حرف العطف معطوفًا عليه وما بعد حرفِ العطف معطوفًا.

مثــال: جاء أحمدُ وعلي.

٢- شارك المعطوفُ المعطوفَ عليه في الحكم، وهو المجيء.

◆ بمعنىٰ: أنَّ أحمدَ قد جاء، وأنَّ عليًّا قد جاء.

٣- والمشاركةُ في الحكم لا يلزمُ منها التسويةُ في الحكم من جهة الرتبة، أو من جهة الكيف، أو من جهة الكم، أو غير ذلك.

◆ وهذا ما يسمىٰ أصوليًّا؛ دلالةُ الاقترانِ ضعيفةٌ في نقلِ الحكمِ، وقد سبق بيانها.

❋ وأما عن علاقةِ المعطوفِ بالمعطوفِ عليه علىٰ أربعةِ أنواع:

النوع الأول: المعطوف غير المعطوف عليه:

١- قال تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ [الأعراف: ٥٤]

وجه الاستدلال؛

أنَّ المعطوف هو ﴿وَٱلْأَرْضَ﴾، والمعطوف عليه هو ﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾.

- والأرضُ غيرُ السماوات.
- والأرضُ ذاتٌ غير ذاتِ السماوات.
- والأرضُ ليست جزءًا من السماوات.

٢- قال تعالىٰ: ﴿وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [البقرة: ٩٨].

وجه الاستدلال؛

- أنَّ ميكال وهو المعطوف، غيرُ جبريل وهو المعطوف عليه.
- وذاتٌ ميكال غيرُ ذاتِ جبريل.
- وميكال ليس جزءًا من جبريل.

٣- قال تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ۝٣ مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ﴾ [آل عمران: ٣-٤].

وجه الاستدلال؛

- أنَّ التوراةَ غيرُ الإنجيل، والفرقانَ غيرهما.

النوع الثاني: المعطوفُ جزءٌ من المعطوفِ عليه:

◆ وهذا النوعُ يُسمىٰ بعطفِ الخاص علىٰ العام.

قال تعالىٰ: ﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

وجه الاستدلال؛

◆ أنَّ المعطوفَ هو ﴿ٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾، والمعطوفَ عليه هو ﴿ٱلصَّلَوَٰتِ﴾.

◆ المعطوفُ عليه ﴿ٱلصَّلَوَٰتِ﴾؛ لفظ عام فدخلت الصلواتُ الخمسة.

◆ والمعطوفُ هو ﴿ٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ وهي صلاةُ العصر بالنص.

وعليـه:

◆ فالمعطوفُ جزءٌ من المعطوفِ عليه.

◆ وأيضًا ذُكِرَ المعطوفُ مرتين[١]؛ مرةً ضمن اللفظ العام، ومرةً باللفظ الخاص.

◆ والفائدةُ من هذا النوع من العطف؛ بيانُ أهميةِ المعطوفِ ومنزلته بين أقرانه، لذلك قال ﷺ: «الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ».

---

(١) قال ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلاَةَ - يعني: العصر - عُرِضَتْ عَلَىٰ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَّعُوهَا فَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَهَا حَتَّىٰ يَطْلُعَ الشَّاهِدُ» [رواه مسلم (٨٣٠)، عن أبي بصرة الغفاري].

فـإن قيـل:

روىٰ مسلم (٦٢٩)، عن مولىٰ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ بأنه قال: «أَمَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا، وَقَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الآيَةَ فَآذِنِّي: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾،فَلَمَّا بَلَغْتُهَا آذَنْتُهَا، فَأَمْلَتْ عَلَيَّ: حَافِظُوا عَلَىٰ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاَةِ الْوُسْطَىٰ وَصَلاَةِ الْعَصْرِ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ».

وجه الاستدلال؛

هذا الحديث نصٌ في أن صلاةَ العصر ليست هي الصلاةَ الوسطىٰ؛ لأن الواوَ تفيد المغايرة.

قلـتُ:

أولًا: بلاءُ القوم من الجمود، فإن عَلِمَ معلومةً عن لفظة، ظن أنها المرادُ في كلِّ موطن، كما بينتُ ذلك في لفظ «غير»، فلا يعلمُ منها إلا ما يباين غيره، وبينتُ أنه قد يراد منها ما لم يكن إياه، وهنا كذلك لا يدري لواو العطف إلا المغايرة في الذوات؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾، فالأرضُ غيرُ السماوات.

ثانيًا: أنَّ المغايرةَ نوعان:

النوع الأول: تغاير في الذواتِ؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾.

فإن جبريل كذاتٍ غيرُ ميكال كذاتٍ، فهذا التغاير في الذواتِ.

النوع الثاني: تغاير في الأسماء والصفات.

١- والمراد؛ أنَّ الذاتَ واحدةٌ، ولها أسماءٌ متعددةٌ، وصفاتٌ متعددةٌ، فيعطف الاسمُ علىٰ الاسم؛ لبيان التغاير في الأسماء لا في الذوات، وكذلك الصفةُ علىٰ الصفة.

٢- والعجب؛ أن هذا النوع موجودٌ في مئاتِ المواضعِ كتابًا وسنةً، ومنها:

الدليلُ الأول:

قال تعالىٰ: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى ۝١ ٱلَّذِي خَلَقَ فَسَوَّىٰ ۝٢ وَٱلَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ ۝٣ وَٱلَّذِيٓ أَخۡرَجَ ٱلۡمَرۡعَىٰ﴾ [الأعلىٰ: ١-٤].

وجه الاستدلال؛

١- هل يقولُ عاقلٌ؛ أنَّ ﴿ٱلَّذِي﴾ الثانية تغاير ﴿ٱلَّذِي﴾ الأولىٰ.

٢- فالذي خلق فسوىٰ؛ هو الله، والذي قدر فهدىٰ هو الله، والذي أخرج المرعىٰ هو الله.

إذًا: الذاتُ واحدةٌ وهو الله ﷻ.

وعليـه: فإن العطف هنا عطف صفاتٍ، وعطف أسماء.

وعليـه:

فحديث عائشة: «حَافِظُوا عَلَىٰ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاَةِ الْوُسْطَىٰ وَصَلاَةِ الْعَصْرِ».

- فهذا من بابِ عطفِ تغايرٍ في الأسماءِ ولاصفاتِ، لا في الذواتِ.

الدليلُ الثاني:

قال تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلۡأَوَّلُ وَٱلۡأٓخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلۡبَاطِنُ﴾ [الحديد: ٣].

وجه الاستدلال؛

١- هل يقولُ عاقلٌ أن هذا العطف هو عطفُ ذوات؛ بمعنىٰ أن ذات الآخر غيرُ ذات الأول، وأن ذات الظاهر غيرُ ذات الأول وغير ذات الآخر.

٢- فقطعًا الذاتُ واحدة، وهو الله ﷻ، وهذا العطف هو عطف اسمٍ علىٰ اسمٍ.

وعليـه:

فحديث عائشة: «حَافِظُوا عَلَىٰ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاَةِ الْوُسْطَىٰ وَصَلاَةِ الْعَصْرِ».

- فهذا من باب عطف تغاير الأسماءِ، لا تغاير الذوات.

الدليلُ الثالث:

قال تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ۝٣ وَٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ...﴾ [البقرة: ٣-٤].

الدليلُ الرابع:

قال تعالىٰ: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي صَلَاتِهِمۡ خَٰشِعُونَ ۝٢ وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَنِ ٱللَّغۡوِ مُعۡرِضُونَ ۝٣﴾ [المؤمنون: ١ - ٣].

الدليلُ الخامس:

روىٰ البخاري (٢٩٣١) ومسلم (٦٢٧)، عن عليٍّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَلأَ اللهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، شَغَلُونَا عَنِ الصَّلاَةِ الْوُسْطَىٰ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ**».

فهذا اللفظ محكم، وحديث عائشة متشابه، لِمَ لا يفهمون المتشابه في ضوء المحكم، ويرحموننا من تضييع الوقت في ردود لا تخفىٰ علىٰ طويلب علم؟!

٤- وقال تعالىٰ: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [البقرة: ٩٨].

وجه الاستدلال:

- أنَّ المعطوف عليه «الملائكة»؛ لفظ عام، فدخل كلُّ ملكٍ في هذا اللفظ، والمعطوف ﴿جِبْرِيلَ﴾، ﴿مِيكَٰلَ﴾، وكلُّ واحدٍ منهما جزءٌ من العام.
- وكما ترىٰ أنَّ جبريلَ قد ذُكِرَ مرتين، وكذلك ميكال.
- وهذا النوع يبين فائدةً ألا وهي علو منزلتِهما بين الملائكة عند الله ﷻ.

٥- وقال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ﴾ [الأحزاب: ٧]

وجه الاستدلال:

- أنَّ المعطوف عليه ﴿ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾، لفظ عام، والمعطوف ﴿وَمِنكَ﴾، ﴿وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ﴾.
- وكما ترىٰ أنَّ نبينا ﷺ، ونوحًا وإبراهيم عليهما السلام ذُكروا مرتين.
- وهذا لبيان علو منزلتهم بين الأنبياء.

النوع الثالث: المعطوفُ لازمُ المعطوفِ عليه.

ومعنىٰ لازمٍ له؛ أي: متىٰ وُجِدَ المعطوف عليه لزم منه وجود المعطوف فلا ينفكان.

٦- قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ﴾ [البقرة: ٤٢].

وجه الاستدلال؛

◆ قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ﴾ معطوف عليه.

ومعنىٰ الآية: أنَّ الباطلِ لباسُ الحقِّ.

إذًا: الحقُّ مكتومٌ.

◆ وقوله تعالىٰ: ﴿وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ﴾ معطوف.

ومعنىٰ الآية: أنَّ الحقَّ مكتومٌ، وهذا المعنىٰ المنطوق، هو لازم المعنىٰ المنطوق من المعطوف عليه.

٣- وقال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٦].

وجه الاستدلال؛

◆ فمن كفر بالله، فقد كفر بملائكته وكتبه ورسله.

◆ فالمعطوفُ لازم المعطوفِ عليه.

٤- وقال تعالىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١١٥].

وجه الاستدلال؛

◆ قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ﴾ معطوفٌ عليه.

• ومنطوق المعطوف عليه هو مشاقةُ الرسولِ، ولازمُ هذه المشاقة عدمُ اتباعِ سبيلِ المؤمنين؛ لأن المؤمنين يوافقون ما جاء به الرسول، فتعين أن قوله تعالىٰ: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ وهي المعطوف لازم المعطوف عليه.

٥- وقال تعالىٰ: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩].

وجه الاستدلال؛

* قوله تعالىٰ: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ﴾ معطوفٌ عليه.

◆ والمعنىٰ؛ أن منطوق الآية يأمرُ بطاعة اللهِ، ولازم ذلك طاعةُ الرسل، فتعين أن قوله تعالىٰ: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾ وهي المعطوف لازمُ المعطوفِ عليه.

*** وبالجملةِ:**

١- كلُّ من ترك سنةً وقع في البدعةِ بمقدار ما ترك من السنة - ولا بُدَّ - قال أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ما ابتدع قومٌ بدعةً إلا تركوا من السنةِ مثلَها».

٢- والذي يوضح هذا المعنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿فَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾ [المائدة: ١٤].

◆ فلما تركوا بعضَ السنة، وقعوا في العداوةِ والبغضاءِ بقدرِ ما تركوا.

٣- والذي يؤكد هذا المعنىٰ قوله تعالىٰ:

◆ ﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَـٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَـٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦]

◆ ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ﴾ [طه: ١٢٣].

◆ ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَعْمَىٰ﴾ [طه: ١٢٤].

◆ ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣].

الخلاصـة:

من ترك الذكر وقع في شباك الشيطان، ومن ترك الهدىٰ وقع في الضلال، ومن لم يفعل المأمور فعل بعض المحظور، ومن فعل المحظور لم يفعل جميع المأمور.

النوع الرابع: المعطوفُ هو المعطوف عليه[1]:

١- وهذا النوعُ لم يقع لا في كتابٍ، ولا في سنةٍ ولا في كلامٍ فصيح.

---

(١) والمرادُ أنه هو هو، وأمّا إن كان في المعطوفِ زيادةٌ جاز العطف؛ كقولهم «كذبًا ومينًا».

٢- وأمّا من زعم أنه وقع في الشرع مستدلًا بقوله تعالىٰ: ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]

◆ قائلًا بأن المنهاج هو الشرعة، فهذا غلطٌ ظاهر[1]، للأسباب الآتية:

الأول: أنَّ الشرعة كمبنىٰ غيرُ المنهج كمبنىٰ، فكيف يكونُ معناهما سواء، ومعلوم أنه متىٰ اختلفت المباني اختلفت المعاني.

الثاني: نقل ابن كثير في «تفسيره» (٢/ ٦٦):

«قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: شرعةً ومنهاجًا: سبيلًا وسنةً».

مثـال تطبيقي:

قال تعالىٰ: ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٥].

انظر إلىٰ هذه الآية:

١- أين حرفُ العطفِ؟ هو «الواو».

٢- أين المعطوف؟ هو ﴿وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾.

٣- أين المعطوف عليه؟ هو ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾.

---

(٢) بل قد أبعد النجعةَ فيما تعسفهُ من فائدة التقديم.

فإن علمت ما سبق:

فهذه الآية لا بُدَّ وأن تندرج تحت نوعٍ من الأنواعِ الثلاثة السابقة.

انتبـه:

١- لو قلنا أنها تندرج تحت النوع الأول، وهو أن المعطوف غيرُ المعطوف عليه، والمغايرة هنا في الذوات.

- بمعنىٰ: أنَّ ذات العملِ ليست من ذاتِ الإيمان.

وعليه:

فإن العمل بهذا التنزيل ليس من الإيمان.

- وقد بينتُ فيما سبق أنَّ هذا هو مذهبُ المرجئة قاطبةً.

٢- ولو قلنا أنها تندرج تحت النوعِ الثاني؛ وهو أنَّ المعطوف جزءٌ من المعطوف عليه.

وعليـه:

فهذا من باب عطف الخاص علىٰ العام.

- وذُكر العملُ مرتين: مرةً ضمن اللفظ العام، ومرةً باللفظ الخاص.

- **وفائدة ذلك:**

أولًا: بيانُ أهمية العمل، وعلو منزلتهِ بين أجْزاء الإيمان.

ثانيًا: دفع وهم المتوهمين، بأن الإيمان يثبتُ بلا عمل.

٣- ولو قلنا: أنها تندرجُ تحت النوع الثالث، وهو أن المعطوف لازم المعطوف عليه.

وعليـه:

فقد ذُكر العمل مرتين: مرةً لازم المعطوف عليه، ومرةً بالمنطوق.

إذًا: بقي النظر تحت أي الأنواع الثلاثة تندرج هذه الآية، قلتُ: تندرج تحت النوع الثاني؛ ألا وهو «أنَّ المعطوفَ جزءٌ من المعطوفِ عليه»، والذي يدلُّ علىٰ ذلك:

١- روىٰ الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ «لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، وَأَدْنَاهَا «إِمَاطَةُ الأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ» وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ»**.

وجه الاستدلال؛

«أنَّ إماطة الأذىٰ عن الطريق»، من عمل الجوارح، وقد عدَّه الشارعُ شعبةً من الإيمان، والشعبة هي القطعة من الشيء.

إذًا: المعطوفُ جزءٌ من المعطوف عليه.

٢- قال تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وجه الاستدلال؛

أولًا: أنَّ المرادَ بـ ﴿إِيمَـٰنَكُمْ﴾؛ أي: صلاتكم.

ثانيًا: لا يصح إطلاقُ اسم الكلِّ علىٰ شيءٍ، إلا إذا كان جزءًا من هذا الكل، فتعين أنَّ الصلاة جزءٌ من الإيمان.

إذًا: المعطوفُ جزءٌ من المعطوفِ عليه.

٣- روىٰ مسلم (٤٩)، عن أبي سعيدٍ ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَٰلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ».

وجه الاستدلال؛

أولًا: أنَّ التغيير باليد من عمل الجوارح، وقد سماه الشارع إيمانًا.

ثانيًا: ولا يطلق لفظ الإيمان علىٰ شيءٍ إلا إذا كان جزءًا منه.

فتعيَّـن:

- أن الدفع باليد جزءٌ من الإيمان.
- وأن المعطوف جزءٌ من المعطوف عليه.

٤- روىٰ البخاري (٢٦)، ومسلم (٨٣)، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «إنَّ رسول الله ﷺ سُئل:أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللهِ وَرَسُولِهِ. قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: جِهَادٌ فِيْ سَبِيلِ اللهِ. قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ».

وجه الاستدلال:

أولًا: أنَّ الشارع سمىٰ الكل وهو «الإيمان»، بـ«العمل».

ثانيًا: ولا يجوز ـ البته ـ ذلك إلا إذا كان العملُ جزءًا من الإيمان، وهذا المثال عكس الذي قبله.

فتعيَّـن:

أنَّ المعطوفَ جزءٌ من المعطوفِ عليه.

فـإن قيـل:

هل الآيةُ يصحُّ أن تندرج تحت النوع الثالث، وهو «أن المعطوف لازم المعطوف عليه»؟

قلـتُ: يصحُّ بتوجيهٍ خاص، ومحله علمُ العقيدة.

فـإن قيـل:

ذكرت أنَّ عطفَ المغايرةِ نوعان: تغاير في الذوات، وتغاير في الأسماء والصفات.

فهل من الممكن أنَّ الآيةَ تندرجُ تحت التغاير في الأسماء والصفات من النوع الأول؟

قلـتُ:

أولًا: يصحُّ بتوجيهٍ خاص، ومحله علمُ العقيدة.

ثانيًا: لا يجوز البته إدراجه تحت تغاير الذوات من النوع الأول.



الأصلُ الخامس والسبعون:

عطف الخبر علىٰ الطلب

تنارع بعضُ العلماء في جواز عطف الخبر علىٰ الطلب:

◆ فمنهم من قال:

لا يحسنُ لأن بينهما تنافرًا، فلا يحسن أن يقال: «قم وذهبَ عليٌّ».

◆ ومنهم من قال:

بل يحسنُ، والمثالُ يخالفُ المسموع كتابًا وسنةً.

قلــتُ:

أولًا: يجوز عطفُ الخبرِ علىٰ الطلبِ، وقد دلَّ النصُّ علىٰ ذلك، ومنها:

الدليلُ الأول:

قال تعالىٰ: ﴿وَقُل رَّبِّ ٱغْفِرْ وَٱرْحَمْ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ [المؤمنون: ١١٨].

الدليلُ الثاني:

قال تعالىٰ: ﴿قَٰلَ رَبِّ ٱحْكُم بِٱلْحَقِّ ۗ وَرَبُّنَا ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ١١٢].

الدليلُ الثالث:

قال تعالىٰ: ﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ﴾ [الأعراف: ٨٩]

الدليلُ الرابع:

قال تعالىٰ: ﴿قُلِ ٱنظُرُوا۟ مَاذَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَمَا تُغْنِى ٱلْءَايَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس: ١٠١].

- **فإن سألتَ:** ما أثرُ ذلك في التطبيق؟

قلـتُ:

يظهرُ ذلك بمثالٍ، قال تعالىٰ: ﴿قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ﴾ [النمل: ٥٩].

أولًا: فإن قيل:

إنَّ قوله تعالىٰ: ﴿وَسَلَٰمٌ﴾ داخلٌ في حيز القول.

إذًا:

١- هي من بابِ عطفِ الخبرِ علىٰ الخبر.

٢- ويكونُ محلها النصب؛ لأنها محكية بالقول.

٣- أنَّ الله ﷻ أمر رسوله ﷺ بأن يحمد الله، وبالسلام علىٰ عباده الذين اصطفىٰ.

وعليـه:

فالوقف في القراءة علىٰ ﴿ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَىٰٓۖ﴾.

ثانيًا: فإن قيل:

إنَّ قوله تعالىٰ: ﴿وَسَلَٰمٌ﴾ جملةٌ مستأنفة.

إذًا:

١- هي من باب عطف الخبر علىٰ الطلب.

٢- ويكونُ لا محل لها من الإعراب؛ لأنها مستأنفةٌ.

٣- المعنىٰ: أنَّ الله أمر نبيه ﷺ أن يحمد الله، والله ﷻ سَلَّمَ علىٰ المرسلين.

ثالثًا: أنَّ المعنيين يجمعهُما الآية.

١- لأنَّ هذا هو كلام الله، فتضمن:

◆ أنَّ الله ﷻ حمد نفسه، وسَلَّمَ علىٰ عباده الذين اصطفىٰ.

٢- أنَّ النبيَّ ﷺ هو المبلغ عن الله، فإذا قالها:

◆ فقد حمد الله ﷻ بما حمد الله به نفسه، وسلم علىٰ عباد الله بما سلم به الله ﷻ علىٰ عباده.

٣- فإن سَمِعَ العبادُ ما بلغه النبيُّ ﷺ:

◆ لم يسعهم إلا قول ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾، فنقول: ﴿قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ﴾.

رابعًا: إن علمتَ ما سبق:

تبين السرُّ في قوله تعالىٰ: ﴿قُل﴾؛ أي: ﴿قُل﴾ يا محمدُ ﷺ ما قاله الله ﷻ.

خامسًا: وفي ضوء ذلك:

افهم قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فيها:

١- أنَّ الله ﷻ وحَّدَ نفسه.

٢- أمر نبيه ﷺ أن يوحِّدَ الله ﷻ بما وحَّدَ به نفسه.

٣- فإن سمع العبادُ ما بلغه النبيُّ ﷺ:

◆ قالوا: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فوحَّدوا الله ﷻ فليخسأ المرجفون الذين يزعمون أنه يمكن الاستغناء عن لفظة ﴿قُلْ﴾.

تبًّا لهاتيكَ العقولِ فإنها ... واللهِ قد مُسخت علىٰ الأبدانِ

تبًّا لمن أضحىٰ يقدمُها علىٰ الـ ... آثارِ والأخبارِ والقرآنِ

◆ نعم؛ يا فرقةَ البهتان.

تاللهِ قد مسخت عقولُكم فليـ ... سَ وراء هذا قط من نقصان

فـإن قيـل:

كيف نفهمُ قوله تعالىٰ: ﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلۡفَلَقِ﴾.

قُــل:

أولًا: هذا أمر إنشاء؛ أي: إنشاء استعاذه.

ثانيًا: قوله تعالىٰ: ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، فإنه أخبر عن نفسه سبحانه.



الأصلُ السادس والسبعون:

التقديمُ والتأخير في العطف

قال سيبويه رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«الواو لا تدلُّ علىٰ الترتيب ولا التعقيب؛ تقولُ: صمتُ رمضانَ وشعبانَ، وإن شئت شعبانَ ورمضانَ، بخلاف الفاء، وثم، إلَّا أنهم يقدمون في كلامهم ما هم به أهم، وهم ببيانه أعنىٰ، وإن كانا جميعًا يَهمانِهم، ويُعنيانِهم».

تمهيد:

١- نقرأ في الكتاب والسنة، التقديمَ والتأخيرَ بين شيئين، فمرةً يقدمُ هذا، ومرةً يقدمُ الآخر.

٢- وقطعًا التقديمُ والتأخيرُ لحكمةٍ بالغة.

٣- فمثـلًا:

تُقَدَّمُ السماءُ علىٰ الأرض، ومرةً الأرضُ علىٰ السماءِ.

تُقَدَّمُ الجن علىٰ الإنس، ومرةً الإنس علىٰ الجن.

يُقَدَّمُ السمع علىٰ البصر، ومرةً البصر علىٰ السمع.

فإن علمتَ ما سبق:

أقولُ: قد حلَّ السهيلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الإشكال فقال:

«ما تقدم من الكلم فتقديمه في اللسان علىٰ حسب تقدم المعاني في الجنان، والمعاني تتقدمُ بأحدِ خمسةِ أشياء: إما بالزمان،وإما بالطبع، وإما بالرتبة، وإما بالسبب، وإما بالفضل والكمال».

◆ **وقـال:**

«وربما كان ترتب الألفاظ بحسب الخفة والثقل، لا بحسب المعنىٰ».

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ لَيْسَ بِنَبِيٍّ مِثْلُ الْحَيَّيْنِ رَبِيعَةَ وَمُضَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ وَمَا رَبِيعَةُ مِنْ مُضَرَ، فقَالَ: إِنَّمَا أَقُولُ مَا أُقَوَّلَ» [رواه أحمد (٥/ ٢٥٧)].

وعليـه:

فالتقديم والتأخير إما مرجعه إلىٰ الخفة والثقل، وإما إلىٰ المعنىٰ.

أولًا: ما كان مرجعُه إلىٰ الخفة والثقل.

مثالهـا: روىٰ البخاري (٣٣٠٢)، ومسلم (٥١)، عن أبي مسعودٍ؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعة ومضر».

وجه الاستدلال:

أنَّ مضرَ خيرٌ وأفضلُ من ربيعة، ومع ذلك قُدِّمت ربيعةُ لخفة النطق، حيث لو قُدِّمِ مضر توالت الحركات وثقل النطق.

ثانيـًا: ما كان مرجعُه إلىٰ المعنىٰ.

وهذا علىٰ خمسةِ أنواعٍ كما سبق:

النوع الأول: باعتبار الزمان.

١- ذِكرُ بعضِ الأممِ كقوم نوح، وعاد، وثمود، ...

قال تعالىٰ: ﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَٰهِيمَ وَأَصْحَٰبِ مَدْيَنَ وَٱلْمُؤْتَفِكَٰتِ...﴾ [التوبة: ٧٠].

٢- ذِكرُ الظلماتِ والنورِ.

قال تعالىٰ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ [الأنعام: ١].

- فالسماوات خُلقت قبل الأرض، وكذلك الظلمات قبل النور.

روىٰ الترمذي (٢٦٤٢)، عن ابن عمرو رضي الله عنهما قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**إن الله عز وجل خلق خلقه في ظلمةٍ، فألقي عليهم من نورِه، فمن أصابه من ذلك النورِ اهتدىٰ، ومن أخطأه ضل، فلذلك أقولُ جف القلم علىٰ عِلمِ الله**».

وقال تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل: ٧٨].

٣- ذِكرُ الجن قبل الإنس.

قال تعالىٰ: ﴿يَـٰمَعۡشَرَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِ﴾ [الأنعام: ١٣٠].

والذي يدلُّ علىٰ ذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدۡ خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَـٰنَ مِن صَلۡصَـٰلٖ مِّنۡ حَمَإٖ مَّسۡنُونٖ وَٱلۡجَآنَّ ﴿٢٦﴾ خَلَقۡنَـٰهُ مِن قَبۡلُ مِن نَّارِ ٱلسَّمُومِ﴾[الحجر: ٢٦، ٢٧].

النوع الثاني: باعتبار الطبع.

١- ذِكرُ الإنسِ قبل الجن.

قال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّٗا شَيَـٰطِينَ ٱلۡإِنسِ وَٱلۡجِنِّ يُوحِي بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ زُخۡرُفَ ٱلۡقَوۡلِ غُرُورٗا﴾ [الأنعام: ١١٢].

وجه الاستدلال؛

- قُدِّمَ الإنسُ علىٰ الجن في هذا المقام؛ لآن عداوةَ الإنسِ كانت قبل عداوةِ الجن، وكذلك عداوةُ الإنس أقربُ من عداوةِ الجن، وكذلك عداوةَ الإنسِ ظاهرةٌ، وعداوةُ الجن خفية، وكذلك عداوةَ الإنس بالمقاتلة لا تُقَارن بمقاتلة الجن.
- وهذه الأوجه تتغير بتغير السياق، وذلك بالإضافةِ والحذف.

قال تعالىٰ: ﴿فِيهِنَّ قَـٰصِرَٰتُ ٱلطَّرۡفِ لَمۡ يَطۡمِثۡهُنَّ إِنسٞ قَبۡلَهُمۡ وَلَا جَآنّٞ﴾ [الرحمن: ٥٦].

وجه الاستدلال:

- نفور الإنس ممن طمثها الرجال أمرٌ معروف، فقدِّم من النفي أولىٰ، وهذا «طبع».

٢- **الأعداد:** قال تعالىٰ: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾[النساء: ٣].

وجه الاستدلال:

تقدم الأقل هنا بالطبع.

- فإن قيل: قال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ ۖ أَن تَقُومُوا۟ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا۟﴾ [سبأ: ٤٦].

وجه الاستدلال: أنَّ التقديم كان للأكبر.

قلــتُ:

السياق سياقُ مشاورةٍ، وكلما كثُر العددُ كان أقربَ للصواب في الغالب، ورحم الله القائل:

إذا اجتمعــوا جــاؤُوا بِكــلِّ غَرِيبَــةٍ ... فيزدَادُ بعضُ القومِ من بعضِهم عِلمَا

وعليــه:

فإن هذه الآية تندرج تحت نوع الفضل والشرف.

النوع الثالث: تقديمُ السببِ علىٰ المسبَّب.

١- تقديمُ التوبةِ علىٰ التطهرِ.

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

وجه الاستدلال؛

أنَّ تقديم التوبة علىٰ التطهر من الممكن أن يندرج تحت ثلاثة أنواعٍ:

فأولًا: تحت الزمان؛ ووجه ذلك أن التوبة من الشرك والذنوب يسبقُ التطهرَ بالماء من الحدث.

ثانيًا: تحت السبب؛ ووجه ذلك أنَّ التوبة سببُ التطهر لذلك النبيون أعظمُ الناس تطهرًا، ويليهم الصديقون وهم العلماءُ العاملون.

ثالثًا: تحت الرتبة التي ستأتي ـ إن شاء الله ـ ووجه ذلك:

أنَّ التوبة محلُّها القلب، والتطهر محلُّه البدن، والقلب أصلٌ والعمل فرع عليه.

- لذلك يجبُ مراعاةُ هذا الملحظ في تفسير الآيات، فقد تندرج الآيةُ الواحدةُ تحت الأنواعِ الخمسةِ.

٢- تقديمُ المالِ علىٰ الولد.

قال تعالىٰ:

﴿وَمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُم بِٱلَّتِى تُقَرِّبُكُمْ﴾ [سبأ: ٣٧].

﴿أَنَّمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَأَوۡلَٰدُكُمۡ فِتۡنَةٞ﴾ [الأنفال: ٢٨].

﴿لَا تُلۡهِكُمۡ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ [المنافقون: ٩].

وجه الاستدلال؛

قال السهيلي رَحِمَهُ اللَّهُ: «لأنَّ الولدَ بعدَ وجودِ المالِ نعمةٌ ومسرةٌ، وعند الفقرِ وسوء الحالِ همٌّ ومضرةٌ. فهذا من باب تقديم السبب علىٰ المسبَّب؛ لأنْ المالَ سببُ تمامِ النعمةِ بالولد».

قلــتُ:

أولًا: من الممكن أنَّ التَقديمَ بعلةِ قوةِ السبب، بمعنىٰ الانشغال بالأموال سببٌ أقوىٰ من سبب الانشغال بالأولاد، في البعد عن الطاعة، والتعرضِ للفتن.

والذي يؤكد هذا المأخذَ أنَّ المالَ يشغل عن القيام بالأولاد.

ثانيًـا: من الممكن أنَّ التقديم يدرج عند الرتبة؛ لأن تأثير المال رتبته أشدُّ من تأثير الولد في البعد عن الطاعة.

◆ **فـإن قيـل:**

قال تعالىٰ: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلۡبَنِينَ وَٱلۡقَنَٰطِيرِ ٱلۡمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلۡفِضَّةِ﴾ [آل عمران: ١٤].

وجه الاستدلال؛

أنَّ البنين قُدِّموا علىٰ المال.

قلـتُ:

أولًا: هذا هو المناسبُ لموضوع الآية؛ لأن المقامَ مقامُ جهادٍ[1]، والذي يشغلُ المجاهد هو مفارقة النساء والبنين، بل لا يكادُ يخطرُ بباله إلا هذا، وهو الذي يقعدهُ عن الجهاد، لذلك في الحديث الذي رواه أحمد (٣/ ٤٨٣)، والنسائي (٣١٣٤)، عن سبرةَ، قال ﷺ: «إن الشيطانَ قعدَ لابن آدم بأطرُقهِ، فقعد له بطريق الإسلام ... ثم قعد له بطريق الجهاد، فقال: تجاهدُ فهو جهدُ النَّفسِ والمال، فتقاتلُ فتقتلُ فتنكحُ المرأةُ ويقسمُ المال ...».

ثانيًا: وبهذا التوجيه تكونُ الآية تحت نوع الطبع.

ثالثًـا: بل في الآية عطف رتبة، حيث قدم النساء علىٰ البنين؛ لأن تعلق اسمِ الشهوة بها أقوىٰ.

النوع الرابع: تقديم الرتبة.

تقديم الرّاجل علىٰ الراكب.

---

(١) ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِي فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا ...﴾ [آل عمران: ١٣].

قال تعالىٰ: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ [الحج: ٢٧].

وجه الاستدلال؛

١- أنَّ الرَّاجل يأتي من المكان القريب، والضامر يأتي من المكان البعيد.

- فكان التقديمُ بالرتبة.

٢- وجه آخر؛ أنَّ الحج لا يكونُ إلا من سفرٍ لغالب الناس، وحيث الراجلُ يأتي من قريب، فقد يظنُّ أنه ليس بواجبٍ عليه، فقُدِّم لدفع هذا الوهم.

- وهذا ـ أيضًا ـ من التقديم بالرتبة.

٣- وجه ثالث؛ أنَّ الراكبَ قد يزدري الماشي ـ بأي طريقةٍ كانت ـ فقدَّمَ الراجلَ جبرًا له ورحمةً.

- تقديمُ السماءِ علىٰ الأرض.
- وهذا التقديم تختلفُ معانيه باختلاف السياق، منها ما ينفردُ بنوع، ومنها ما يجمع بين النوعين والثلاثة.

١- قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١٦٤].

وجه الاستدلال؛

- أن السماواتِ خُلقت قبل الأرض، فهذا نوع الزمان.

◆ أن السماواتِ أشرف من الأرض، وهذا نوع الشرف.

٢- وقال تعالىٰ: ﴿فَوَرَبِّ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ [الذاريات: ٢٣].

وجه الاستدلال؛

◆ قُدِّمت السماء كمُقْسَم عليها لشرفها علىٰ الأرض.

٣- وقال تعالىٰ: ﴿وَمَا يَعۡزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثۡقَالِ ذَرَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [يونس: ٦١]

وجه الاستدلال؛

◆ فالإخبار بأن عِلْمَ اللهِ ﷻ أحاط بكل شيءٍ، يتضمن تحذيرًا وتهديدًا للمقيمين علىٰ الأرض، فكان تقديمها يندرجُ تحت نوع الرتبة.

٤- وقال تعالىٰ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَأۡتِينَا ٱلسَّاعَةُۖ قُلۡ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأۡتِيَنَّكُمۡ عَٰلِمِ ٱلۡغَيۡبِۖ لَا يَعۡزُبُ عَنۡهُ مِثۡقَالُ ذَرَّةٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ [سبأ: ٣].

وجه الاستدلال؛

◆ كما ترىٰ: الحديثُ عن الساعة، والساعةُ تأتي من قِبل السماء، فهي تبدأ من السماءِ، لذلك قُدمت.

◆ فكان تقديمها يندرجُ تحت نوع الرتبة.

أهذا كلام مخلوقٍ؟! قُتل الخراصون، إنه كلامُ رب العالمين.

النوع الخامس: التقديمُ بالفضل والشرف.

١- ترتيب أعضاء الوضوء.

قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِ﴾ [المائدة: ٦].

وجه الاستدلال؛

- فهنا قُدِّم الأفضل والأشرفُ من الأجزاء، فالوجه أشرفُ من اليد، والرأسُ أشرف من الرجلِ.

٢- تقديمُ النبيين علىٰ الصديقين.

قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا﴾ [النساء: ٦٩]

وجه الاستدلال؛

- تقديم النبيين لفضلهم وشرفهم علىٰ الصديقين، وكذلك الصديقون لفضلهم وشرفهم علىٰ الشهداء، وكذلك الشهداءُ لفضلهم وشرفهم علىٰ الصالحين.

٣- تقديمُ السجود علىٰ الركوع.

قال تعالىٰ: ﴿يَٰمَرۡيَمُ ٱقۡنُتِي لِرَبِّكِ وَٱسۡجُدِي وَٱرۡكَعِي مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ [آل عمران: ٤٣]

وجه الاستدلال؛

- تقديم السجود لفضله وشرفه علىٰ الركوع.
- وقيل: إن الترتيب هنا للرتبة؛ بمعنىٰ ذكر الأعم ثم الأخص.
- فالقنوت هو الطاعةُ الدائمة وهذا عموم، ثم ذكر الأخص، وهو السجود، لأنه مشروعٌ في الصلاة، وخارج الصلاة كسجود الشكر أو التلاوة، ثم ذكر الأخص وهو الركوع؛ لأنه مشروعٌ في الصلاة فقط.
- وعكسُ هذه الآية؛ أعني: ترتيب الأخص ثم الأعم.

قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْ وَٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمۡ وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ﴾ [الحج: ٧٧]

وجه الاستدلال؛

- فالركوعُ أخص من السجود، والسجود أخص من العبادة.

٤- تقديم السماء علىٰ الأرض.

قال تعالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقۡنَا ٱلسَّمَآءَ وَٱلۡأَرۡضَ وَمَا بَيۡنَهُمَا بَٰطِلٗا﴾ [ص: ٢٧].

وجه الاستدلال؛

◆ تقديمُ السماءِ لفضلها وشرفها علىٰ الأرض، ولو جلستَ دهرًا تكتبُ في فضائلِ السماء علىٰ الأرض ما فرغتَ، وما استقصيتَ.

◆ فعلوها فضل وشرف، واتساعها فضل وشرف، ونورها فضل وشرف، وتزينها بالنجوم فضل وشرف، ووجود الكتاب في بيت العزةِ فضل وشرف، ومسكنُ الملائكة فضل وشرف، وقربُها من العرش فضل وشرف، ...

٥- تقديمُ السمعِ والبصرِ.

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡبَصَرَ وَٱلۡفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنۡهُ مَسۡـُٔولٗا﴾ [الإسراء: ٣٦]

﴿إِنَّنِي مَعَكُمَآ أَسۡمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [طه: ٤٦].

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا﴾ [النساء: ١٣٤].

قال ابن القيم في «بدائع الفوائد» (١/ ٥٩):

«وأما تقديمُ السمعِ علىٰ البصرِ، فهو متقدمٌ عليه حيث وقع في القرآن الكريم؛ مصدرًا، أو فعلًا، أو اسمًا».

* قبل بيانِ سبب تقديم السمع علىٰ البصر، لا بد من التنبيه علىٰ الآتي:

◆ نحن لا نبحث أيهما أفضلُ؛ السمعُ أم البصر، فهذه المسألةُ لا طائلَ من وراءها، إنما الطائلُ المرجو هو معرفةُ لِمَ قُدِّمَ السمع علىٰ البصر؟

◆ ومن العجب أنَّ التنازعَ في التفضيلُ سببُه عدمُ جودةِ التفصيل؛ بمعنىٰ:

١- من يبحث - إلا من رحم الله - يُريدُ تفضيلَ ما يراه مفضلًا بالأدلةِ.

◆ وكذلك يفعلُ خصمُه، وكلاهما نسيا أنَّ الأدلةَ التي فضَّلَ بها ما أراد ليست في الجهةِ التي فَضَّل بها صاحبهُ الشيءَ الآخر، بالأدلةِ الأخرىٰ.

◆ ومعلومٌ أنه لو اتحدت الجهاتُ للزم التفضيلُ، ولكن لو اختلفت الجهات، لزم أنَّ هناكَ وجهًا ثالثًا، هو الذي يحكمُ المسألة، فيقال: هذا أفضلُ من هذا من هذه الجهة، وهذا أفضلُ من هذا من الجهةِ الأخرىٰ.

٢- فما بقي النظر إلا في أيِّ الجهتين أشرفُ وأفضل.

◆ وهذا لا يجوز الخوضُ فيه إلَّا إذا ترتبَ عليه أثرٌ، وحينئذ يكونُ الكلامُ عمدةً، فإن لم يترتب عليه أثر، فما فائدةُ الخوضِ فيه؟

◆ بل: لا يصحُّ أن يسمىٰ فضيلةً، بل هو تضييعٌ للوقت.

٣- لذلك انظر إلىٰ ابن تيمية، إمامِ التفصِيل، لما أراد التفضيلَ بين السمع والبصر؛ قال ما نصه:

«وفصلُ الخطاب: أنَّ إدراكَ السمع أعمُّ وأشملُ، وإدراك البصر أتمُّ وأكمل، فهذا له التمام والكمال، وذاك له العموم والشمول، فقد ترجح كلٌّ منهما علىٰ الآخر بما اختص به».

٤- خُذ مثالًا تطبيقيًا علىٰ التفضيل بالتفصيل:

أيهما أفضلُ الحمد أم الشكر؟

انظر طريقة البحث:

١- فلا يلزم أن تظفر بقولِ: «الحمدُ لله أفضل من الشكر» أو العكس.

◆ لأن هذا لم ولن يكونَ إلا إذا كانت الجهة واحدة.

وعليـه:

فالتفصيلُ يثبت التفضيل؛ بمعنىٰ: الحمد أفضلُ من الشكر من جهة، والشكر أفضل من الحمد من جهة أخرىٰ.

٢- فلو نظرنا؛ إلىٰ الإحسان.

* فالله ﷻ يُحمد من وجهين باعتبار الإحسان.

◆ فيُحمدُ اللهُ ﷻ علىٰ إحسانه، وعلىٰ محاسنه.

◆ ويُشكر اللهُ ﷻ علىٰ إحسانه.

وعليـه:

فالحمد باعتبار الإحسان أفضل من الشكر؛ لأنه أعمُّ منه.

٣- ولو نظرنا؛ إلىٰ آلة تنفيذ الحمد والشكر.

◆ فالشكرُ يكونُ باللسان، وبالقلب، وباليد.

قال تعالىٰ: ﴿ٱعۡمَلُوٓاْ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكۡرٗاۚ﴾ [سبأ: ١٣].

◆ والحمدُ يكون باللسان، وبالقلب.

وعليـه:

فالشكر باعتبار الآلة أفضل من الحمدِ؛ لأنه أعمُّ.

٤- وما بقي فهو قدرٌ مشترك، والقدرُ المشترك لا يميزُ الذوات، ولا تتميز الذواتُ إلا بالقدر الخاص.

◆ فمتىٰ حصلَ التفصيلُ ثبت التفضيلُ.

خذ مثالًا آخر:

روىٰ الترمذي (٣٦٧١)، عن عبد الله بن حنطب؛ أن رسول الله ﷺ رأىٰ أبا بكر و عمر رضي الله عنهما ؛ فقال: «هذان السمع والبصر[1]».

(١) انظر: «الصحيحة» (٨١٤)، (٨١٥).

وجه الاستدلال:

أنَّ أبا بكرٍ بمنزلةِ البصر، وأنَّ عمر بمنزلةِ السمع.

والذي يدلُّ علىٰ هذا:

أولًا: رویٰ البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَىٰ قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمَمِ مُحَدَّثُونَ، وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِيٰ أُمَّتِيٰ هَذِهِ مِنْهُمْ، فَإِنَّهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ».

١- فالتحديث يستقبل بآلة السمع، وآلة السمع نوعان:

الأولىٰ: ما تستقبلُ الحديثَ؛ وهي الأذان.

الثانية: ما تستقبلُ التحديث؛ وهو القلب.

◆ وكما ترىٰ؛ الآلتين من جنس واحد، فتعين أن السمع متعلقة بعمرَ رضي الله عنه.

ثانيًا: أنَّ أبا بكر وصف بأنه صديق، ومعلومٌ أن متعلق الصديقية هو البصيرة، فمن كملت بَصيرتُه، فكأنما رأىٰ ببصره.

١- وكما ترىٰ قربَ هذه المنزلة من منزلةِ النبوة، ولذلك في الآية: ﴿ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ﴾.

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «بدائع الفوائد» (١/ ٦١):

«وأما الصديقُ فهو الذي كَمَّلَ مقامَ الصديقية لكمال بصيرته، حتىٰ كأنه قد باشر بصرُه مما أخبر به الرسولُ ما باشر قلبَه، فلم يبقَ بينه وبين إدراك البصر إلا حجابُ الغيب، فهو كأنه ينظر إلىٰ ما أخبر به من الغيب من وراء ستوره، وهذا لكمال البصيرة، وهذا أفضلُ مواهبُ العبد، وأعظمُ كراماته التي يكرم بها، وليس بعد درجةِ النبوة إلا هي ...»

فتبيَّن: أنَّ لأبي بكرٍ التمامَ والكمالَ، ولعمرَ العمومَ والشمول.

◆ فما بقي النظر إلا في سبب تقديم السمع علىٰ البصر في الآيات السابقة:

١- أنَّ السياق يقتضي ذلك؛ لأن ذكر السمع يتضمن التهديد والوعيد، بمعنىٰ: إن لم تفعلوا فانتظروا الوعيد.

◆ ويظهر هذا بجلاء في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَآ أَسۡمَعُ وَأَرَىٰ﴾

وعليـه: فهذا يندرج تحت نوع الرتبة.

٢- أنَّ الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ كانوا في بداية الدعوةِ، إذا تحاوروا، تحاوروا في السمع لا في البصر، بمعنىٰ: هل يسمعنا الله ﷻ إذا جهرنا وأخفينا، ولم ينطق واحدٌ منهم هل يرانا، فكان السياق يقتضي تقديم السمع.

وعليـه: فالتقديم تقديمُ رتبة.

٣- أنَّ عامة الخير والشر الحاصل مرجعُه إلىٰ اللسان، والذي متعلقة السمع.

وعليه: فالتقديم تقديمُ رتبة.



الأصلُ السابع والسبعون:

المدلولُ الشرعيِّ، والعرفي، واللغوي

اعلـم:

١- أنَّ اللفظَ قد يكونُ له؛ معنىً شرعي، أو عرفيّ، أو لغويّ.

٢- وقد تجتمع في اللفظِ الواحدِ المعاني الثلاثةُ، أو بعضها.

فمثـلًا: لفظ «الصوم»:

١- له معنىً لغوي؛ وهو مطلق الإمساك، فكلُّ من أمسك عن شيءٍ، فهو صائمٌ بالنسبة له.

- فمن أمسك عن الطعام فهو صائم بهذا الاعتبار.
- ومن أمسك عن الزواج فهو صائم بهذا الاعتبار.
- ومن أمسك عن الكلام فهو صائم بهذا الاعتبار.
- ومن أمسك عن السير فهو صائم بهذا الاعتبار.
- بل ركودُ الرِّياح يسمىٰ صومًا.

٢- وله معنىً شرعي؛ وهو إمساكٌ مخصوص في زمانٍ مخصوص.

واعلــم:

أنَّ النبيَّ ﷺ بُعث لبيان الشرعيات للناس، لا لبيان اللغويات، ولا لبيان العرفيات.

- فإن النبيَّ ﷺ بُعث في قومٍ، هم أهلُ الفصاحةِ، لذلك تحدَّاهم الله ﷻ ولا يستقيم التحدي إلا إذا كان المتحدَّي أهلًا لذلك؛ قال تعالىٰ: ﴿فَأۡتُواْ بِسُورَةٖ مِّن مِّثۡلِهِۦ﴾[البقرة: ٢٣].

وعليـه:

١- يجب البحثُ عن مدلولِ كلِّ لفظٍ شرعيٍّ في الكتاب والسنة.

- وغالبًا ما تجدُ معنىٰ اللفظ الشرعي فيهما.

٢- فإن لم تجد.

- وجب أن تنتقلَ إلىٰ المعنىٰ العرفي.

٣- فإن لم تجد.

- وجب أن تنتقل إلىٰ المعنىٰ اللغوي.

وما سبق هو الترتيب المعتبر، بمعنىٰ:

١- يُقدَّمُ الشرعيُّ إن وُجِدَ، لأنه المراد، ويُقدَّم العرفيُّ علىٰ اللغوي.

- لأن العرفَ بمنزلةِ الناسخ، واللغةَ بمنزلةِ المنسوخ.

◆ والعرفُ يختلفُ باختلافِ الزمان والمكان.

٢- وإن لم تجد العرفيَّ، تعين المدلولُ اللغوي.

واعلــم!

١- من الألفاظ التي لها مدلولٌ شرعي:

◆ الوضوء، والغسل، والحج، والصوم، والزكاة، والعمرة، والنذر، والديات، والإسلام، والإيمان، والإحسان، والتوكل، والخوف، والرجاء، والمحبة، ...

٢- ومن الألفاظِ التي لها مدلولٌ عرفي:

◆ أعني أنها موجودةٌ في الكتاب أو السنة، وتُرك مدلولُها للعرف لأنها تتغير بتغير الزمان والمكان، قال تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

◆ وذلك مثل: الإحياء، والموات، والقبض، والسفر، والدرهم، والدينار، ولفظ المعروف في قوله تعالىٰ: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾

٣- ومن الألفاظِ التي لها مدلولٌ لغوي؛

◆ أعني أنها موجودةٌ في الكتاب أو السنة، وتُرِك مدلولُها للغة.

◆ وذلك مثل: الشمس والقمر، والأرض والسماء، والجوع والعطش.

واعلــم!

١- أنَّ هذا الأصلَ أثره عظيم في الأحكام العملية، والعلمية.

◆ فأما الأحكامُ العملية:

أولًا: روىٰ مسلم (٣٦٠)، عن جابر بن سَمُرَةَ أن رجلًا سأل رسول الله ﷺ: «أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ؟ قَالَ: نَعَمْ».

- فهذا الوضوء المذكور في النصِّ هو الوضوء الشرعي.
- ستقرأ في كتب الفقه، أن بعض الناسِ يقولونَ: المرادُ غسل اليدين حملًا علىٰ المعنىٰ اللغوي، وهو النظافة.
- وهذا كلام باطل، حيث لا صارفَ.

◆ وأما الأحكامُ العلمية:

كتفسير الإيمان بالتصديق.

١- ومن فسر الإيمان بالتصديق زاعمًا أنَّ التصديق شيءٌ يختصُّ بالقلب، وهذا هو معناه في اللغة، فقد أخطأ علىٰ اللغة وأخطأ علىٰ الشرع، وأخطأ علىٰ العرف.

◆ ولكن هب أن الأمرَ كما يقولون:

فهذا تقديمٌ للمعنىٰ اللغوي علىٰ المعنىٰ الشرعي، حيث معنىٰ التصديق كتابًا وسنةً موجودٌ، ولا صارفَ لذلك.

٢- والعجب! أنهم زعموا أنَّ الإجماع انعقد علىٰ أنَّ الإيمانَ هو التصديقُ لغةً، وهذا هو الباطل بعينه للآتي:

- أنَّ أهل اللغةِ لم ينقلوا المدلولَ بسندٍ أصلًا، فكيف تم الإجماع؟
- أنَّ أهل اللغة لم ينطق واحدٌ منهم، أنَّ حدَّ الإيمان هو التصديق إنما ذكروا المعنىٰ الذي بدا لهم.
- ثم هذا الإجماع المزعوم، والذي لا أصل له، قال بعضُ أهلِ اللغةِ بالمعنىٰ الشرعي، مثل: صاحبُ القاموس المحيط، والراغب الأصفهاني صاحبُ غريب القرآن.

وسيأتي إن شاء الله في علم العقيدة.

- والذي يؤكد بطلان هذا التفسير:

الإيمان ←—— التصديق
↓ ↓
الكفران ←—— التكذيب

وعليــه:

فالكفران يحصلُ بالتكذيب، وهذا هو فعلًا قول كثير من المرجئة في باب الكفران.

وهذا قطعًا باطل، لأنه يفضي إلىٰ أنَّ إبليس مؤمن حيث لم يكن من المكذِّبين، فقد حكىٰ المولىٰ ﷻ عنه ذلك قال تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلۡفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّنكُمۡ إِنِّيٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوۡنَ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَۚ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٤٨].

وقال تعالىٰ: ﴿قَالَ أَنظِرۡنِيٓ إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ﴾ [الأعراف: ١٤].

وقال تعالىٰ: ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغۡوِيَنَّهُمۡ أَجۡمَعِينَ﴾ [ص: ٨٢].

فإن تبين ما سبق:

تعين ملاحظةُ العلاقةِ التي بين المعنىٰ الشرعي، واللغوي، والعرفي.

قلـــتُ:

أولًا: العلاقةُ بينهم إما التطابق، وإما الزيادة، وإما النقصان، وإما التبديل.

ثانيًا: المطابق؛ كلفظ النسب، والمصاهرة، ودية القتل.

والزيادة؛ كلفظ الحج.

والنقصان؛ كلفظ الصيام، والنكاح.

والتبديل؛ كلفظ المفلس.

واعلـــم!

١ - أنَّ عامةَ الناسِ إذا سألوا، استخدموا ألفاظًا عرفيةً.

فتعـــيَّن:

- علىٰ المشتغل بالفتوىٰ استكشافُ السائِل عن كلِّ لفظةٍ استخدمها في سؤاله.
- وإياك! أن تفسر ألفاظ السائل علىٰ المدلولِ الشرعي أو العرفي الذي تعرفه.
- فهذا الباب بابُ ضلالٍ وإضلال.

قال ابن القيم في «إعلام الموقعين» (٤/ ٢٢٨-٢٢٩):

«لا يجوز له أن يفتي في الإقرار والإيمان والوصايا وغير ذلك مما يتعلقُ باللفظ، بما اعتاده هو من فهم تلك الالفاظ، دون أن يعرفَ عُرفَ أهلها والمتكلمين بها، فيحملُها علىٰ ما اعتادوه وعرفوه، وإن كان مخالفًا لحقائقها الأصلية، فمتىٰ لم يفعل ذلك ضل وأضل» اهـ.

واعلـــم؛ أيضًا:

١ - أنَّ عامةَ الناسِ يعتمدُ معنًىٰ للفظ، ولكن لم يستخدمه الشارع قط.

فتعين أنه غير معتبرٍ، لأنه لو كان معتبرًا عند الشارع، لاستعمله ولو مرةً واحدةً.



الأصلُ الثامن والسبعون:

الكلامُ ألخبري والإنشائي

ينقسمُ الكلامُ باعتبار الخبرِ والإنشاء إلىٰ أربعةِ أقسام:

القسم الأول: الكلامُ الخبري اللفظ والمعنىٰ.

القسم الثاني: الكلامُ الإنشائي اللفظ والمعنىٰ.

القسم الثالث: الكلامُ الخبري اللفظ، الإنشائي المعنىٰ.

القسم الرابع: الكلامُ الإنشائي اللفظ، الخبري المعنىٰ.

ما المرادُ بالخبر؟

الجواب: هو الكلامُ الذي يحتملُ الصدق والكذبَ.

أو ما شاع أن يقال لصاحبه صدقتَ أو كذبتَ.

وقد تنازع الناس في حرف العطف؛ بمعنىٰ: هل هو «الواو» أم «أو».

- **يعني يقال:**

هو الكلامُ الذي يحتملُ الصدقَ والكذبَ.

أم هو الكلامُ الذي يحتملُ الصدقَ أو الكذبَ.

قلــتُ:

أولًا: لا ريبَ أنَّ الصوابَ هو حرف «الواو»، يعني: «هو الكلامُ الذي يحتملُ الصدقَ والكذبَ».

ثانيًا: أنَّ فصلَ الخطابِ في هذه المسألةِ، هو الجواب عن السؤال الآتي:

ما الفرقُ بين القبول والمقبول؟

تمهيد:

١- شباك قبول الأوراق.

◆ قدمتَ الأوراقَ اللازمةَ للموظفِ المختصِ، قال: «فوت علينا بكرة».

◆ فتأتيه بعد سنةٍ، فيقولُ لك: أنت مقبول.

٢- ألا تلحظ:

◆ عندما قدمتَ الأوراق؛ أنت تعلمُ أنك قد تُقبل وقد لا تُقبل.

إذًا:

اجتمع علىٰ الذات الشيء وضده، وبعد فحص الأوراق ودفع الرشاوي المقررة، قال الموظف: أنت مقبول.

إذًا: لم يجتمع الشيءُ وضدُّه علىٰ الذات، فأنت مقبول أو لا.

٣- ألا تلحظ:

◆ أن القبول كان قبل الحكم، والمقبول بعد الحكم.

إذًا:

«لا يلزمُ من تنافي المقبولات، تنافي القبولات».

فإن تبين لك ما سبق:

١- إذا جاءك رجلٌ بخبر، فسمعتَه منه، فهذا مرحلة القبول فقد يحتملُ كلامهُ الصدقَ والكذبَ.

٢- ثم تبحث عن قرينة، فوجدتَ الرجل عدلًا ضابطًا.

فقلت: خبرٌ مقبول، أي صدق.

فإن تبين لك ما سبق:

١- فنحن نبحث في كلامِ الله ﷻ الذي لا يحتملُ إلا الصدق، قال تعالىٰ: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧].

٢- ونحن نبحث في كلام النبيِّ ﷺ وكلامه لا يحتملُ إلا الصدق.

٣- وأما كلامُ غيرِ الأنبياء فيحتملُ الصدقَ والكذبَ.

◆ **ما المرادُ بالإنشاء؟**

١- **الجوابُ:** هو الكلام الذي لا يحتملُ الصدقَ والكذب.

٢- لِمَ ؟ لأنه طلب فعل أو ترك، بمعنىٰ أفعل أو لا تفعل.

٣- مثال: لو قيل لك: كُلْ، فهل هذا يحتملُ الصدقَ والكذب؟ لا

القسم الأول: الكلامُ الخبري لفظًا ومعنىً:

المثال الأول:

قال تعالىٰ: ﴿الٓمٓ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١، ٢]

* فهذا الكلامُ خبريٌّ؛ لفظًا، ومعنىً.

المثال الثاني:

قال تعالىٰ: ﴿وَمَا يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ﴾ [فاطر: ١٩].

المثال الثالث:

قال تعالىٰ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ﴾ [المجادلة: ١].

المثال الرابع:

قال ﷺ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ...» [متفق عليه عن عمر].

المثال الخامس:

قال ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَىٰ خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ» [متفق عليه عن ابن عمر].

القسم الثاني: الكلامُ الإنشائي لفظًا ومعنىً:

المثال الأول:

قال تعالىٰ: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣].

المثال الثاني:

قال تعالىٰ: ﴿وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ [البقرة: ٤٥].

المثال الثالث:

قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓ﴾ [الإسراء: ٣٢].

المثال الرابع:

روىٰ الشيخان عن أبي مسعود عقبةَ بن عمرو ﵁: «نهىٰ رسول الله ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ».

المثال الخامس:

روىٰ البخاري (٢٢٠٧)، عن أنس ﵁: «نَهَىٰ النبيُّ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُخَاضَرَةِ، وَالْمُلامَسَةِ، وَالْمُنَابَذَةِ، وَالْمُزَابَنَةِ».

* وكما تلحظ فكل ما سبق طلبُ إيجاد «افعل»، أو طلبُ ترك.

- فهذا من جهةِ اللفظ.

* ومن جهة المعنىٰ، مَنْ فعل المأمور أو ترك المحظور فله الوعد، ومن ترك المأمور أو فعل المحظور فله الوعيد.

إذًا:

١- إنْ ضابط اللفظ في الكلام الإنشائي هو أن يكون طلبيًّا.

* الأمرُ، والنهي، والاستفهام، والتمنِّي، والنِّداءِ.

٢- أن ضابط المعنىٰ في الكلام الإنشائي؛ هو الفعل الاختياري الذي ترتب عليه وعدٌ أو وعيد.

القسم الثالث: الكلامُ الخبري اللفظ، الإنشائي المعنىٰ

المثال الأول:

قال تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾

[البقرة: ٢٢٨]

وجه الاستدلال؛

١- أنَّ لفظَ الآية خبريٌّ، فلا هو أمر، ولا نهي، ولا استفهام، ولا تمني، ولانداء.

٢- ولكن معنىٰ الآية إنشائيٌّ، فالمراد:

«فالمطلقاتُ يجبُ عليهن أن ينتظرن ثلاثةَ قروء، ثم إن شاءت تزوجت».

◆ ولكن لا بُدَّ من قرينة لفظية أو حالية، تدلُّ علىٰ أن المعنىٰ الخبري غيرُ مقصود، وأن المراد المعنىٰ الإنشائي.

المثال الثاني:

قال تعالىٰ: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

وجه الاستدلال:

١- أنَّ لفظ الآية خبريٌّ، فلا هو أمر، ولا نهي، ولا استفهام، ولا تمني، ولا نداء.

٢- ولكن معنىٰ الآية إنشائي، فالمرادُ:

«والوالدتُ يجب عليهنّ إرضاعُ أولادِهن حولين كاملين».

◆ قطعًا هنا بحثٌ هل الأمرُ بالإرضاع أمرُ وجوب أم أمرُ استحباب.

◆ ولكن قصدتُ عند عدم وجود البديل، والذي يدلك علىٰ هذا قوله تعالىٰ: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾، ولو وجب عليها الرضاع، لما استحقت الأجرة.

المثال الثالث:

قال تعالىٰ: ﴿هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّٰتٍ﴾ [الصف: ١٠ - ١٢].

وجه الاستدلال؛

١- لفظ ﴿يَغْفِرْ﴾ مجزومٌ بالسكون، ووقع موقع الجواب.

وعليـه:

- لا بُدَّ من شرطٍ قبله أو طلب.
- وحيث لا شرط قبله، فتعين وجودُ الطلب.

٢- والطلبُ كما لا يخفىٰ عليكم؛ أمرٌ، ونهي، وتمني، ونداء، واستفهام.

- فمن لا خبرةَ له بهذه الشريعة، وبلوازم الكلامِ، لا يجدُ أمامه إلا الاستفهامُ.

قلـتُ:

أولًا: عياذًا بالله! لو قلتُ بهذا أكفر، ولكن لا أكفرُ من قال به، لأنه لا يدري، وقد وقع في محظورين.

المحظور الأول:

لو اعتبر الاستفهامُ هو الطلب، لكان المثالُ إنشائي اللفظ والمعنىٰ ونحن قد أدرجناه تحت الكلام الخبري اللفظ، الإنشائي المعنىٰ.

المحظور الثاني:

أنَّ الاستفهام عن الدلائل - هل أدُلكم - والجوابُ المترتبُ علىٰ ذلك يغفر.

والسؤال الذي يفرِضُ نفسه:

هل بين النبيّ ﷺ للناس ما ينجيهم من النار؟

الجواب: نعم.

إذًا: علىٰ هذا الكلام فكلُّ الناسِ غُفِرَ لهم، فلا كافرَ، والكلُّ مؤمنون.

وقطعًا: هذا هو الباطل بعينه بالنص، قال تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢].

والإجماع؛ فإن الكفرَ لا يذوبُ إلا بالتوبة حال الحياة.

ثانيًا: فتعين البحثُ عن طلبٍ آخر.

وهو قوله تعالىٰ: ﴿تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ... يَغْفِرْ لَكُمْ﴾

- **نعم:** ﴿تُؤْمِنُونَ﴾ كلامٌ خبري، ولكن المرادُ الإنشاء؛ بمعنىٰ: «آمنوا بالله ورسوله ... يغفر لكم».

إذًا:

١- المحظورُ السابق قد انتفىٰ.

٢- وصح إدراج المثال تحت الكلام الخبري اللفظ، الإنشائي المعنىٰ.

٣- هذا النوع في غاية الأهمية، وتُحَلُّ به مشاكلُ كبيرة عند كثيرٍ من الجهال من المستشرقين، والعلمانيين، وغيرهم.

◆ والعجب أنها لم تكن مشاكل عند كفارِ قريشٍ وغيرهم، فضلًا عن أن تعدَّ من المشاكل الكبار، ويتضحُ ذلك بـــ:

المثال الرابع:

قال تعالىٰ: ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

وجه الاستدلال؛

١- هذه الآية لفظها خبريٌّ؛ بمعنىٰ: أنَّ الله قضىٰ بأنَّ كلَّ من دخل الحرم فهو آمن، لا ينالهُ أذىً.

وعليه:

فالخبر كوني قدري.

٢- فلما حَصُلَ في الحرم ما حصل، ونال الأذىٰ من دخل الحرم.

◆ طار الحاقدون وأذيالهم، والحاسدون وأذنابُهم، وقالوا: هذه الآية لم تتحقق.

٣- والحقيقة أن لفظ الآية خبريٌّ، ولكن معناها إنشائيٌّ.

◆ بمعنىٰ: يا أيها الناس من دخل الحرم فأمنوه.

وعليـه:

فهذا الخبرُ ديني شرعي، قد يفعله المكلف، وقد لا يفعلُه.

وعليـه:

فمن ناله أذىً داخل الحرم، فهذا من تقصير المكلَّف، لا من النص الشرعي.

المثال الخامس:

قال ﷺ: «وَلاَ يَخْطُبُ الرجل عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ ...»

[رواه البخاري (٥١٤٤)، ومسلم (١٤٠٨)، عن أبي هريرة رضي الله عنه]

وجه الاستدلال؛

١- أنَّ لفظ الحديثِ خبريٌّ.

وعليـه:

فـ «لا» هي النافية، بدليل أن الفعلَ المضارع بعدها مرفوعٌ.

٢- ولكن معنىٰ اللفظ إنشائي.

وعليـه:

فـ «لا» في الحديث هي الناهية في المعنىٰ، فكأنك قلتَ «لا يخطبْ».

٣- والفارق كبير، فالمعنىٰ الإنشائي يفيد تحريم خطبة المخطوبة.

◆ ولو كان المعنىٰ خبريًا، ما استُفِيد التحريم.

٤- والذي يدلُّ علىٰ صحةِ هذا الفهم.

◆ أنَّ هذا العملَ يورثُ العداوةَ والبغضاءَ بين المسلمين، ويضيع الفرصَ علىٰ الضعفاء منهم، وهذه المعاني قد نهىٰ الشارعُ عنها.

وعليـه: فكلُّ وسيلةٍ تؤدي إليها فهي أيضًا محرمةٌ.

ولذلك:

جاء هذا الحديثُ عند النسائي (٣٢٤٠)، وابن ماجه (١٨٦٧)، بلفظ «لا يخطبْ» أيضًا عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٥- تنبيـه:

كما ترىٰ في كلِّ الأمثلةِ السابقةِ أنَّ تحميلَ الكلامِ علىٰ المعنىٰ الإنشائي، كان لقرينةٍ تدلُّ علىٰ ذلك.

القسم الرابع: الكلامُ الإنشائي اللفظ، الخبري المعنىٰ.

المثال الأول:

قال تعالىٰ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّبِعُواْ سَبِيلَنَا وَلۡنَحۡمِلۡ خَطَٰيَٰكُمۡ وَمَا هُم بِحَٰمِلِينَ مِنۡ خَطَٰيَٰهُم مِّن شَيۡءٍۖ إِنَّهُمۡ لَكَٰذِبُونَ﴾ [العنكبوت: ١٢].

وجه الاستدلال؛

١- قوله تعالىٰ: ﴿وَلْنَحْمِلْ﴾، وهذا فعل مضارع تعدىٰ الأمر بلام الأمر.

وعليـه: فهذا كلامٌ إنشائي.

٢- ولكن معناه خبري، لِمَ ؟

أولًا: لأن الآيةَ مختومةٌ بـ ﴿إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾، والصدق والكذب في الخبر لا في الإنشاء.

ثانيًا: مَن هذا الذي لا يُفعلُ بغير أمر الله ﷻ في هذا اليومِ العظيمِ؟

قال تعالىٰ: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِّنَفْسٍ شَيْـًٔا ۖ وَٱلْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ﴾ [الانفطار: ١٩].

المثال الثاني:

قال ﷺ: «وَالَّذِىٰ نَفْسِىٰ بِيَدِهِ، لاَ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا، وَلاَ تُؤْمِنُوا حَتَّىٰ تَحَابُّوا، أَوَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ»

[رواه أحمد (٢/ ٤٧٧)، عن أبي هريرة رضي الله عنه]

وجه الاستدلال؛

١- قوله ﷺ: «لاَ تَدْخُلُوا» لفظ إنشائي، وقطعًا غير مراد، بل المراد الإخبار.

وعليـه:

فالمعنىٰ إخباري، والذي يدلُّ علىٰ ذلك:

أولًا: قوله ﷺ: «لاَ تَدْخُلُوا» تكليف بعدم الدخول، ومعلومٌ أن التكليفَ قد يفعله المكلفُ، وقد لا يفعلهُ.

وعليـه:

فالكافرُ لا يمتثل هذا النهي، ويقولُ: أدخلُ وأنا كافر.

وعليـه:

لو كان المرادُ هو المعنىٰ الإنشائي للزم دخول الكافر الجنة.

ثانيـًا: قد ورد هذا الحديث بلفظ خبري عند أحمد (٢/ ٤٤٢)، ومسلم (٥٤)، عن أبي هريرة أيضًا: «لا تدخلون الجنة».

تنبيـه:

كما ترىٰ لم يتم اعتماد المعنىٰ الخبري دون الإنشائي إلا بعد ما دلَّ الدليلُ علىٰ ذلك.

فإن تبين لك ما سبق؛ فاعلم:

١- أن اللفظ الإنشائي هو: افعل، ولا تفعل.

- وهذا عملٌ.

٢- أن اللفظ الخبري هو: الصدق والكذب.

- وهذا علم.

٣- ومعلومٌ أنَّ العلم سابق للعمل، وعليه فهو أصله.

- إذًا: الخبرُ سابق للإنشاء، والخبر هو أصل الإنشاء.



الأصلُ التاسع والسبعون:

تَعَلُّمُ اللفظ يرادُ به المعنىٰ والفهم

تعلُّمُ الألفاظ كمباني، والنطقُ بها ليس مقصودًا لذاته.

- بل هو وسيلة، وغايتها المرجوة هي تعلُّم المعنىٰ، وفهمه، والعملُ بمقتضىٰ هذا اللفظ.

وقد دلَّ الكتابُ والسنةُ علىٰ ذلك؛ ومنها:

الدليلُ الأول:

قال تعالىٰ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ [محمد: ٢٤]

ومثلها: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُواْ ٱلْقَوْلَ﴾ [المؤمنون: ٦٨].

وجه الاستدلال؛

أولًا: الحضُّ علىٰ تدبر القرآن، والتدبر هو معرفةُ المعنىٰ وفهمُه.

ثانيًا: اعلم: أنَّ الله ﷻ لا يحضُّ علىٰ شيءٍ إلا وأمكن تحصيلُه.

والآيةُ عامةٌ؛ فإن الناسَ مأمورون بتدبر القرآن، ما لم يكن في المكلَّفِ مانعٌ دائمٌ أو عارض.

ثالثًا: فإن قيل: أين الأمرُ في الآية؟

قُـل:

١- الآية تنطقُ بالاستفهام التوبيخي علىٰ من لا يتدبر القرآن وكذلك تذمُّه.

٢- ولازمُ هذا: الأمرُ بتدبر القرآن، ليرتفعَ التوبيخُ والذمُّ.

رابعًـا: هذه الآية فيها شيءٌ عجيب، ألا وهو:

أنَّ الله ﷻ ذكر التدبر مرتين:

المرةَ الأولىٰ: قال تعالىٰ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾؛ بمعنىٰ: أنه وصل إلىٰ قلوبهم ولم يتدبروه.

المرةَ الثانية: لفظها مستورة، ومعناها يهتفُ بالظهور، ألا وهو: أنهم تدبروا القرآن، ولم تدخل معانيه إلىٰ قلوبهم، لأنها مقفلة، قال تعالىٰ: ﴿أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾.

الدليلُ الثاني:

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢].

وجه الاستدلال؛

لا عقلَ إلا مع العلمِ بمعاني القرآنِ وفهمه.

الدليلُ الثالث:

قال تعالىٰ: ﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلۡقَوۡمِ لَا يَكَادُونَ يَفۡقَهُونَ حَدِيثٗا﴾

[النساء: ٧٨]

وجه الاستدلال؛

أولًا: معنىٰ ﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ فأي شيءٍ حَصُلَ لِهؤلاءِ.

ثانيًا: «ما» هنا اسم استفهام تعجبي، في محل رفع مبتدأ، «لِ» هذه اللام حرف جر، وفصلت عن هؤلاءِ تبعًا لخط المصحف العثماني.

ثالثًا: أنَّ الله ﷻ ذمَّ اليهودَ والمنافقين، لأنهم لا يفقهون القرآن، فلو كان المؤمنون كذلك لشاركوهم في هذا الذم، فتعين أنَّ المؤمنَ مأمور بتدبر القرآن.

الدليلُ الرابع:

قال تعالىٰ: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ كَمَثَلِ ٱلَّذِي يَنۡعِقُ بِمَا لَا يَسۡمَعُ إِلَّا دُعَآءٗ وَنِدَآءٗۚ صُمُّۢ بُكۡمٌ عُمۡيٞ فَهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ﴾[البقرة: ١٧١].

وجه الاستدلال:

١- أنَّ الله ﷻ قد ذمَّ من جعل حظه من القرآن هو مجرد سماعِ الأصوات، دون معرفةِ المعنىٰ وفهمه، بل والعمل به.

لذلك قال تعالىٰ: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰٓ إِذَا خَرَجُوا۟ مِنْ عِندِكَ قَالُوا۟ لِلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مَاذَا قَالَ ءَانِفًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَٱتَّبَعُوٓا۟ أَهْوَآءَهُمْ﴾ [محمد: ١٦].

٢- معنىٰ ينعق؛ أي: يصيح.

٣- والفرق بين الدعاءِ والنداء، أن الدعاءَ للقريب، والنداء للبعيد.

الدليلُ الخامس:

قال ﷺ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»

[رواه البخاري (٥٠٢٧)، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه]

وجه الاستدلال:

أنَّ هذا الكلامَ تضمنَ حفظَ حروفِهِ، ومعرفة معانيها وفهمها.

الدليلُ السادس:

كان الصحابة رضي الله عنهم خيرَ من التزمَ بهذا الأصل قال جُندبُ بنُ عبد الله، وعبدُ الله بن عمر، وغيرهما: «تعلمنا الإيمانَ ثم تعلمنا القرآن، فازددنا إيمانًا، وأنتم تتعلمون القرآن، ثم تتعلمون الإيمان» [رواه البيهقي (٣/ ١٢٠)].

الدليلُ السابع:

وكان التابعون خيرَ من التزم بهذا؛ قال مجاهد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عرضت المصحف علىٰ ابن عباس من فاتحته إلىٰ خاتمته أوقفه عند كلِّ آيةٍ منه، وأسأله عنها» [رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/ ٧٧)].



الأصلُ الثمانون:

حدودُ الألفاظ باعتبار المباني

هذا الأصلُ عظيمُ الشأن، فهو عمادُ الفهومِ، وذروةُ سنامِها[1].

- بقدرِ تحسينه، بقدر البعدِ عن الكفر والنفاقِ، فمن نال العدلَ منه ثبت علىٰ الإسلامِ والإيمان، ومن وقع في الإفراط أو التفريط مال إلىٰ الظلم والعدوان، لذلك قال تعالىٰ: ﴿ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ [التوبة: ٩٧].

قلـتُ:

أولًا: كلُّ أمةٍ لها حاضرةٌ، وباديةٌ؛ فبادية العربِ الأعرابُ، وباديةُ الرومِ الأرمن، وباديةُ الفرسِ الأكرادُ، وباديةُ التركِ التتارُ.

ثانيـًا: ليست الأعرابيةُ مذمومةً في نفسها عند الله ﷻ، وعند رسوله ﷺ، بل هم قسمان:

---

(١) والفاصلُ بين الأكابر والأصاغر.

القسم الأول: أعرابٌ أهلُ جفاء، وهم المذكورن في قوله تعالىٰ: ﴿ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا ...﴾

القسم الثاني: أعرابٌ أهلُ إيمان وفضل، وهم المذكورن في قوله تعالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ عِندَ ٱللَّهِ وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِ ۚ أَلَآ إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ ۚ سَيُدْخِلُهُمُ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ٩٩].

ثالثًا: معنىٰ «أجدَرُ»؛ أي: أحرىٰ، ومعنىٰ «ألَّا»؛ أي: أن لا، والمعنىٰ: أن لا يعلموا حدود الكتابِ والسنةِ، والحدودَ هي الأسماء المذكورة كتابًا وسنةً.

رابعًا: ومعنىٰ «الحد» هو الفاصل بين الحلالِ والحرام.

ولكن هنا نكتةٌ علمية كبيرةٌ، ألا وهي:

١- أن الحدَّ كما سبق هو الفاصلُ بين الشيئين.

وعليه: فالحد هو نهايةُ الشيء.

٢- ولكن: نهاية الشيء مرةً قد تكونُ من الشيء، ومرةً لا تكونُ منه.

◆ **مثال توضيحي:**

قال ﷺ: «مَنْ سَبَّحَ اللهَ فِيْ دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَحَمِدَ اللهَ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَكَبَّرَ اللهَ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ ...» [رواه مسلم (٥٩٧)، عن أبي هريرة رضي الله عنه]

وجه الاستدلال:

أنَّ التسبيح المشار إليه بعد التسليم، فهنا الدبر[1] ليس من الصلاةِ.

فإن علمتَ ما سبق، علمتَ السرَّ في الآيتين:

قال تعالىٰ: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: ٢٢٩].

وقال تعالىٰ: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧].

فلو كان نهاية الشيء منه؛ إذًا: فلا تعتدوها.

ولو كان نهاية الشيء من غيره؛ إذًا: فلا تقربوها.

خامسًا: معرفةُ حدود الألفاظ درايةً ورعايةً من أشرفِ العلوم.

قال ابن القيم رحمه الله:

«فمن أشرف العلوم وأنفعها علمُ الحدود، ولا سيما حدودُ المشروع المأمور والمنهي، فأعلم الناسِ أعلمهم بتلك الحدود حتىٰ لا يُدخلُ فيها ما

(١) ولكن هنا أصلٌ وفرع، فالأصل في «الدبر» أنه من الشيء، والفرع أن لا يكونُ منها، ولابد من دليل.

ليس منها، ولا يخرج منها ما هو داخلٌ فيها؛ قال تعالىٰ: ﴿ٱلۡأَعۡرَابُ أَشَدُّ كُفۡرٗا وَنِفَاقٗا وَأَجۡدَرُ أَلَّا يَعۡلَمُواْ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾، فأعدلُ الناسِ من قام بحدود الأخلاق، والأعمالِ، والمشروعات معرفةً، وفعلًا، وبالله التوفيق».

سادسًا: معرفةُ حدِّ اللفظ يعني معرفةَ المسمىٰ، وإن لم تره، وترتب علىٰ ذلك: العلمُ بمن يستحق هذا الاسم الشرعي ومن لا يستحقه، وعلِمَ ـ أيضًا ـ الأحكامَ التي تعلقت بالذاتِ التي استحقت هذا الاسم.

سابعًا: عدمُ العلمِ بحدود ما أنزل الله علىٰ رسولهِ يؤدي إلىٰ: إما أن يجمع بين ما فرقَ الله بينهما، وإما أن يفرق بين ما جمع اللهُ بينهما، وإما أن يجمع بين السوأتين.

فالأولىٰ: يجمعُ بين ما فرق اللهُ بينهما، وذلك بأن يُدْخِلَ في حدِّ الاسم ما ليس منه؛ مثل النكاح.

والثانية: يفرقُ بين ما جمع اللهُ بينهما، وذلك بأن يُخرِجَ من حدِّ اللفظ ما هو منه؛ مثل: الخمر، والميسر.

والثالثة: قد يجمع ويفرق في اللفظ الواحد، فَيُدْخِلُ فيه ما ليس منه، ويُخْرِجُ منه ما هو منه، ومثالها: الظلم، والعدل، والمعروف، والمنكر.

ثامنًا: فتعين مما سبق:

أنَّ عدمَ العلمِ بحدودِ ما أنزل اللهُ علىٰ رسوله يؤدي إلىٰ تعدي هذه الحدود، وقد وصف الله ﷻ الفاعلَ بأنه ظالم؛ قال تعالىٰ: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

تاسعًا: وقد حذر النبي ﷺ من إهمال حدودِ ما أنزل الله(١).

روىٰ مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما ؛ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لاَ تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَىٰ اسْمِ صَلاَتِكُمُ الْعِشَاءِ، فَإِنَّهَا فِىٰ كِتَابِ اللهِ الْعِشَاءُ، وَإِنَّهَا تُعْتِمُ بِحِلاَبِ الإِبِلِ»**.

وجه الاستدلال؛

١- أنَّ الأعرابَ يعتبرون الدخولَ في ظلمةِ الليل هو وقت العشاء لذلك يسمون صلاة المغرب بصلاة العشاء، وهذا يفضي إلىٰ إلغاء صلاة العشاء، والذي يؤكد هذا؛ ما رواه البخاري (٥٦٣)، عن عبدُ الله المزنِيّ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **«لاَ تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَىٰ اسْمِ صَلاَتِكُمُ الْمَغْرِبِ، قَالَ: الأَعْرَابُ وَتَقُولُ هِىَ الْعِشَاءُ»**.

---

(١) فإن إهمالها تضييعٌ للشريعة.

- فإن عُلِمَ التمهيدُ، فاعلم أنَّ النبيَّ ﷺ رائدُ الحدِّ والمحدود.

- ◆ فمن سلك طريقًا غيرَ التابع للرائد، فلا يلومنَّ إلا نفسه.
- ◆ واعتبر ذلك بعدةِ أمثلةٍ، ثم أمثلةٌ أخرىٰ تطبيقية فلا تمل من طولِ الطريق، فإنه ممهدٌ لذيذ، وما كان كذلك فالمشقة عنه ببعيد.

أولًا: النبيُّ ﷺ رائدُ الحدِّ والمحدود.

المثال الأول:

روىٰ مسلم (٢٥٨٩)، عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟ قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ اعلم، قَالَ: ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ، قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِيٰ أَخِيٰ مَا أَقُولُ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ».

المثال الثاني:

روىٰ مسلم (٩١)، عن ابن مسعود رضي الله عنه ؛ أن النبيَّ ﷺ قال: «لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِيٰ قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ».

المثال الثالث:

روىٰ مسلم (٨) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ؛ قال: «**بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ... أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلاَمِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الإِسْلاَمُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَتُقِيمَ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ... فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ؛ قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ... فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ؛ قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ**».

- وكما ترىٰ فإن الأمثلةَ المذكورة صريحةٌ في الحدِّ، ولكن هناك آلافُ الألفاظ التي تحتاج إلىٰ تحقيقٍ دقيق، وبحث أنيق لمعرفةِ حدودها.

- وهذا بابٌ حصره أمنية؛ لو اجتمعت عليه أمةٌ من الأكابرِ ما بلغوا مدَّ المسألةِ، ولا نصفه.
- لذلك أذكرُ جمهرةً، ثم أختارُ منها بعضَ الألفاظ لبيان حدِّها.
- الإيمان، الطلاق، الظهار، الخلع، الإيلاء، الافتداء، الخمر، المقتصد، السابق، الظالمُ لنفسه.
- الميسر، وهل يدخلُ فيهِ الشطرنج والنرد.
- والسرقة، وهل يدخل فيه النباش.

- والصعيد، وهل يدخل فيه الرمل.

فإن تبين لك ما سبق؛ أقولُ:

١- مَنْ عَلِمَ الحدودَ اللفظية، أثبت الأحكامَ بأيٍّ لفظ استخدم، طالما قصد به الحد.

٢- معرفةُ حدود الألفاظ، يُبطلُ بابَ الحيل رأسًا، ولا يجعلُ له ذكرًا.

ثانيًا: الأمثلة التطبيقية:

المثال الأول:

قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾

قال ابن القيم في «زاد المهاجر» (ص: ١١):

«والفرق بين الإثم والعدوان كالفرق ما بين محرم الجنس ومحرم القدر».

قلــتُ:

١- الإثم يتعلق بالجنس، والعدوان يتعلق بالمقدار.

٢- الإثمُ ما كان حرامًا لجنسه؛ مثل الزنا، والخمر، والسرقة.

٣- والعدوان ما حُرِّم لزيادةٍ في قدره؛ مثل نكاح الخامسة فهذا مجاوزة للمقدار، واستيفاءُ أكثرُ من الحقِّ فهذه مجاوزة للمقدار.

المثال الثاني:

رویٰ أحمد (١/ ١٢٣)، وأبو داود (٦١) وغيرهما، عن علي ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مِفْتَاحُ الصَّلاَةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ**».

وجه الاستدلال؛

١ - أنَّ حدَّ الصلاةِ، من التكبير، إلىٰ التسليم.

◆ فهذا هو مسمىٰ الصلاةِ، وما كان هذا حدُّها لزمها طهارة وهو الوضوء الشرعي المعروف.

٢- تطبيـق:

أولًا: فإن سُئلتَ عن صلاةِ الجنازةِ، هل يلزمُ فيها الطهارة؟

الجواب: نعم؛ لأنَّ حدَّها هو حدُّ الصلاة، حيث تحتاج إلىٰ تكبيرٍ وتحليل.

لذلك من زعم أنها تصحُّ بلا وضوء، لزمه أنها ليست بصلاةٍ.

ثانيًا: فإن سُئلتَ عن الطوافِ، هل يلزمُ فيه الطهارة.

الجواب: لا؛ لأنَّ حدَّه ليس هو حدَّ الصلاة، حيث لا يحتاج الطوافُ إلىٰ تسليم.

فإن قيل: روىٰ الطبراني في «الكبير» (١١/ ٤٠)، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قال: «قال ﷺ: **الطَّوَافُ صَلاَةٌ، فَأَقِلُّوا فيه الْكَلاَمَ**».

وهذا النص يثبتُ أنَّ الطوافَ صلاةٌ، والحكم الذي أثبته بأن الطهارةَ في الطواف ليست شرطًا، بُني علىٰ أن الطوافَ ليس صلاةً. فكيف ندفعُ هذه الشبهة؟

قلـتُ:

أولًا: الطوافُ ليس صلاةً، إنما هو يشبه الصلاة، والذي يدلُّ علىٰ ذلك أمورٌ منها:

الأمر الأول: قوله ﷺ: «**فَأَقِلُّوا فيه الْكَلاَمَ**»، والمرادُ كلامُ الدنيا، وهل يصلحُ كلامُ الدنيا في الصلاة.

الأمر الثاني: روىٰ الترمذي (٩٦٠)، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أيضًا - قال: قال ﷺ: «**الطَّوَافُ حَوْلَ الْبَيْتِ مِثْلُ الصَّلاَةِ، إِلَّا أَنَّكُمْ تَتكَلَّمُونَ فِيهِ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَلاَ يَتَكَلَّمَنَّ إِلَّا بِخَيْرٍ**».

فتبين أنَّ بينهما وجه شبه.

ثانيًا: وليس وجه الشبة هو الحد - أعني: التكبير والتسليم، والنص أثبت أن مفتاح المسمىٰ الذي يبدأ بالتكبير، وينتهي بالتسليم هو الطهارة.

وحيث لا تسليم، فلا مفتاح، فَخَلُص - والحمد لله - أنَّ الطواف بالبيت لا يجب فيه الوضوء.

ثالثًا: فإن سُئلت عن سجود التلاوةِ والشكرِ، هل يلزمُ فيهما الطهارة.

الجوابُ: لا يجب فيهما الوضوء، لأنهما ليسا بصلاةٍ، لا تكبير فيهما ولا تسليم، وهذا هو الحد الذي يجب له الوضوء وجُعل الوضوء مفتاحًا، وحيث لا حدَّ، فلا مفتاح.

تنبيـه: تفصيلُ هذه المسألة محله علم الفقه، وما ذكر هو الخلاصة.

المثال الثالث:

قال ابن القيم في «بدائع الفوائد» (ص: ١٣٧) ما نصه:

«لِلأخلاقِ حدٌّ متىٰ جاوزتهُ صارت عدوانًا، ومتىٰ قصرت عنه كانت نقصًا ومهانًا».

ثم ذكر بعضَ الألفاظِ، وحدودِها، أذكرها بتصريف[١].

١ - الغضب:

- فحدُّه؛ هو الشجاعةُ المحمودةُ، والأنفةُ من الرذائلِ والنقائص وهذا هو العدل.

---

(١) مع زيادةٍ خفيفة.

- الإفراط من الغضب؛ هو ما جاوز حده؛ بمعنىٰ تعدىٰ صاحبُهُ وجَار.
- التفريط؛ هو النقص عن العدل، لأنه سيدخلُ في حدِّ الجبن، وحينئذ لم يأنف من الرذائل.

٢- الحرص:

- فحدُّه؛ تحصيلُ الكفايةِ في أمورِ الدنيا، وحصولُ البلاغ فيها.
- الإفراط؛ فمتىٰ زاد علىٰ الكفاية[1]، كان شرهًا ورغبةً فيما لا يحمد فيه[2].
- التفريط؛ فمتىٰ نقص عن الكفاية، كان مهانةً وإضاعة[3].

٣- الجود:

- فحدُّه؛ إعطاءُ ما فوق الحاجة، بشرط ألا يترتب عليه ندمٌ[4].
- الإفراط؛ فمن زاد كان إسرافًا وتبذيرًا، لأنه أضرَّ بالكفاية.
- التفريط؛ ومن نقص كان بخلًا وتقصيرًا.

٤- الغَيـرةُ:

- فحدُّها؛ الريبةُ ببينة، والبينة ما بان به الشيءُ.

---

(١) لمجرد الزيادة.

(٢) وإن كان لا يحسن إلا هذا الباب فيوظفه لخدمة الدين.

(٣) إن كان قادرًا علىٰ التحصيل ولم يشغل بمانع.

(٤) وألا يعوذك إلىٰ أحدٍ.

◆ الإفراط؛ الريبةُ بغير بينة، وهذا إفسادٌ؛ لأنه تهمةٌ للبرئ وظن سيءٌ به.

◆ التفريط؛ عدمُ المبالاة مع وجود البينة، وهذا تغافلٌ، ومبادئ دياثة.

٥- التواضع:

◆ فحدُّه؛ وضعُ كلِّ شيءٍ في موضعه.

◆ الإفراط من التواضع؛ ذل ومهانة.

◆ التفريط؛ ومن قصر عنه، كان كبرًا وفخرًا.

٦- العـزِّ:

◆ فحدُّه؛ القويُّ السليمُ منِ الذلِّ.

◆ الإفراط؛ إذا جاوز هذا الحد، كان كبرًا وخلقًا مذمومًا.

◆ التفريط؛ إذا قَصُرَ عن هذا الحدِّ، كان ذلًّا ومهانةً.

٧- الشجاعة:

◆ فحدُّها؛ الإقدامُ في مواضعِ الإقدام، والإحجامُ في مواضع الإحجام.

◆ الإفراط؛ فإن جاوزت الحدَّ، فأقدمتَ في مواضع الإحجام كان تهورًا.

◆ التفريط؛ وإذا قصرتَ عن الحدِّ، فلم تتقدم في مواضع الإقدام، كان جبنًا وخورًا(١).

---

(١) قال معاويةُ لعمرو بن العاص: أعياني أن أعرفَ أشجاعًا أنت أم جبانًا، تقدمُ حتىٰ أقولَ: أشجع الناس، وتجبن حتىٰ أقولَ: من أجبن الناس، فقال:

٨- الراحة:

- فحدُّها؛ هو إجمامُ النفس والقوىٰ المدركة والفاعلة بقصد تهيئتها للطاعة، واكتساب الفضائل.
- الإفراط؛ يعني الزيادةَ في الإجمام علامةً علىٰ الكسل، وسببًا في إضاعةِ الوقت، وما يترتب علىٰ ذلك من فوات كثيرٍ من المصالح.
- التفريط؛ يعني النقص في الإجمام، يضر صاحبه، ويوهنُ قوته، وربما قتله ذلك، وفي حقيقة الأمر أنَّ التفريط يلزمُ منه عدمُ أداء الواجبات بالصفةِ الشرعية المطلوبة، وكثيرًا ما يضيعُ بعضها.

٩- الشهـوةُ:

- فحدُّها؛ ما أكسب قضائها راحةَ القلب، والعقلِ، فإن تمت بهذا الوصف، كانت عونًا علىٰ اكتساب الفضائل، وتجدد الطاعة.
- الإفراط؛ فمن زاد علىٰ ذلك كان نهمةً وشبقًا، بل ويلحق صاحبُها بالحيوانات.

شجاعٌ إذا أمكنتني فرصةٌ ... فإن لم تكن لي فرصةٌ فجبانُ

◆ التفريط؛ ومن نقص عن ذلك، أتعب قلبه وعقله، وكان نقصانها سببًا لضياع الفضائل، وغياب الطاعات، بل يصابُ المفرِّطُ بالضعف، ويوصفُ بالعجز والمهانة.

١٠- الحسد:

◆ فحدُّه؛ هو المنافسة؛ في طلب الكمال، والأنفةُ أن يتقدم عليك نظيرُك، وهذا هو المذكور بالنص، روىٰ البخاري (١٤٠٩)، ومسلم (٨١٦)،عن عبدِ الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لاَ حَسَدَ إِلَّا فِيْ اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَىٰ هَلَكَتِهِ فِيْ الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِيْ بِهَا وَيُعَلِّمُهَا**».

● فالحسد هنا هو الغبطة.

◆ الإفراط؛ فمن زاد علىٰ ذلك كان ظالمًا معتديًا؛ لأنه يتمنىٰ زوال النعمةِ من المحسود، وهذا دافعٌ لإيذاء المحسود من قِبَلِ الحاسد.

◆ التفريط؛ ومن قصر عن ذلك، فهذا رضا بالتسفل، ودناءة وضعف همة، وصغر نفس.

فإن علمت ما سبق:

١- فاحرص علىٰ تحصيل الحد العدلي من كلِّ وصفٍ أخلاقي، وهو الوسط بين الإفراط والتفريط.

٢- فمن جاء به صَلُحَ بدنُه، واستقامت معايشهُ، وطابت دنياه وآخرته.

٣- ومن آثار ذلك علىٰ المجتمع؛ صلاحُه، وانتشارُ العدلِ، والإنصافِ، وإحجامُ الظلم والعدوان.

٤- وما ذكر القليلُ، وما فاتنا هو الكثير، والله المستعانُ علىٰ التحصيل.

١١- الظالمُ لنفسه:

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في «مجموع الفتاوىٰ» (٥/ ١٦١):

«فالقولُ الجامع؛ أنَّ الظالمَ لنفسه هو المفرطُ بترك مأمورٍ أو فعل محظور».

قلـتُ:

أولًا: الظالمُ لنفسه؛ هو صاحبُ الكبيرة، المصرُّ عليها، ولم يتب[1] منها:

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في «مجموع الفتاوىٰ» (١١/ ١٨٣):

«الظَّالِمُ لِنَفْسِهِ أَصْحَابُ الذُّنُوبِ الْمُصِرُّونَ عَلَيْهَا، وَمَنْ تَابَ مِنْ ذَنْبِهِ أَيِّ ذَنْبٍ كَانَ تَوْبَةً صَحِيحَةً لَمْ يَخْرُجْ بِذَلِكَ عَنْ السَّابِقِينَ وَ الْمُقْتَصِدُ الْمُؤَدِّي لِلْفَرَائِضِ الْمُجْتَنِبُ لِلْمَحَارِمِ».

ثانيًا: الظالمُ لنفسه لو تاب دخل في ركب المقتصدين أو السابقين.

(١) وبينتُ ذلك في كتاب «وكنتم أزواجًا ثلاثة».

ثالثًا: الظالمُ لنفسه إن لم يتب كان من أهل الوعيد، فإما أن تناله شفاعةٌ فلا يدخل النار، ويدخلُ الجنة ابتداءًا، وإما دخل النار ثم يخرجُ منها إلىٰ الجنة.

تنبيـه:

١- المعتزلةُ يقولون؛ بأن أهلَ الكبائر الذين لم يتوبوا يدخلون النار ولا يخرجون، بل هم عندهم ماكثون، وهذا ضلال، والعجب أن أهلَ الإعتزال في هذا الزمان يرمون ابن تيمية بالتكفير.

٢- المرجئة يقولون: نحن لا نجزمُ بأنَّ أحدًا من أهلِ الكبائرِ يدخل النار ثم يخرج، وهذا ضلال.

٣- أما أهل العدل ـ أهل السنة ـ فيقولون ما سبق ذكره.

رابعًا: الظالمُ لنفسه؛ حفظ التوحيد، والإيمان بالله ورسوله، واليوم الآخر، والتصديق بالثواب والعقاب.

قال ابن تيمية في «مجموع الفتاوىٰ» (١/ ٧):

«الظالمُ لنفسه، من أهل الإيمان، فمعه من ولاية الله بقدر إيمانه وتقواه، كما معه من ضد ذلك بقدر فجوره».

قلـتُ:

نعم؛ مرةً مع الشهوة، ومرةً مع ربه، ومرةً يقدمُ الذنبَ، ومرةً يقدمُ الطاعة، ومرةً يقدمُ العزيمة، ومرةً يقدم الرخصة، ومرةً يتركُ الحقَّ تهاونًا ويعدُ نفسه بالتوبة، ومرةً يفعل الحق.

خامسًا: إذًا: الظالمُ لنفسه فيه شبه من اليهود، الذين يعلمون الحقَّ ولا يفعلونه، بل يفعلون خلافه.

سادسًا: الظالمُ لنفسه؛ لا يدخلُ قط في أصحاب اليمين عند الإطلاق وإن كان مآله إلىٰ مصير المؤمنين.

سابعًا: فإن سُئلتَ:

أنَّ المنتسبين إلىٰ هذه الأمةِ، وإما مسلمٌ، إما مؤمنٌ، وإما محسن.

قلـتُ:

١- انتبه السؤال في باب المقابلة، يعني المسلم قسيم المؤمن قسيم المحسن، تحت كلٍّ، وهو الانتساب لهذه الأمة.

٢- الظالمُ لنفسه هو المسلم بهذا الاعتبار.

قال ابن تيمية في «مجموع الفتاوىٰ» (٧/ ٣٥٨):

«فالمسلمُ الذي لم يقم بواجب الإيمان هو الظالمُ لنفسه».

ثامنًا: أنَّ الظالمَ لنفسه من الذين اصطفاهم الله ﷻ في قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ﴾ [فاطر: ٣٢].

ولا تلتفت لكلام الزمخشري، حيث قال: الظالمُ لنفسه هو الكافر، وإن شاء الله في علم العقيدة نبين خطأ هذا الكلام.

ورحم اللهُ ابن القيم حيث قال:

«مقصرٌ في الزادِ، غيرُ آخذٍ منه ما يبلغُه المنزلَ، لا في قدره، ولا في صفته، بل مفرطٌ في زاده الذي ينبغي له أن يتزوده، ومع ذلك فهو متزودٌ ما يتأذىٰ به في طريقه ويجد غبَّ أذاه، إذا وصل المنزلَ بحسبِ ما تزود من ذلك المؤذي الضار».

١٢- المقتصدُ:

هو من قام بفعل المأمورات، وبترك المحظورات.

قال ابن تيمية في «مجموع الفتاوىٰ» (٥/ ١٦١):

«والمقتصدُ القائم بأداء الواجباتِ، وتركِ المحرمات».

وفي «مجموع الفتاوىٰ» (٧/ ٣٥٨):

«والمقتصدُ هو المؤمن المطلق الذي أدىٰ الواجب، وترك المحرم».

قلـتُ:

أولًا: المقتصد يدخلُ الجنة بلا عقوبة.

ثانيًا: أنَّ فعلَ المأموراتِ من المقتصد يستلزمُ تركَ المباحات التي تعترضُ تنفيذ المأمورات، سواءٌ كانت المباحات من أمور الدنيا أم من أمور الدين.

ثالثًا: أنَّ المقتصد هو التارك للنوافل، بل لو اعترض المباحُ فِعْلَ النوافلِ قَدَّم المباحَ.

وكما سبق في كلِّ العبادات؛ صلاةٍ، صيامٍ، زكاةٍ، حجٍّ، جهادٍ.

لذلك قال ابن القيم في «طريق الهجرتين» (١٧١):

«اقتصر من الزادِ علىٰ ما يبلغه، ولم يشد مع ذلك أحمالُ التجارةِ الرابحة، ولم يتزود ما يضره، فهو سالم غانم، لكن فاتته المتاجرُ الرابحة، وأنواعُ المكاسبِ الفاخرة».

رابعًا: وسلوك المقتصد مع الخلقِ، لا يظلمُهم، ولكن لا يترك حقه لهم.

خامسًا: المقتصد من أهل اليمين، وهو المؤمن تحت مظلة الانتساب لهذا الدين.

١٣- السابقُ:

هو من قام بفعل المأمورات، وترك المحظورات، وتقرَّبَ إلىٰ مولاه بالنوافل وترك المكروهات.

قال ابن تيمية في «مجموع الفتاوىٰ» (٥/ ١٦١):

«والسابق بالخيرات، بمنزلة المقرَّب الذي يتقربُ إلىٰ الله بالنوافل حتىٰ يحبه الحق».

وقال في «مجموع الفتاوىٰ» (١٠/ ٧):

«والسابقُ بالخيراتِ المتقربُ بما يقدرُ عليه من فعلِ واجبٍ ومستحبٍّ، والتاركُ للمحرمِ والمكروه».

قلـتُ:

أولًا: السابق يدخلُ الجنةَ بلا حسابٍ ولا عقاب.

ثانيًا: السابق هو المحسن الذي عبد الله كأنه يراه.

ثالثًا: قال ابن القيم في «طريق الهجرتين» (١٧١):

«همه تحصيلُ الأرباحِ، وشدُّ أحمالِ التجاراتِ، لعلمه بمقدار المربح الحاصل، فيرىٰ خسرانًا أن يدخر شيئًا مما بيده، ولا يَتَّجِرُ به، فيجد ربحه يوم يُغتبَط التجارُ بأرباح تجاراتهم، فهو كرجل قد علم أنَّ أمامه بلدةً الدرهم يكسبُ فيها عشرةً، إلىٰ سبعمائة وأكثرَ، وعنده حاصل، وله خبرةٌ بطريق ذلك البلد وخبرةٌ بالتجارةِ فهو لو أمكنه بيع ثيابه، وكلَّ ما يملك حتىٰ يهيء به تجارةً إلىٰ ذلك البلد لفعل، فهكذا حالُ السابق بالخيرات بإذن ربه، يرىٰ خسرانًا بينًا أن يمر عليه وقت في غير متجرٍ».

رابعًا: السابقون نوعان؛ الأبرارُ، والمقربون.

تنبيهـان:

الأول: لا تفهم من كلامنا على السابق والمقتصد، أنه لا يقع منهما الذنوب، بل قد يكونُ لهما ذنوبٌ، ولكن هذه الذنوب تمحىٰ بـ:

١- إما بتوبة؛ قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ١٢٢]

٢- وإما بحسناتٍ ماحية.

٣- وإما بمصائب مكفرة، وبغير ذلك.

هذا التنبيه ذكرتهُ بتصريفٍ من كلامٍ لابن تيمية في «مجموع الفتاوىٰ» (١٠/ ٧).

التنبيه الثاني: ذكر المقتصدَ والسابقَ في الحديث القدسي، الذي رواه البخاري عن أبي هريرة ﵁؛ قال: «قال رسول الله ﷺ: إِنَّ اللهَ قَالَ: مَنْ عَادَىٰ لِيْ وَلِيًّا، فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِىْ بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِىْ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّىٰ أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِىْ يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِىْ يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِىْ يَبْطُشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِىْ يَمْشِىْ بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِىْ لأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِىْ لأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِىْ عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ».

١٤- التصديق: هو مجموعُ قولِ القلبِ وعملِ القلبِ المستلزمُ عملَ الجوارح.

◆ فلا تصديق معتبر إلا إذا اكتمل حدُّه.

◆ والبحث هنا فقط أنَّ التصديق يسمىٰ تصديقًا بعد العمل، لا قبله، والذي يدلُّ علىٰ ذلك أمورٌ منها:

الدليلُ الأول:

قال تعالىٰ: ﴿قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَـٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾

[البقرة: ١١١]

وجه الاستدلال؛

١- زعم كلٌّ من اليهود والنصارىٰ، أنَّ دخُولَ الجنة مقصورٌ عليهما، وقد حكىٰ الله تعالىٰ عنهم ذلك: ﴿وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَـٰرَىٰ﴾ [البقرة: ١١١].

* فردَّ اللهُ عليهم بـــ:

أولًا: ﴿تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ﴾؛ أي: متمنياتُهم الكاذبة، والتمني هو التشهِّي، وهو ما قام علىٰ غير حجة، لذلك قال بعدها.

ثانيًا: ﴿قُلۡ هَاتُواْ بُرۡهَٰنَكُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾، فهذا أمر تعجيي، للتعجيز والتبكيت، وهذا هو المسمىٰ سؤال المطالبة بالدليلُ، فكلُّ من ادعىٰ دعوةً يلزمُه دليلُها، وإلا قييل له: هات برهانك إن كنت من الصادقين.

٢- ثم قال تعالىٰ: ﴿بَلَىٰ﴾، وهذا الحرف حرفُ جوابٍ لإثبات ما نفوه.

٣- ثم بين الله ﷻ وصف من يدخل الجنة، وعليه فهو البرهان، فقال تعالىٰ: ﴿بَلَىٰ مَنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ﴾ [البقرة: ١١٢]

٤- معلومٌ أنَّ إسلام الوجه لله لا يكونُ أبدًا إلا بالخضوع والانقياد لطاعة الله؛ بل لا بُدَّ للطاعة أن تسلمك مما عليك من الحقوق.

◆ ثم جاءت الجملةُ الحالية ﴿وَهُوَ مُحۡسِنٞ﴾، من الضمير في ﴿أَسۡلَمَ﴾، ومعلومٌ أنَّ الإحسان في العمل، هو الإتيانُ به علىٰ الوجه اللائق.

فتعيَّـن: أنهم صادقون بعد العمل لا قبله.

الدليلُ الثاني:

قال تعالىٰ: ﴿لَّيۡسَ ٱلۡبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ قِبَلَ ٱلۡمَشۡرِقِ وَٱلۡمَغۡرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلۡبِرَّ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلۡكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلۡمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِي

ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُواْ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِي ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وجه الاستدلال؛

أولًا: أنهم صادقون بمجموع اعتقاد القلب والانقياد.

فقول القلب: ﴿ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ...﴾.

وعملُ القلب: ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ﴾.

وعمل الجوارح: ﴿وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾.

ثانيًا: قوله تعالىٰ: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ﴾، ﴿أَن﴾ مع صلتها في تأويل مصدر مرفوع اسمُ «ليس»، وعليه فالمعنىٰ: «ليس توليةُ وجوهَكم قبل المشرق والمغرب البرَّ كلَّه».

ثالثًا: قوله تعالىٰ: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُواْ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩].

فقوله: ﴿بِأَن تَأْتُواْ﴾ في تأويل مصدر منصوب علىٰ أنه خبر ليس.

المعنىٰ: «وليس البرُّ إتيانكم البيوت من ظهورها».

والذي يؤكد ذلك اتصال خبر ليس بالباء، فإنه يتصلُ كثيرًا بها.

الدليلُ الثالث:

قال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم﴾ [آل عمران: ١٥٢].

وجه الاستدلال:

أنَّ الوعدَ هو النصر، وكان وصفُ الوعدِ بالصدقِ بعد وقوع النصر.

الدليلُ الرابع:

قال تعالىٰ: ﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۖ قَالَ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُوا۟ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [المائدة: ١١٢، ١١٣].

وجه الاستدلال:

أنَّ الحواريين علَّقوا صدقَ عيسىٰ ﷺ علىٰ نزول المائدةِ والأكل منها، وبعد اطمئنان قلوبهم.

الدليلُ الخامس:

قال تعالىٰ: ﴿وَلَمَّا رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحْزَابَ قَالُوا۟ هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ۚ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٢].

وجه الاستدلال؛

١- أنَّ المؤمنين قالوا: ﴿وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ بعد نزول الوعد، وهو البلاء، وهو المشار إليه في قوله تعالىٰ: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُم ۖ مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ﴾ [البقرة: ٢١٤]

٢- وهذا القول فيه استبشار بحصول الإحاطة من الكافرين بالمؤمنين ثم يعقبُ هذا فتحًا مبينًا، ونصرًا عظيمًا.

الدليلُ السادس:

قال تعالىٰ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣].

وجه الاستدلال؛

أولًا: قوله تعالىٰ: ﴿رِجَالٌ﴾ ما أجمل التنوين، فإنه للتعظيم والكمال؛ أي: من المؤمنين رجالٌ كُمَّل.

ثانيًا: وصفهم الله ﷻ بالصدق بعد الوفاء بالعهد.

الدليلُ السابعُ:

قال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُۥ فَٱتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [سبأ: ٢٠].

وجه الاستدلال:

لقد ظن إبليسُ ببني آدم ظنًّا[1]، فلما اتبعوه، صَدَّقوا ظنَّه، فتبين أنه بعدما انقادوا لإبليس، وقع صدق ظنه.

إن علمتَ ما سبق؛ تبين:

١- أنَّ التصديق هو اعتقادُ القلبِ وعملُ الجوارح.

٢- فمن أخرج شيئًا فهو التفريط، ومن أدخل شيئًا فهو الإفراط.

ومحلُّ التفصيل العقيدة.

الدليلُ الثامن:

روىٰ مسلم (٢٦٥٧) عن أبي هريرةَ رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: «**كُتِبَ عَلَىٰ ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنَىٰ مُدْرِكٌ ذَلِكَ لاَ مَحَالَةَ، فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الاِسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلاَمُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرِّجْلُ زِنَاهَا الْخُطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَىٰ وَيَتَمَنَّىٰ، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ**».

وجه الاستدلال:

أنَّ التصديق لم يكن بتمني القلب، بل بعد عمل الفرج.

---

(١) وهو ما حكاه الله ﷻ عن إبليس حيث قال: ﴿وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۝ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ [الحجر: ٣٩، ٤٠]

الخلاصـة:

١- كتابًا وسنةً؛ التصديق ليس هو مجرد اعتقاد القلب، بل هو اعتقاد القلبِ والانقياد.

٢- أن التصديق تضمن عمل القلب، الذي يستلزمُ عملَ الجوارح.

ورحم اللهُ الحسنَ البصري حيث قال:

«ليس الإيمانُ بالتمني، ولا بالتحلي، ولكن ما وقر في القلبِ، وصدقه العمل».

وتفصيلُ حدِّ التصديق سيكون ـ إن شاء الله ـ في علم العقيدة.



الأصلُ الحادي والثمانون:

حدودُ الألفاظ بحسب قوة الحرف وضعفِه

اعلم أنَّ قوةَ المعنىٰ بحسب قوةِ المبنىٰ، عددًا، وصفةً.

* فكلما زادت الحروفُ، كلما زاد المعنىٰ.

* وكلما كانت صفاتُ الحرفِ أقوىٰ، كان المعنىٰ أقوىٰ.

- والذي يدلُّ علىٰ ذلك مجموعةٌ من الأمثلة:

المثال الأول:

قال تعالىٰ: ﴿وَهُزِّىٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ تُسَٰقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا﴾

[مريم: ٢٥]

وقال تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا﴾

[مريم: ٨٣]

وجه الاستدلال:

١- لفظتا: الهز، والأز، ألا تلحظ أنَّ الفارق بينهما أنَّ إحداهما تبدء بالهاء، والثانية تبدأ بالهمزة.

٢- وكما تعلمون؛ أنَّ الهاء حرف رخو، والهمزة حرف شدة.

وعليـه:

لا بُدَّ وأنَّ معنىٰ أزَّ، أقوىٰ من معنىٰ هزَّ.

وبرهانُ هذا:

أولًا: معنىٰ ﴿تَؤُزُّهُمْ﴾؛ أي: تهيجُهم علىٰ المعاصي، ﴿أَزًّا﴾؛ أي: تهييجًا شديدًا، وذلك بالوسوسة.

وعليـه:

فالأز قولٌ يسوق إلىٰ فعلٍ وهو المعاصي.

ثانيًـا: معنىٰ ﴿هُزِّىٓ﴾؛ أي: حَرِّكي أصلَ النخلةِ تحريكًا عنيفًا إلىٰ جهتك.

وعليـه:

فالهز فعلٌ يسوق إلىٰ فعل ﴿تُسَٰقِطْ﴾ أي تُسقِطُ النخلةُ عليك رطبًا بحسب الهز.

ثالثًا: وحيث إن:

القولَ أقوىٰ من الفعل، تعين أنَّ الأز أقوىٰ من الهزِّ.

فإن تبين لك ما سبق؛ فاعلم:

أولًا: أنَّ «أزَّ»، و«هزَّ»، و«استفزَّ» أخوات.

ثانيًا: في باب التحقيق ليست إحداهُن هي الأخرىٰ.

ثالثًا: فإن قرأت للأكابر، أنه فسَّر لفظةً بأختها، فهو من باب التقريب لا التحقيق.

٣- وقبل مفارقةِ المثال، خذ هذه المعلومات.

أولًا: الرطب هو اليسر الناضج، قال الربيع بن خيثم:

ما للنفساءِ عندي خيرٌ من الرطبِ ... ولا للمريضِ خيرٌ من العسلِ

ثانيًا: الأخذ بالأسباب من صلب دينِ ربِّ العالمين.

ورحم الله القائل:

أَلَم تَرَ أَنَّ اللهَ أَوحَىٰ لِمَريَم ... وَهُزِّي إليكِ الجِذعَ يُسَاقِطِ الرُّطَب

ولو شاء أن تجنيَه من غير هَزِّهَا ... جَنَتْهُ ولكِنْ كلُّ شيءٍ لهُ سَبَب

المثال الثاني:

لفظتا: السبيل، والطريق.

أولًا: تعريفُ إحداهما بالأخرىٰ من باب التقريب لا التحقيق.

ثانيًا: السرُّ في ذلك أنَّ حرف السين غيرُ حرف الطاء.

وعليه:

١- فحرف السين مهموس؛ بمعنىٰ: الهواء يجري به.

٢- وهو حرف رخو؛ أي: الصوت يمتد، وهذا يعني أن الصوتَ مستمرٌ وهذا يدلّ علىٰ الانقطاع.

إذًا:

السبيلُ فيه سهولة وخيرية لا تنقطع، لذلك يقال: سُبُلُ السلام.

ولكـن:

١- حرف الطاء، هو أقوىٰ الحروف علىٰ الإطلاق.

٢- وهذه القوة هي مجموع الصفات؛ كالشدة، وهذا يعني انقطاعه لا استمراره.

إذًا:

* الطريق فيه شدة وعسر، ولا يأتي في سياق الخير إلا بوصفٍ أو إضافةٍ غالبًا.

* ومع الخيرية لا تتخلف عنه الشدة.

* لذلك يقال: الطريق المستقيم، وهذا يتناسب مع الصراط المستقيم لما في الصاد والطاء من الشدةِ، لذلك علىٰ جانبيه أهوال تريد أن تختطفَ المارَّ.

المثال الثالث:

لفظتا: سكب، وصب.

أولًا: تعريفُ إحداهما بالأخرىٰ من باب التقريب لا التحقيق.

ثانيًا: السرُّ في ذلك هو الفارق في القوة بين حرفي السين والصاد.

ثالثًا: بل من الأسرار أيضًا الفارق في القوة بين بقية حروف المباني بين اللفظتين، بل وترتيبهما.

وعليـه:

١- فحرف السين سبق بيانه.

٢- وحرفُ الصادِ حرفٌ قوي.

إذًا: الصب أقوىٰ من السكب.

فالصبُّ؛ يعني: اندفاع الماءِ بقوة، لذلك قال تعالىٰ: ﴿أَنَّا صَبَبْنَا ٱلْمَآءَ صَبًّا ثُمَّ ﴿٢٥﴾ شَقَقْنَا ٱلْأَرْضَ شَقًّا﴾ [عبس: ٢٥، ٢٦].

٣- وهنا معنىٰ آخر، من لوازمه القوة، ألا وهو:

- أنَّ صَبَّ الماء يكونُ من أعلىٰ إلىٰ أسفل، كما في الآية السابقة، وكما في قوله ﷺ: «ثُمَّ صَبَّ عَلَىٰ رَأْسِهِ» [رواه البخاري عن ميمونة].
- ولكنَّ السَّكْبَ هو جريان الماء علىٰ الأرض، لذلك يقال: ماءٌ مسكوب؛ أي: جارٍ علىٰ وجه الأرض من غير حفر[1].

---

(١) قال تعالىٰ: ﴿وَمَآءٍ مَّسْكُوبٍ﴾ وهذا هو المناسب لأصحاب اليمين.

◆ وكذلك في قصة أم سعد بن أبي وقاص؛ «فكانوا إذا أرادوا أن يُطعموها شجروا فاها بعَصا ثمَّ أَوجَرُوها».

◆ ومعنىٰ أوجر: صَبَّ الوَجُور «الطعام وغيره» في الحلق غصبًا.

◆ وكذلك تبويب البخاري «باب صَبِّ الخمر في الطريق».

المثال الرابع:

لفظتا: «لا»، «لن».

١ - «لا» حرف نفي، و«لن» حرف نفي.

إذًا: ما الفرق بينهما؟

أولًا: «لا» ختمت بالألف، وهذا يدلُّ علىٰ طول النفي ودوامه.

ومثالها: قوله تعالىٰ: ﴿لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

فهنا: نفي فعل الإدراك بـ ﴿لَّا﴾، فإنه سبحانه لا يدرك أبدًا، لا في دنيا ولا في آخره.

انتبه:

الآية تنفي الإدراك وهو الإحاطة، ولا تنفي الرؤية(١).

---

(١) الرؤية لا يلزمُ منها الإحاطة بالمرئي.

• ونفي الإحاطة لا يلزمُ منها نفي الرؤية.

ثانيًا: «لن» ختمت بالنون الساكنة، وهذا لا يدلُّ علىٰ طول النفي ولا يدلُّ علىٰ دوامه.

وإن شئت فقل: أنَّ النفي بـ«لن» لما كان ممكنَ الحدوثِ عند المخاطب.

ولهذا شواهدُ كتابًا وسنةً ولغةً:

قال تعالىٰ: ﴿قَالُواْ يَـٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوۡمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَا حَتَّىٰ يَخۡرُجُواْ مِنۡهَا فَإِن يَخۡرُجُواْ مِنۡهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ﴾

وجه الاستدلال:

﴿وَإِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَا﴾ فهنا نفي دخولهم بـ﴿لَن﴾، وإذًا: من الممكن أن يدخلوا، والذي يدلك علىٰ هذا أمران:

الأمر الأول:

قال تعالىٰ بعدها: ﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمَا ٱدۡخُلُواْ عَلَيۡهِمُ ٱلۡبَابَ فَإِذَا دَخَلۡتُمُوهُ فَإِنَّكُمۡ غَـٰلِبُونَۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾.

الأمر الثاني:

قال تعالىٰ بعدها: ﴿قَالُواْ يَـٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ أَبَدٗا مَّا دَامُواْ فِيهَا﴾

قلـتُ:

بل - والله - لا تفيدُ التأبيد بلفظة ﴿أَبَدٗا﴾، بمعنىٰ أن لفظ ﴿أَبَدٗا﴾ أفاد التأبيد المؤقت لا المطلق.

انظـر:

قال تعالىٰ: ﴿قُلۡ إِن كَانَتۡ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ عِندَ ٱللَّهِ خَالِصَةٗ مِّن دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنَّوُاْ ٱلۡمَوۡتَ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ٩٤ وَلَن يَتَمَنَّوۡهُ أَبَدَۢا بِمَا قَدَّمَتۡ أَيۡدِيهِمۡۗ وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ٩٤، ٩٥].

فهنا نفىٰ التمني بـ ﴿وَلَن﴾ مفيدًا بـ ﴿أَبَدَۢا﴾ وهذا مؤقت بحال الدنيا، لذلك هم سيقولون في الآخرة، قال تعالىٰ: ﴿وَنَادَوۡاْ يَٰمَٰلِكُ لِيَقۡضِ عَلَيۡنَا رَبُّكَۖ قَالَ إِنَّكُم مَّٰكِثُونَ﴾ [الزخرف: ٧٧].

فإن تبين لك ما سبق:

فقوله تعالىٰ: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣].

لا علاقة لها بالآخرةِ بأي وجهٍ من الوجوه، ولو فرض أن الأية «لن تراني أبدًا» لكان المراد حالَ الدنيا لا الآخرة.

- فبطل كلامُ الزمخشري جملةً وتفصيلًا، بأن «لن» تفيد التأبيد أو التأكيد، وقد فصلتُها في فيض المجيد الجرء الثالث.

- عـودًا:

١- إلىٰ التذوق اللغوي؛ أن «لن» لا تدلُّ علىٰ طول النفي، ولا علىٰ دوامه، بخلاف «لا».

٢- ينبغي أن يفهمَ كلامُ الله ﷻ هكذا، لا كفهم المحرفين للكلم عن مواضعه، لا كفهم أهل التبرير بقصد التمرير للتلبيس علىٰ عباد الله.

٣- وتطبيق ما سبق بعدما سمعتَ الأمثلة، يؤثر في قوةِ التحليل والتحريم.

٤- وأقول: أبعد ما سمعتَ ـ ما سبق ـ هل تكونُ لغةُ العزب من صنع البشرِ؟

«لا ورب الكعبة» لو اجتمع فصحاء الدنيا بأسرها في صعيدٍ واحدٍ؛ ما استطاعوا أن يؤلفوا جزءًا من مائة ألف جزء من هذه اللغة العظيمة.



الأصلُ الثاني والثمانون:

حدود الألفاظ بحسب قوة الحركات

١- المرادُ بالحركات؛ الشكلات.

٢- وترتيبها باعتبار القوة تصاعديًّا، الفتح، ثم الكسر، ثم الضم.

خذ مثالًا:

الفعل عَزَّ، المضارعُ منه: يعَزُّ، يعِزُّ، يعُزُّ.

* يعَزُّ: معناها اشتدَّ وقوي؛ أي: صَلبَ.

* يعِزُّ: معناها امتنع، والامتناع أشدُّ من الصلابة.

* يعُزُّ: معناها غلبَ، والغلبةُ أشدُّ من الامتناع.

- ويتنزلُ المخلوق علىٰ واحدةٍ من هذه الثلاثة.

* ولكن ما من مخلوقٍ غالبٍ إلا وسيغلب.

- **وأما في حقِّ الخالق:**

* فله سبحانه المعاني الثلاثة؛ أي: العزةُ التامةُ بالاعتبارات الثلاثة.

* فله سبحانه عزةُ القوة، وعزةُ الامتناع، وعزةُ القهر.

قال تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمْرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٢١].

* وهذه العزةُ تستلزمُ أربعةَ أمورٍ:

الأمر الأول: الوحدانية؛ لأن الله ﷻ واحدٌ في قوته، واحدٌ في امتناعه، واحدٌ في قهره.

الأمر الثاني: صفات الكمال؛ لأن لازم العزةِ التامة، باعتباراتها الثلاثة، أن الله سبحانه موصوفٌ بالحياة التامة، والقيومية التامة، والسمع التام، والبصر التام، ...

الأمر الثالث: نفي أضداد هذه الصفات؛ لأنها نقص، ومن كانت له العزةُ التامة باعتباراتها الثلاثة، لا يوصف بنقص ولا بعيب.

الأمر الرابع: نفي مماثلة غيره له؛ لأن غير الله سبحانه، ليست له العزةُ التامة، بل لله العزةُ جميعًا، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ۚ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [يونس: ٦٥]

وقال تعالىٰ: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ [فاطر: ١٠].

- مثالًا آخر:

* لفظتا: ذَبْح بفتح الذال، وذِبْح بكسر الذال.

* فلفظ «ذِبح» هو ما يذبح؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَفَدَيْنَٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ﴾

[الصافات: ١٠٧]

* ولفظ «ذَبْح» هو الفعل.

* ومعلوم أنَّ الذِّبح يكونُ بفعل الذَّبحِ.

وعليـه:

فإنِ الذِّبح تضمن فعل الذَّبحِ، فكان أقوىٰ، فناسب الكسر قوة المعنىٰ، والفتح دون ذلك.

- مثالًا آخر:

لفظتا: «كُره»، «كَره».

* فلفظة «كُره» بضم الكاف؛ هو الشيء الذي في نفسه مكروه.

قال تعالىٰ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦].

* ولفظ «كَره» بفتح الكاف؛ كراهةُ الشيء.

قال تعالىٰ: ﴿وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾

[آل عمران: ٨٣]

فإسلام الوجه لله ليس مكروهًا في نفسه، لذلك لم يقل: «وكُرهًا» وإنما الكاره هو العبد، لذلك قال: ﴿وَكَرۡهًا﴾.

* ومعلومٌ:

أن الشيء الذي في نفسه مكروه أقوىٰ من كراهة الشيء، فكان الضم للأقوىٰ منهما، والكسر لما دونه.

* ولو تتبعت اللفظين في كتاب الله، لوجدتَ تحتهما من المعاني ما يبهرُ العقول.



الأصلُ الثالث والثمانون:

مدلول اللفظ بحسب مراد قائله

- اللفظ في كتابِ ربنا وفي سنة نبينا ﷺ معروف الدَّلالة.

◆ وكما سبق ما تُرِك من دلالة الألفاظ للعرف، من باب الرحمة والتوسعة، ليلائم جميعَ الأزمان والأوطان.

◆ والسامُع دائمًا يفهمُ الألفاظ بما عَرَفَ من دلالتها.

ولكـن:

لما انتشر الجهل والبدع، تصرفَ هؤلاء الجهال والمبتدعة في دلالة الألفاظ، وقد انتحلوا لذلك صورًا منها:

الصورة الأولىٰ:

١- لم يفرقوا بين المدلول الحادث، والمدلول الشرعي.

٢- واستخدموا المدلول الحادث بدلًا من المدلول الشرعي.

❋ وهذا المدلول الحادث سواءٌ أكان عرفًا عامًّا، أم عرفًا خاصًّا.

◆ وأعني بالعرفِ الخاص: الدلالة الاصطلاحية.

◆ واعني بالعرف العام: الدلالة في مكانٍ معينٍ أو زمانٍ معينٍ.

الصورة الثانية:

- قومٌ أنشأوا مقدماتٍ مظنونًا صحتُها؛ إما في دلالة الألفاظ وإما في المعاني المعقولة.

وهاتان الصورتان أدَّيا إلىٰ تحريف الكلم عن مواضعه، حيث إن لفظ الكتاب والسنة لا يُعرفان إلا من الكتاب والسنة، خلا ما تُرك للعرف أو اللغة.

الصورة الثالثة:

- قومٌ استخدموا ألفاظَ أهلِ السنةِ والجماعةِ مع تغيير مدلولها، بما يناسبُ معتقداتهم، فأدىٰ إلىٰ خدعة وقع فيها من وقع، وعصم اللهُ ﷻ منها من شاء من عباده.
- وهذه الصورة فيها من الشرور والخيانة العلمية ما أدَّىٰ إلىٰ إضلال كثيرٍ من الناس، حيث لم ينص علىٰ المعنىٰ المراد عنده.

- وهذه الصور طرقُ أهل البدع.

قال أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ:

«وَأَنَّ تَأْوِيلَ مَنْ تَأَوَّلَ الْقُرْآنَ بِلَا سُنَّةٍ، تَدُلُّ عَلَىٰ مَعْنَىٰ مَا أَرَادَ اللهُ مِنْهُ، أَوْ أَثَرٍ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَيَعْرِفُ ذَلِكَ بِمَا جَاءَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ عَنْ أَصْحَابِهِ فَهُمْ شَاهَدُوا النَّبِيَّ ﷺ وَشَهِدُوا تَنْزِيلَهُ، وَمَا قَصَّهُ اللهُ لَهُ فِي الْقُرْآنِ، وَمَا

عُنِيَ بِهِ، وَمَا أَرَادَ بِهِ أَخَاصٌّ هُوَ أَمْ عَامٌّ ؟ فَأَمَّا مَنْ تَأَوَّلَهُ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ بِلَا دَلَالَةٍ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَا أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَهَذَا تَأْوِيلُ أَهْلِ الْبِدَعِ».

- لذلك أسوق بعض النماذج، والتي تبين الصور الثلاثة السابقة، والقصد من ذلك أمورٌ منها:

أولًا: رفعُ رايةِ الكتابِ والسنة، وذلك بتقديم المدلول الشرعي علىٰ كلِّ مدلولٍ سواه.

ثانيًا: تنبيه الجاهلِ، وتفويتُ الفرصةِ علىٰ أهلِ البدعِ.

ثالثًا: دفعُ طرقِ أهلِ البدعِ، وفضحُ الخبيثِ منهم.

ومن هذه النماذج:

١ - المجمل:

- يراد به عند المتأخرين: ما لا يُفهم المراد به.

ومثاله؛ قال تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]

- فلفظ القُرء يحتملُ الحيض، والطهر.

وقد جاء النصُّ بأنه الحيض، كما عند أحمد (٦/ ٤٢٠)،وأبي داود (٢٨٠)، عن فاطمة بنت أبي حبيش؛ قال لها رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ فَانْظُرِىٰ إِذَا أَتَاكِ قُرْؤُكِ فَلاَ تُصَلِّىٰ، فَإِذَا مَرَّ قُرْؤُكِ فَتَطَهَّرِىٰ، ثُمَّ صَلِّىٰ مَا بَيْنَ الْقُرْءِ إِلَىٰ الْقُرْءِ».

إذًا: المذكور عن المتأخرين هو المعنىٰ الاصطلاحي، عند الأصوليين.

- فهل إذا ورد هذا اللفظ «المجمل» في كلام أحدٍ من المتقدمين كالشافعي، وأحمد، وأبي عبيد، وإسحاقَ وغيرهم يُفهم علىٰ اصطلاح المتأخرين.

الجواب: لا؛ بل لا بُدَّ وأن يفهم علىٰ مراد المتقدمين، ومن هنا غلط كثيرٌ من اتباع الأئمة علىٰ أئمتهم، حيث يفسرون الألفاظ بما اعتادوه هم، لا بما أراده الإمام.

وعليـه:

- فيراد بالمجمل عند المتقدمين: ما لا يكفي وحده في العمل به، ولو كان ظاهرًا لا لُبسَ فيه.

ومثال ذلك؛ قال تعالىٰ:

﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم﴾ [التوبة: ١٠٣].

- فهذا النصُّ ظاهر الدلالة، بمعنىٰ أمر الله ﷻ رسوله بأخذ الصدقة من أموال الناس، وهذه الصدقةُ تكون مطهرةً مزكية لهم.
- فإن أردت أن تعمل بهذا النص، ما استطعت، لِمَ؟

أولًا: نوع الأموال التي يؤخذ منها الزكاة غير معروف.

ثانيًـــا: مقدار الأموال التي يؤخذ منها الزكاة غير معروف «النِّصاب».

ثالثًــا: القدر الذي سيؤخذ منها غير معروف.

رابعًــا: الوقت الذي سيؤخذ فيه هذا المقدار غير معروف.

خامسًا: إلىٰ مَنْ ستدفع هذه الصدقة غير معروف.

وعليـه:

- فعند العمل؛ هذا النص لا يكفي للعمل، بل لا بُدَّ من نصوص أخرىٰ، تجيبُ عن الأسئلة السابقة، حتىٰ يتم العملُ بها.
- فهذا هو معنىٰ المجمل عند المتقدمين.
- فإياك والتخليط، وافهم كلام القائل علىٰ مراده لا علىٰ مرادك.
- وهذا من أعظم الوسائل التي تبعدك عن تخطئة الناس بغير حق، بل من أعظم الوسائل التي تبعدك عن تكفير الناس من باب أولىٰ.

◆ وهنا مجموعةٌ من المعلومات يجب الانتباه لها:

الأولىٰ: من صفات أهل السنة، أنهم يمتنعون عن إطلاق المجمل نفيًا وإثباتًا، بمعنىٰ يؤتىٰ باللفظ المجمل مقيدًا بقرينة تبين المراد منه.

الثانية: من صفاتِ أهل البدع، أنهم يتكلمون بالألفاظ المجملة المتشابهة، والتي تحتمل الحقَّ والباطل.

وقد يقصدون به ما هو باطل، وهذا كثير.

وقد يقصدون به ما هو حق، ولكن أوهموا الناسَ أنهم لم يقصدوا به إلا نفي ما هو باطل.

الثالثة: يجب تقديم الصريح المحكم علىٰ المشتبه المجمل، وهذا في كلِّ كلامٍ، للشارع أو للناس.

الرابعة: يجب تقديم الخاص المفسِّر علىٰ العام المجمل.

خذ مثالًا: قال ﷺ: «**إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ**»

[رواه مسلم (٣٨٤)، عن ابن عمرو]

ولكن عند الحيهلة «حي علىٰ الصلاة»، «حي علىٰ الفلاح» يقال: لا حول ولا قوة إلا بالله[1].

فهنا قدمتَ الخاص المفسِّر علىٰ العام المجمل.

رحم الله أحمد؛ قال:

«ينبغي للمتكلم في الفقه أن يجتنب هذين الأصلين: المجمل والقياس».

---

(١) روىٰ مسلم (٣٨٥) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَىٰ الصَّلاَةِ، قَالَ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَىٰ الْفَلاَحِ، قَالَ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ، ثُمَّ قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ**».

الخامسة: اللفظ المجمل إذا صدر ممن عُلِم إيمانه لم يُحمل علىٰ الكفر بلا قرينة ولا دلالة.

السادسة: أن الإجمال يكونُ أكثر في باب الخبريات منه في باب الأمر والنهي، والسرُّ في ذلك:

أن حاجة الأمم إليه أقل، فيكفي فيه الإجمال، وهذا هو حال كثير من الناس في باب العقيدة، يعلمون الخبريات علىٰ وجه الإجمال.

ولكن في باب الأمر والنهي فحاجة الأمم إليه أكثر، ولا بُدَّ من معرفته علىٰ وجه التفصيل، حتىٰ تتمكن من العمل.

٢- النسخ:

- **معناه عند الأصوليين والفقهاء:**

رفعُ حكمٍ شرعيٍّ متقدمٍ، بخطاب شرعي متأخرٍ، منفصل عنه، منافٍ له.

معناه في اللغة: الإزالة.

- **معناه في كلام السلف من الصحابة:** تخصيص العام، وتقييد المطلق.
- **معناه في لغة القرآن.**
- **يأتي بمعنىٰ:** رفع ما ألقاه الشيطان، وإثبات ما أنزله الرحمن.

قال تعالىٰ: ﴿فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ﴾ [الحج: ٥٢]

◆ وقد يأتي بمعنىٰ: رفع فهمٍ خطأ.

قال تعالىٰ: ﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

وقال تعالىٰ: ﴿وَجَـٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾ [الحج: ٧٨].

ظن البعضُ أن الآيتين نُسِخَتَا بقوله تعالىٰ: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]

وظن آخرون أن الآيتين تدلان علىٰ التكليف فوق الطاقة، وأن الله ﷻ نسخ ذلك بقوله: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾، وليس الأمر كما ظنَّا.

إنما الناسخ نسخ الفهم الخطأ لآيتي آل عمران، والحج، ولم ينسخ لا لفظهما ولا معنيهما.

ومعنىٰ الآيتين:

من قام بما يقدرُ عليه فقد اتقىٰ الله حق تقاته.

ومن جاهد بما يستطيع فقد جاهد في الله حقَّ جهاده.

وهذا الذي قررناه هو المناسبُ لعقيدة أهل السنة، وأما زعم نسخ الآيتين ففيه رائحة الإرجاء في الفهم.

لأن المطلوب لو كان كما يقولون للزم أن الناس علىٰ رتبة واحدة في الإيمان، وهذا كلام الإرجاء.

- وقد يأتي بمعنىٰ بيان المراد باللفظ بدليلٍ منفصل.

فإن تبين ما سبق؛ تعين:

أولًا: تحديدُ موقع لفظ النسخ، أهو قول صحابي أم قول أصولي أم لفظ قرآني؟

ثانيًـا: فهم المعنىٰ علىٰ مراد القائل.

٣- الضعيفُ من الحديث.

- في كلام المتقدمين كأحمد وغيره من الفقهاء، الحديثُ عندهم نوعان: صحيحٌ، وضعيف.
- والضعيف عندهم نوعان: ضعيفٌ لا يحتج به، وضعيف يحتج به، وهو الحسن عند المتأخرين.
    - ومثالها: حديثُ عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه.
    وحديث إبراهيم الهجري عن أبيه عن جدِّه.
- والضعيف في كلام المتأخرين يبدأ من الضعيف ضعفًا يسيرًا إلىٰ الضعف الشديد.
    - وهذا النوع مردودٌ غير مقبول، لا يثبت به وجوب ولا استحباب.
    - والحسن عند المتأخرين من قبيل المقبول بقسميه: لذاته، ولغيره.

وعليـه:

- فظن من لا خبرة له، أن احتجاج أحمد بالضعيف هو الضعيف عنده، وحكىٰ ذلك عن أحمد، فقد أبعد.
- والصواب؛ أن أحمد يحتج بالضعيف الذي هو حسن عندنا؛ بل لا يلجأ إليه إلا عند الضرورة ويقدمه علىٰ القياس.
- وقد حكىٰ ـ أيضًا ـ من لا خبرة له، أن أحمد يقدم الحديث الضعيف علىٰ القياس، وهذا أيضًا باطل، فإنه يقدم الضعيف الذي هو الحسن عندنا علىٰ القياس، ولا يقدم الضعيف ضعفًا يسيرًا علىٰ القياس الصحيح البتة.

إذًا:

يجب أن نفهم كلام الناس علىٰ مرادهم لا مرادنا.

٤ - التأويـل:

- التأويل عند الأصوليين: هو صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلىٰ الاحتمال المرجوح لدليلٍ مقترنٍ به أو منفصل عنه.
- وأهل الكلام لا يعرفون إلا هذا النوع؛ لذلك قوَّلوا أهل السنة ما لم يتفوهوا به أصلًا.
- التأويل عند المفسرين: هو التفسير؛ قال مجاهد:

- «إن الراسخين في العلم يعلمون تأويله»؛ أي: تفسيره.
- فإذا قرأ أهل الكلام قول المفسرين تأويل الآية كذا، صرخوا: يحرمون علينا ما يأتونه، وقد أبعدوا.
- التأويل في الكتاب والسنة:

«هو الحقيقة التي يئول إليها الكلام».

- وأعجب ما ترىٰ أن هذا النوع من التأويل لم يسمع عنه المتكلمون ولم يذكروه قط في كتبهم.
- وأعجب منها أنه لم يُذكر إلا هذا النوع في الكتاب والسنة.

خذ مثالًا:

قال تعالىٰ: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ ۚ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٥٣].

فجعل الله ﷻ عين ما سيوجد في الخارج هو التأويل.

مثال آخر:

قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَبَتِ هَٰذَا تَأْوِيلُ رُءْيَٰىَ مِن قَبْلُ﴾ [يوسف: ١٠٠].

فجعل يوسف ﷺ عين ما وجد في الخارج هو تأويل الرؤيا.

مثال ثالث: قول عائشة رضي الله عنها.

كان النبي ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: «**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي**» يَتَأَوَّلُ الْقُرْآن. [رواه البخاري (٨١٧)، ومسلم (٤٨٤)].

فجعلت عائشة رضي الله عنها نفس القول المنطوق هو التأويل.

لذلك:

كان سفيانُ بنُ عيينة رحمه الله يقولُ: «السنةُ من تأويل الأمر والنهي».

يعني: نفس الفعل المأمور به هو تأويل الأمر به.

تنبيهـان:

١ – المتكلمون يعتمدون التأويل الاصطلاحي فقط.

- ومعلومٌ أن التأويل الاصطلاحي منه الصحيح، ومنه ما لم يقم علىٰ دليل، ومنه الفاسد.
- والمتكلمون يعتمدون من التأويل الاصطلاحي علىٰ النوعين الآخرين.

فمثلًا: التأويل الذي لم يقم عليه دليل، كتأويل الاستواء بالاستيلاء.

ومثـال:

التأويل الفاسد، كتأويل الأشاعرة لرؤية الله ﷻ في الآخرة بالبصيرة لا بالبصر.

- بل إذا استخدموا التأويل الاصطلاحي الصحيح، استخدموه بلا صارف كتأويل اليد بالقدرة.

٢- المتكلمون يشاغبون، فيقولون: ينكرون التأويل ويقعون في التأويل، يقصدون أهل السنة.

- وأهل السنة يستخدمون لفظ التأويل الذي بمعنىٰ التفسير، أو بمعنىٰ الحقيقة التي يئول إليها الكلام، ويستخدمون التأويل الاصطلاحي الصحيح.
- فهذا الشغب مفضوح بما سبق بيانه.
- وتفصيل هذا الكلام، سيأتي إن شاء الله في علم العقيدة، وقد بينتُه في فيض المجيد الجزء الثالث.

٥- الملائكـــة:

- المراد بالملائكة عند أهل السنة؛ ما نطق به الكتاب والسنة، أنها من مخلوقات الله، خُلقت بقوله تعالىٰ «كن»، ومادتها النور، وتعبد الله ﷻ ولا تعصيه أبدًا، وتفعل ما تؤمر به.
- والمراد بها عند ابن عربي، ما يتخيله النبي ﷺ في نفسه.
- والمراد بها عند من آمن بالنبوات من الفلاسفة هي العقول العشرة.

◆ وعند بعضهم هي الكواكب.

◆ وعند بعضهم هي النفوس.

٦- الكلمة:

◆ المراد بها عند النحاة؛ هي اللفظ المفرد الدال علىٰ معنىٰ.

◆ ويسمون الاسم كلمةً، والفعل كلمة، والحرف كلمة.

◆ وبالجملة بعض المتأخرين يقولون: الكلمة تنقسمُ إلىٰ اسم وفعل وحرف، وليس بشيء.

◆ والصواب أن الكلام هو الذي ينقسمُ إلىٰ اسم وفعل وحرف.

◆ ومحل التفصيل علم النحو.

◆ والمرادُ بها في الشرع واللغة؛ الجملة التامة المفيدة، ولم تأت ـ قط ـ فيهما إلا بهذا الوصف.

◆ قال تعالىٰ: ﴿كَبُرَتْ[1] كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: ٥]

فالكلمة هنا هي: ﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾، وهذه جملة تامة مفيدة.

---

(١) ﴿كَبُرَتْ﴾: فعل ماضٍ لإنشاء الذم، والفاعل ضمير مبهم مستتر وجوبًا، إذًا: يحتاج إلىٰ مفسِّر، ففسر بالنكرة بعده ﴿كَلِمَةً﴾ إذًا: كلمة تمييز.

- وقال تعالى: ﴿تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤]، والكلمةُ هنا هي ﴿أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾.
- وقال تعالى: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً﴾ [الزخرف: ٢٨].

والكلمةُ التي جعلها إبراهيم ﷺ باقية في عقبه:

﴿إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ۝ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ﴾

- وقال تعالى: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ وَكَانُوٓا۟ أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾

[الفتح: ٢٦]

وكلمة التقوىٰ هي كلمة التوحيد «لا إله إلا الله».

- وقال ﷺ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لَبِيدٍ أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلاَ اللهَ بَاطِلٌ» [متفق عليه]
- وقال ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَىٰ اللِّسَانِ؛ ثَقِيلَتَانِ فِىٰ الْمِيزَانِ؛ حَبِيبَتَانِ إِلَىٰ الرَّحْمَنِ؛ سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ» [متفق عليه].
- وقال ﷺ: «لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِنَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ» [رواه مسلم (٢٧٢٦) عن جويرية رضي الله عنها].

- ويقال: ألقىٰ فلانٌ كلمةً، وهي محاضرةٌ أو خطبة.

٧- أفــل:

- المرادُ بها عند أهل السنة؛ هو المغيب والاحتجاب، والأفولُ قد يكون بسقوط الكوكب إلىٰ جانب الغرب، وقد يكون لطلوع الشمس فأخفت ضوءه.
- وعند الملاحدة؛ كابن سينا معناه تحرك.

ثم استدلوا بحركته علىٰ بطلان ربوبيته، لذلك قالوا: إن إبراهيم استدل علىٰ أن الكوكب ليست هي الإله؛ لأنها تتحرك، والإله عندهم لا يتحرك.

وعليـه:

فالإله عندهم لا ينزل في ثلث الليل الآخر، ولا يجيء يوم القيامة.

- وهذا هذيان معروف عن القوم.
- والعجب أن لفظ: «أفل» لم يأت ـ قط ـ في لغة العرب بمعنىٰ تحرك، قال ابن القيم كما في الصواعق المرسلة (١/ ١٩٠):

«ولا يُعرف في اللغة التي نزل بها القرآن أن الأفول هو الحركة البتة في موضع واحد».

قال ابن تيمية كما في «منهاج السنة النبوية» (١/ ١٢٥):

«والمقصود هنا أن هؤلاء القوم يأخذون عبارات المسلمين التي عبروا بها عن معنىً فيعبرون بها عن معنىً آخر يناقض دين المسلمين ليظهر بذلك أنهم موافقون للمسلمين في أقوالهم».

٨- العقل:

- عند أهلِ السنة؛ كأحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ غريزة.
- وهو في اللغة من باب عقل يعقلُ عقلًا.
- وعند نفاةِ الطبائع؛ هو مجرد العلم، وذلك كأبي الحسن الأشعري.
- وعند الملاحدة؛ عبارة عما لم يزل أو عما لم يسبقه وجود غيره، وإن لم يكن مسبوقًا بعدم نفسه.

٩- التوحيد:

- عند أهل السنة؛ عبادةُ الله وحده لا شريك له، وإثباتُ ما أثبته لنفسه سبحانه، ونفي ما نفاه عن نفسه سبحانه، وكذلك ما أثبته النبيُّ ﷺ لله سبحانه، وما نفاه عنه.
- عند أهل الاتحاد؛ هو الوجود المطلق.
- عند الجمهية؛ نفي جميع الصفات.

- عند الفلاسفة؛ نفي جميع الصفات، وإثباتُ صفةٍ سلبية، أو إضافية، أو مركبة منهما.
- وعند المعتزلة؛ نفي الصفات ـ أيضًا ـ ولا يثبون إلا أنه حي عالم قادر، ويزيدُ المعتزلة البصريون: السمع والبصر.

١٠ - الزنديق:

- عند الفقهاء؛ هو المنافق إذا تكلموا في توبة الزنديق.
- عند كثير من أهل الكلام؛ هو الجاحد المعطل.

١١ - «قال»:

- عند أهل السنة؛ يقصدُ بها اللفظ والمعنىٰ.
- وأما قوله تعالىٰ: ﴿وَيَقُولُونَ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ [المجادلة: ٨].

أي بألسنتهم سرًّا، ولهذا المعنىٰ المقيد نظائر كثيرة منها، كقوله ﷺ: **«قال الله تعالىٰ: من ذكرني في نفسه، ذكرتُه في نفسي ...»**.

فهنا العبد ذكر الله ﷻ بلسانه، مسمعًا نفسه لا غيره.

- ولا يصح تفسير، ﴿وَيَقُولُونَ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ بأنها حديث النفس أو كلام النفس؛ بل هو خطأ ظاهر.

- وذلك لأن حديث النفس لا دخل للسان فيه، لذلك جاء هذا اللفظ في باب الرؤيا.

قال تعالىٰ: ﴿وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ﴾ [يوسف: ٦].

وقال ﷺ: «الرُّؤْيَا ثَلاثَةٌ فَبُشْرَىٰ مِنَ اللهِ وَحَدِيثُ النَّفْسِ وَتَخْوِيفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ» [رواه أحمد (٢/ ٣٩٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه].

وقال تعالىٰ: ﴿وَعَلَّمْتَنِي مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ﴾ [يسف: ١٠١].

وأما «قال» عند أهل البدع؛

كعبد الله بن سعيد بن كُلاب ـ وهو متأخر في زمن محنة أحمد: يقصد بها المعنىٰ فقط.

١٢- الإيمان:

- عند أهل السنة؛ قولٌ وعمل، وجنسُ العملِ شرطُ صحة في الإيمان.
- عند الخوارج؛ قولٌ وعمل، ولكن يقولونها علىٰ غير مراد أهل السنة، بمعنىٰ أن جزء العمل شرطُ صحةٍ في الإيمان.
- وعند المعتزلة؛ قولٌ وعمل، ولكن علىٰ غير مراد أهل السنة، وقد وافقوا الخوارجَ في الحكم دون الاسم.

- وعند مرجئة العصر؛ قولٌ وعمل، ولكن علىٰ غير مراد أهل السنة، فالعمل عندهم شرطُ كمالٍ.
- لذلك المرجئة القدماء كانوا عقلاء فلم يجمعوا بين المتناقضات.
- بمعنىٰ ـ لما قالوا أن العمل شرطُ كمال، قالوا بأن الإيمان، هو:

١- قول اللسان فقط.

٢- أو هو المعرفة فقط.

٣- أو هو التصديق فقط.

ولم ينطق واحدٌ منهم بهذا الهراء.

ومحلها علم العقيدة، وسيأتي ـ إن شاء الله.

١٣- الاستثناء:

- عند أهل السنة؛ علىٰ عمل الجوارح.
- عند المرجئة؛ علىٰ الموافاة.

الخلاصة:

١- الحذر الحذر من ألفاظ أهل البدع، التي توافقُ في الاسم ألفاظ أهل السنة.

- اتفق الفريقان في الاسم دون المسمىٰ؛ أي أن المراد مختلف، أو المعنىٰ مختلف.

٢- هذا الأصل لم يدع مسألةً في فقهٍ أو عقيدة، إلا دخل فيها.

- لذلك قبل البحث، انظر في مدلولِ كلٍّ لفظٍ عند قائله.
- حينئذ ستتضح الرؤية، ويعلمُ كلُّ قائلٍ موقعه.

ثم المناوشةُ بعدُ.



الأصلُ الرابع والثمانون:

مدلول اللفظ بحسب القرائن اللفظية

قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «مجموع الفتاوىٰ» (١/ ١٨-١٩):

«وجود اللفظ في عدةِ مواضع لا يعني أنَّ الدلالة واحدة، بَلْ يُنْظَرُ فِي كُلِّ آيَةٍ وَحَدِيثٍ بِخُصُوصِهِ وَسِيَاقِهِ، وَمَا يُبَيِّنُ مَعْنَاهُ مِنْ الْقُرْآنِ وَالدَّلَالَاتِ، وهَذَا أَصْلٌ عَظِيمٌ مُهِمٌّ نَافِعٌ فِي بَابِ فَهْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالِاسْتِدْلَالِ بِهِمَا مُطْلَقًا، وَنَافِعٌ فِي مَعْرِفَةِ الِاسْتِدْلَالِ وَالِاعْتِرَاضِ وَالْجَوَابِ، وَطَرْدِ الدليلُ وَنَقْضِهِ فَهُوَ نَافِعٌ فِي كُلِّ عِلْمٍ خَبَرِيٍّ أَوْ إنْشَائِيٍّ، وَفِي كُلِّ اسْتِدْلَالٍ أَوْ مُعَارَضَةٍ: مِنْ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَفِي سَائِرِ أَدِلَّةِ الْخَلْقِ».

- ودونك بعضُ الأمثلة التي تبين المراد.

١ - لفظ «الوسيلة»:

- ورد هذا اللفظ في الكتاب والسنة، فلا تظن لاشتباه المباني أنَّ المعنىٰ واحد.
- بل يجب مراعاةُ السياقِ الخاص باللفظ في كلِّ موضع.
- وحينئذ ستفاجأ أن المعنىٰ قد يختلف لاختلاف السياق.

إذًا:

أولًا: اختلافُ المعنىٰ جاء لاختلاف القيد، لا لاختلاف المبنىٰ.

ثانيًا: هذا اللفظ عند الإطلاق، هو من باب المجمل أو قريبٍ منه.

ثالثًا: لا يلزم اتصالُ القرينة، بل قد تكونُ منفصلة.

وعليـه:

- قد تأتي الوسيلةُ بمعنىٰ التقربِ إلىٰ الله بطاعته؛ كقوله تعالىٰ: ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧].
- وهذا المعنىٰ بقرينة صدر الآية: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧].
- وقد تأتي الوسيلة بمعنىٰ المنزلة.

روىٰ البخاري (٦١٤)، عن جابر بن عبدُ الله؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلاَةِ الْقَائِمَةِ آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِىْ وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِىْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**.

- فقوله «آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ» فهذا سؤال المنزلة.

◆ وقد جاءت مفسرةً عند أحمد في المسند من رواية ابن عمرو، وفيها: «ثُمَّ سَلُوا لِيَ الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لاَ تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا».

٢- لفظ «السمع»:

◆ يأتي ويراد به إدراك الصوت مع المعنى؛ كقوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١].

◆ يأتي ويراد به القبول مع الفهم؛ كقوله تعالى: ﴿وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٧]، أي مجيبون يقبلون الكذب.

◆ وقد يرادُ الإفهام؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ﴾ [الأنفال: ٢٣]، أي لأفهمهم ما سمعوه.

◆ وقد يرادُ به الاستجابة؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ﴾ [إبراهيم: ٣٩].

وكقول المصلي:

«سمع الله لمن حمده»؛ أي: استجاب الله لمن حمده.

٣- الحساب:

أتى هذا اللفظ في حقِّ المؤمن وفي حقِّ الكافر؛ قال تعالى:

﴿فَسَوۡفَ يُحَاسَبُ حِسَابٗا يَسِيرٗا﴾ [الانشقاق: ٨]

﴿وَلَمۡ أَدۡرِ مَا حِسَابِيَهۡ﴾ [الحاقة: ٢٦].

أولًا: اعلم أنَّ المسلم يَرِدُ يوم القيامة علىٰ ربِّه، وهو معه حسنات وسيئات.

ثانيـًا: وأن الكافر يَرِدُ يوم القيامة علىٰ ربه وليس معه إلا السيئات.

وذلك لأن حسناتِه قد حبطت في الآخرة، وأما في الدنيا فهو قد استمتع بها، وقد بينتُ ذلك بالتفصيل في أصلٍ سابق.

قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَرۡتَدِدۡ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتۡ وَهُوَ كَافِرٞ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ﴾[البقرة: ٢١٧].

وقال تعالىٰ: ﴿لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥].

فإن علمتَ ما سبق! فاعلم[1]:

أنَّ النصوص جاءت علىٰ صورتين، من خلالهما يتم التوجية في ضوء ما سبق.

والصورتان هما «الموازنة».

---

(١) أتىٰ هذا اللفظ علىٰ صورةِ العموم تشمل المؤمن والكافر؛ قال تعالىٰ:

﴿ٱقۡتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمۡ وَهُمۡ فِي غَفۡلَةٖ مُّعۡرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ١].

قال تعالىٰ: ﴿فَأَمَّا مَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ ۝٦ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ ۝٧ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ ۝٨ فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ﴾ [القارعة: ٦ - ٩].

إذًا:

١- الموازنةُ في حقِّ المسلم تكونُ بين الحسناتِ وبين السيئات.

- ثم تثقلُ الحسنات، فيدخلُ الجنة، ولذلك قال تعالىٰ: ﴿فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾.

وعليه:

- فالوزنُ لأجل دخول الجنة، ولأجل بيان مراتب النعيم فيها.
- وكما ترىٰ ما سبق يسمىٰ عرضًا للأعمال، ولكن بقصد الإكرام.

روىٰ البخاري (١٠٣)، ومسلم (٢٨٧٦)، عن ابن أبي مليكة؛ «أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ لاَ تَسْمَعُ شَيْئًا لاَ تَعْرِفُهُ إِلَّا رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّىٰ تَعْرِفَهُ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ حُوسِبَ عُذِّبَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ أَوَ لَيْسَ يَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ قَالَتْ: فَقَالَ: **إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرْضُ، وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَهْلِكْ**».

٢- والموازنةُ في حقِّ الكافر تكون بوضع السيئات في كفة، والكفة الآخرىٰ لا حسنات فيها، لأنها كما سبق قد حبطت.

وعليه:

- فالوزنُ لبيان خفة موازينه، لا لبيان رجحان حسناتٍ له.

قال تعالىٰ: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾

- فالوزن لأجل دخول النار، ولأجل بيان مراتب العذاب، حيث جهنمُ دركاتٌ.
- وكما ترىٰ ما سبق يسمىٰ عرضًا للأعمال، ولكن بقصد التوبيخ.

قال تعالىٰ: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْـُٔولُونَ﴾ [الصافات: ٢٤].

إذًا: سيعذبون.

قال ﷺ: «وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَهْلِكْ».

وعليه: فالفرق بين لفظة الحساب في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَهْ﴾ [الحاقة: ٢٦]

وبين لفظة الحساب في قوله تعالىٰ: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]، قد بان.

- ففي حق الكافر:

توزن السيئات حيث لا حسنات، وهذا يلزمُ منه العرض بقصد التوبيخ وهذا بداية العذاب.

- وفي حق المؤمن:

توزن الحسنات والسيئات، وهذا يلزمُ منه العرض بقصد الإكرام وهذه بداية النعيم.

- فتبين أن الحساب نوعان؛ قال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَصِلُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوٓءَ ٱلْحِسَابِ﴾ [الرعد: ٢١].

- فسوء الحساب نصيبُ الكافرين؛ قال تعالىٰ:﴿لِلَّذِينَ ٱسْتَجَابُواْ لِرَبِّهِمُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُواْ لَهُۥ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لَٱفْتَدَوْاْ بِهِۦٓ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ سُوٓءُ ٱلْحِسَابِ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ﴾ [الرعد: ١٨].

- ونعيم الحساب نصيبُ المؤمنين؛ لذلك صدر الآية السابقة: ﴿لِلَّذِينَ ٱسْتَجَابُواْ لِرَبِّهِمُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُواْ لَهُۥ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ...﴾ [الرعد: ١٨]

٣- الشرق والغرب:

- هما نسبة إلىٰ المكان الذي فيه المتكلم؛ فمثلًا:

- شرق المدينة أهل نجد، وغرب المدينة أهل الشام.

لذلك يقال:

الأوزاعي إمامُ أهلِ المغرب مع أنه من أهل الشام.

سيفان الثوري إمامُ أهلِ المشرق مع أنه من أهل نجد.

٤- الضـد:

◆ قد يراد به المعارض؛ كقوله ﷺ: «مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ ﷻ فَقَدْ ضَادَّ اللهَ فِي أَمْرِهِ»

[رواه أحمد (٢/ ٧٠)، وأبو داود (٣٥٩٧)، عن ابن عمر رضي الله عنهما]

◆ وقد يراد به ما يمنع ثبوت الآخر.

ومثـاله:

أنَّ السوادَ يمنع البياض، لذلك يقال عن الضدين: «أنهما لا يجتمعان، ولكن قد يرتفعان».

تنبيـه:

١- الضدان شيءٌ، والنقيضان شيءٌ آخر.

٢- فكما سبق أنَّ الضدين: «لا يجتمعان، ولكن قد يرتفعان».

◆ كالأسود والأبيض لا يجتمعان، وقد يرتفعان فيكون مثلًا الأحمر.

وأن النقيضين: «لا يجتمعان، ولكن لا يرتفعان».

- كالحياة والموت، فلا يجتمعان، فلا شيء يوصف بأنه حيٌّ وميت في نفس الوقت.

- وكذلك لا يرتفعان؛ فأنت إما حيٌّ وإما ميت.

٥- البــاطل:

- قد يراد به ما لا ينفع، وهو في نفسِه باطل.

ومن أمثلة ذلك:

الأول: قال تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلۡبَٰطِلُ﴾ [الحج: ٦٢].

وجه الاستدلال؛

أنَّ الآلهةَ موجودةٌ، وهي التي اتخذها الكافرون من دون الله ولكن عبادتُها ودعاؤها باطل؛ أي: لا ينفع؛ لأن المقصود منها لا يحصل، فهو باطل واعتقاد ألوهيتها باطل.

الثاني: قال تعالىٰ: ﴿وَقُلۡ جَآءَ ٱلۡحَقُّ وَزَهَقَ ٱلۡبَٰطِلُۚ إِنَّ ٱلۡبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقٗا﴾ [الإسراء: ٨١]

وجه الاستدلال؛

الباطل هُنا هو الكذب، فإن الكذبَ باطلٌ، أي لا ينفع لأنه غير مطابق لحقيقة الأمر، فلما جاء الحق اضمحل هذا الكذب، حيث لا ثبات له مع الحقِّ، قال تعالىٰ: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَٰطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾

[الأنبياء: ١٨]

الثالث: قول القاسم بن محمدٍ، عندما سئل عن الغناء.

قال القاسم: «إذا ميز اللهُ يومَ القيامةِ الحقَّ من الباطل، في أيهما يجعل الغناء؟».

قال السائل: من الباطل.

قال القاسم: فماذا بعد الحقِّ إلا الضلال.

- قد يراد به ما لا ينفع، وهو في نفسه مباح.

كقوله ﷺ لعمر رضي الله عنه: «**هَذَا رَجُلٌ لا يُحِبُّ الْبَاطِلَ**»

[رواه أحمد (٣/ ٤٣٥)، عن الأسود بن سريع].

وكقوله ﷺ: «**وَكُلُّ مَا يَلْهُو بِهِ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ بَاطِلٌ إِلَّا رَمْيَهُ بِقَوْسِهِ وَتَأْدِيبَهُ فَرَسَهُ وَمُلَاعَبَتَهُ امْرَأَتَهُ**» [رواه الترمذي (١٦٣٧)].

العجب أنَّ البعض يستدّلُ علىٰ أنَّ الأصلَ في اللعبِ الحرمة، وهذا الكلام باطلٌ من وجهين ظاهرين:

الوجه الأول: أنَّ لفظ الباطل هو المباح الذي لا ينفع.

الوجه الثاني: أن الاستثناء لم يتم، فليست المذكوراتُ هن الحلال دون بقية الألعاب، والذي يؤكد ذلك:

١- لعب الأحباش بالحراب، وقد حصل في المسجد.

٢- المصارعة التي تمت بين بعض الصحابة.

تنبيــه:

١- كلُّ الألعاب حلالٌ، ما لم يمنع النص.

٢- عامةُ ما يحرمُ من الألعاب ليس لشيءٍ في ذاتها، وإنما لأمورٍ تعلقت بها.

◆ قد يراد بالباطل العدم.

فكلُّ ما كان معدومًا فاعتقاد وجوده، والخبر عن وجوده باطلُ، كمن زعم أن مع الله آلهةً أخرىٰ؛ أعني: آلهة حق، فهذا باطل خبراً واعتقادًا، إنما هو إله واحد سبحانه.

٦- «أتىٰ اللهُ» سبحانه.

◆ قد يرادُ بها العذاب؛ قال تعالىٰ:

﴿فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَـٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ﴾ [النحل: ٢٦].

﴿فَأَتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا۟﴾ [الحشر: ٢].

◆ وقد يراد بها المجيء؛ قال تعالىٰ: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨].

٧- الصمد:

◆ قد يرادُ به ما لا جوفَ له.

وهذا قول ابن مسعود.

قلتُ: لذلك يقال: الملائكة صمد، أي لا تأكل ولا تشرب.

والاستغناء عن الأكل والشرب صفة كمال، فالله أعلىٰ وأكبر وأقدر.

◆ وقد يراد به المستحق للكمال.

وهذا قول ابن عباس.

قلتُ:

لذلك قال ابن عباس رضي الله عنهما: فهو السيد الذي كمل في سؤدده، والشريف الذي كمل في شرفه، والعظيم الذي كمل في عظمته، والحكم الذي قد كَمُلَ في حكمه، والغني الذي كمل في غناه.

قلتُ:

وحقيقة الأمر أن قول ابن عباس هو لازم قول ابن مسعود لذلك اسم الصمد يتضمن صفاتِ الكمال ونفي النقائص.

والخلاصــة:

قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«الصمدُ الذي يصمدُ إليه كلُّ شيء لافتقاره إليه وهو غني عن كلِّ شيء».

٨- الــزوج:

◆ قد يراد به النظير المماثل؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا ٱلنُّفُوسُ زُوِّجَتۡ﴾ [التكوير: ٧]

أي أهل الإيمان مع أهل الإيمان، وأهل الكفر مع أهل الكفر، والشمس مع القمر.

◆ وقد يراد به النظير المخالف:

كالرجل والمرأة، والإيمان والكفر، والسعادة والشقاوة، والليل والنهار، والبر والبحر، والسهل والجبل، والحق والباطل، والنور والظلمة، والحلو والمر، والموجب والسالب، قال تعالىٰ: ﴿وَمِن كُلِّ شَيۡءٍ خَلَقۡنَا زَوۡجَيۡنِ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ [الذاريات: ٤٩].

أي لعلكم تتذكرون أنَّ خالقَ هذه الأزواج واحد، وهو الله ﷻ.

٩- الهـــم:

- قد يراد به الخطرات؛ كهم يوسف ـ عليه السلام ـ تركه الله فأثيب عليه.
- وقد يراد به الإصرار كهم امرأةِ العزيز، فإنها فعلت ما قدرت عليه، لكي تُحصِّل مرادها وإن لم تحصله[1].

قال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ ۖ وَهَمَّ بِهَا﴾ [يوسف: ٢٤]، فأثبت «قد» مع الأول دون الثاني «وقد» تفيد التحقيق إذا دخلت علىٰ الماضي ، وقد تفيد التقريب بقرينة، ولا قرينة فدل علىٰ أنها للتحقيق، فإن قيل: لم تُذكر في الثاني استغناء بالأول؟

قلـتُ: الحذف لا يكون إلا مع أمن اللبس، واللبس متحقق.

١٠- المنــاسبة:

- قد يراد بها القرابةُ المستنِدَةُ إلىٰ الولادة، نحو: هذا نسيب فلان، ويناسبه.
- وقد يراد بها المماثلة؛ نحو: هذا الشيء يناسب هذا الشيء.
- وقد يراد بها الموافقة في معنىٰ من المعاني، وضدها المخالفة.

---

(١) قال أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الْهَمُّ هَمَّانِ: هَمُّ خَطِرَاتٍ وَهَمُّ إِصْرَارٍ، فَهَمُّ الْخَطِرَاتِ لا يؤاخذ به، وهمُّ الإصرار يؤاخذ به».

١١- الشهيـد:

- قد يرادُ به من قُتِلَ في سبيل الله؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَجِاْىٓءَ بِٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَقُضِىَ بَيْنَهُم بِٱلْحَقِّ﴾ [الزمر: ٦٩].
- وقد يراد به الشهادةُ علىٰ الناس؛ كقوله تعالىٰ:

﴿وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

﴿لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ﴾ [النور: ١٣].

﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

١٢- الوجـه:

- قد يراد به وجه الله سبحانه وتعالىٰ؛ كقوله تعالىٰ: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٦، ٢٧].
- وقد يراد به القبلة؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥].

- فمعنىٰ ﴿فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾؛ أي: فثم قبلة الله.

وبيـان ذلك:

١- ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ﴾ يدل على الجهة.

٢- «أين» ظرف مكان.

٣- ﴿تُوَلُّوا۟﴾؛ أي: تستقبلوا.

كأنه قال: «ولله جهةُ المشرقِ وجهةُ المغربِ، فأي الجهتين استقبلتم فقد استقبلتُم قِبلة الله».

١٣- الشـــيء:

◆ قد يتناول هذا اللفظُ نفسَ الله ﷻ كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: ٣]

فهو سبحانه بنفسه عليم، قال عيسىٰ ـ عليه السلام: ﴿تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦].

◆ وقد لا يتناولها كما في قوله تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢].

فهذا اللفظ في آية الزمر يعم جميع الحادثات، لا الخالق سبحانه.

١٤- الهـدىٰ:

◆ قد يراد بها الهداية العامة.

- بمعنىٰ أنَّ الله ﷻ جعلها لكلِّ مخلوقٍ خلقه؛ إنسانٍ، حيوانٍ، نباتٍ، جمادٍ مسخرٍ.
- ولكن! كلُّ مخلوقٍ له هداية تخصه وتليق به.
- والهداية في حقِّ المخلوق هي جلب النفع، ودفع الضر، وتكون كذلك بأن الله خلق فيه حبًّا لما ينفعه، وبغضًا لما يضره، ودع عنك المغيِّرين لفطرهم.

قال تعالىٰ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١ ٱلَّذِى خَلَقَ فَسَوَّىٰ ۝٢ وَٱلَّذِى قَدَّرَ فَهَدَىٰ﴾ [الأعلىٰ: ١ - ٣].

﴿قَالَ رَبُّنَا ٱلَّذِىٓ أَعْطَىٰ كُلَّ شَىْءٍ خَلْقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ﴾ [طه: ٥٠].

﴿أَلَمْ نَجْعَل لَّهُۥ عَيْنَيْنِ ۝٨ وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ ۝٩ وَهَدَيْنَٰهُ ٱلنَّجْدَيْنِ﴾

[البلد: ٨ - ١٠]

- ألا ترىٰ إلىٰ الولد ينزلُ من بطن أمه فاتحًا فاه، يريد ثدي أمه، تبارك الله ربُّ العالمين.
- ولو تأملت إلىٰ المثال السابق، لعلمت أن أيسر الطرق لإثبات النبوات هو هذا النوع من الهداية؛ أعني: العامة.

◆ وقد يراد بها هداية البيان والإرشاد.

● بمعنىٰ: تبين الحقَّ وترشدُ الناسَ إليه.

● فهذه الهداية كما ترىٰ سببٌ وشرط، لا موجب[1]، بمعنىٰ: تبين الحقَّ وترشدُ الخلق إلىٰ الخير، ولا يلزم من ذلك قبولُ هذا الحقَّ.

قال تعالىٰ: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْعَمَىٰ عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾ [فصلت: ١٧]

إذًا:

١- لفظ الهداية تغيَّر معناه، ويعرفُ ذلك بالسابق واللاحق.

٢- فإياك من اعتماد المعنىٰ الوارد في جميع المواضع.

وقال تعالىٰ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورىٰ: ٥٢].

◆ وقد يراد بها: هداية التوفيق والإلهام.

● بمعنىٰ: قبول الحقِّ، وهذه الهداية مستلزمة للاهتداء، وما أراده الله كان، ولا معقب لحكمه.

---

(١) ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ...﴾ [الصف: ١٠-١٢].

قال تعالىٰ: ﴿يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [النحل: ٩٣].

وقال تعالىٰ: ﴿إِن تَحْرِصْ عَلَىٰ هُدَىٰهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَن يُضِلُّ﴾ [النحل: ٣٧]

وقال ﷺ: «مَنْ يَهْدِ اللهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ».

- خذ مثالًا يبين جمالَ النوعين السابقين، البيان والإرشاد، والتوفيق والإلهام.

قال تعالىٰ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورىٰ: ٥٢].

وقال تعالي: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص: ٥٦]

- وقد يرادُ بها: هدايةُ الطريق.

- وزمانها في الآخرة، وهي بمعنىٰ: تعريفِ طريق الجنة، وتعريفِ طريق جهنم.

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَٰنِهِمْ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ فِى جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [يونس: ٩].

وقال تعالىٰ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣].

وقال تعالىٰ: ﴿ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ وَمَا كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ۝٢٢ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَٱهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْجَحِيمِ﴾ [الصافات: ٢٢، ٢٣].

خذ مثـالًا: قال تعالىٰ: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦].

فالهداية هنا هي النوع الثاني والثالث؛ أي: هداية الإرشاد والبيان، وهداية التوفيق والإلهام.

وقطعـًا: هنا سؤالٌ هام، ألا وهو:

«كيف يُطلب التعريفُ والبيانُ، والتوفيقُ والإلهامُ، وهو حاصلٌ له» ؟

قلـتُ:

أولًا: قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «بدائع الفوائد» (٢/ ٢١٦):

«وقد أجاب عنها من أجاب بأن المرادَ التثبُّت ودوام الهداية، ولقد أجاب وما أجاب، وذكر فرعًا لا قوام له بدون أصله، وثمرة لا وجود لها بدون حاملها، ونحن نبين بحمد الله أن الأمر فوق ما أجاب به، وأعظم من ذلك بحول الله».

ثانيًا: الجواب محله علم العقيدة.



الأصلُ الخامس والثمانون:

مدلول الألفاظ بحسب الإفراد والاقتران

- المرادُ بالإفراد؛ ما جاء غيرَ معطوفٍ ولا معطوف عليه، وهو المطلق.
- والمراد بالاقتران؛ ما جاء معطوفًا أو معطوفًا عليه، وهو المقيد.

١- الصالح:

إذا جاء مفردًا، تناول كلَّ من صَلُحَ جميعُ أمره، فسريرته كعلانيته.

- قال تعالىٰ: ﴿وَءَاتَيْنَـٰهُ أَجْرَهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٧]. فهذا هو إبراهيم ﷺ.
- وقال تعالىٰ: ﴿رَبِّ هَبْ لِى حُكْمًا وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّـٰلِحِينَ﴾

[الشعراء: ٨٣]

- فهذا هو إبراهيم ﷺ.
- وقال تعالىٰ: ﴿تَوَفَّنِى مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّـٰلِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١].

فهذا هو يوسف عليه السلام.

- وقال تعالىٰ: ﴿وَأَدْخِلْنِى بِرَحْمَتِكَ فِى عِبَادِكَ ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾ [النمل: ١٩].

فهذا هو سليمان عليه السلام.

- وقال ﷺ في التشهد: «السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ»، ثم قال ﷺ: «فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ».
- وإذا جاء مقترنًا لم يتناول ما اقترن به.
- قال تعالىٰ: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩].

ومعنـــاه هنا:

«القائم بحقوق الله وحقوق عباده» كما قال الزجاج؛ يعني دخل المقتصدُ والسابق».

تنبيـــه:

اعلم أن لفظ الصالح خلافُ الفاسد.

٢- الكفر:

- إذا جاء مفردًا تناولَ النفاق.

قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ [المائدة: ٥].

وقال تعالىٰ: ﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا﴾ [الزمر: ٧١].

◆ وإذا جاء مقترنًا كان معناه مَنْ أظهر الكفر كأهل الكتاب.

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠]

وقال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣]

وقال تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ نَافَقُوا۟ يَقُولُونَ لِإِخْوَٰنِهِمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [الحشر: ١١].

٣- الشرك:

◆ إذا جاء مفردًا تناولَ أهلَ الكتابِ وغيرَهم.

قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢١].

◆ وإذا جاء مقترنًا بغيره؛ كان المرادُ منه غير الملِّي.

قال تعالىٰ: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ﴾ [البينة: ١].

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ شَرُّ ٱلْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٦].

تنبيـــه:

يسمىٰ غيرُ الملي في القرآن بالأمي.

قال تعالىٰ: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُوا۟ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَـٰغُ﴾ [آل عمران: ٢٠].

٤- المعصيـة:

◆ إذا جاء مفردًا تناولَ الكفر والفسق.

قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣].

وقال تعالىٰ: ﴿وَتِلْكَ عَادٌ ۖ جَحَدُوا۟ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا۟ رُسُلَهُۥ وَٱتَّبَعُوٓا۟ أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ [هود: ٥٩].

تنبيـه:

١- الذي أُرسل إلىٰ قوم عاد هو هود ـ عليه السلام.

- ألا تلحظ أن المولىٰ ﷻ لم يقل: «وعصوا رسولهم»، بل قال: ﴿وَعَصَوْا۟ رُسُلَهُۥ﴾ [هود: ٥٩].

◆ لأنهم كذبوا جنس الرسل، فكانت المعصيةُ لكل الرسل.

٢- اعلم أن العصيان يكونُ بواحدةٍ من ثنتين:

الأولىٰ: ردُّ الخبر.

الثانية: عدمُ طاعةِ الأمر.

◆ لذلك قال تعالىٰ: ﴿لَا يَصْلَىٰهَآ إِلَّا ٱلْأَشْقَى ۝ ٱلَّذِى كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾ [الليل: ١٥، ١٦]، فكذب بالخبر، وتولىٰ عن الطاعة.

لذلك كان الإيمانُ تصديق الرسل، فيما أخبروا، وطاعتهم فيما أمروا.

ولا نصيب للمرجئة في هذه الآية؛ حيث الإيمانُ يثبت عندهم بلا طاعة.

٣- فإن قيل لك:

قال تعالىٰ: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١].

فهنا آدمُ عليه السلام وُصِفَ بمعصية مفردة، فهل تتناول الكفر والفسوق؟

قُـل: المعصية هنا مقيدة وليست مطلقةً، حتىٰ يقال: إنها تتناول الكفر والفسق.

والذي يدلُّ علىٰ ذلك أنها معصية خاصة، وهي الأكل من الشجرة.

٤- فإن قيل لك:

وكيف توجهون قوله تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم﴾ [آل عمران: ١٥٢].

قُـل:

فهذه معصية خاصةٌ ـ أيضًا ـ وهي معصية الرماة.

- وإذا اقترن لفظ «المعصية» بغيره، فبحسبها، بمعنىٰ:

قال تعالىٰ: ﴿وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧].

◆ فهنا اقترن لفظ «المعصية»؛ بالكفر، والفسوق.

- فكلُّ كفرٍ فسوقٌ وعصيان في هذه الآية.
- وكلُّ فسوقٍ عصيانٌ، وليس بكفران.
- والمعصية في الآية ما ليس كفرًا ولا فسوقًا.

أتدري يرحمك الله؟

أنَّ الكفر في الآية هو الكفر، والفسوق في الآية هو الكبائر، والعصيان في الآية هي الصغائر.

٥- المعروف والمنكر:

◆ إذا جاء لفظ المعروف أو المنكر مفردًا.

- دخل في الأول كلُّ خيرٍ، ودخل في الثاني كلُّ شرٍّ.

قال تعالىٰ:

﴿يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

﴿وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾ [التوبة: ٧١].

- وإذا جاء لفظ المعروف أو المنكر مقترنًا بغيره.

- صُرف اللفظ للمعنىٰ المناسبُ له.

قال تعالىٰ: ﴿لَّا خَيۡرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ إِلَّا مَنۡ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوۡ مَعۡرُوفٍ أَوۡ إِصۡلَٰحِۭ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ﴾ [النساء: ١١٤].

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ﴾

[العنكبوت: ٤٥]

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ﴾ [النحل: ٩٠].

٦- البـــر:

◆ إذا جاء مفردًا تناولَ جميع أنواع البر.

◆ وفي نفس الوقت هو مسمىٰ التقوىٰ، وهو مسمىٰ الإيمان.

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلۡأَبۡرَارَ لَفِي نَعِيمٖ ۝١٣ وَإِنَّ ٱلۡفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٖ﴾ [الانفطار: ١٣، ١٤].

وقال تعالىٰ: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلۡبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ﴾ [البقرة: ١٨٩].

وقال تعالىٰ: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلۡبِرَّ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلۡكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلۡمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلۡمُوفُونَ بِعَهۡدِهِمۡ إِذَا عَٰهَدُواْۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِي ٱلۡبَأۡسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلۡبَأۡسِۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

◆ وإذا جاء مقترنًا بغيره صُرف إلىٰ المعنىٰ المناسب له.

قال تعالىٰ: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰ﴾ [المائدة: ٢].

فهنا لفظ ﴿ٱلۡبِرِّ﴾ مغاير للفظ التقوىٰ، فالبر هنا فعل المأمور، والتقوىٰ هنا ترك المحظور.

وقال تعالىٰ: ﴿كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلْأَبْرَارِ لَفِى عِلِّيِّينَ ۝١٨ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا عِلِّيُّونَ ۝١٩ كِتَٰبٌ مَّرْقُومٌ ۝٢٠ يَشْهَدُهُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ [المطففين: ١٨-٢١].

فهنا لفظ ﴿ٱلْأَبْرَارِ﴾ مقيد بالمقربين، فلا يدخل فيهم المقتصدون.

٧- الهدىٰ:

- إذا جاء مفردًا؛ تناول الإيمان والإسلام، وتناول العلم الذي بعث الله به الرسول ﷺ، والعمل به جميعًا.

قال تعالىٰ: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦].

وقال تعالىٰ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا﴾ [الأعراف: ٤٣].

وقال تعالىٰ: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢].

والمـــراد:

«أنهم يعلمون ما فيه، ويعملون».

- وإذا جاء مقترنًا بغيره، صُرِفَ إلىٰ المعنىٰ المناسب له.

قال تعالىٰ: ﴿وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٨٧].

وقال تعالىٰ: ﴿شَاكِرًا لِّأَنْعُمِهِ ۚ ٱجْتَبَىٰهُ وَهَدَىٰهُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: ١٢١]

فهنا الكلام عن الأنبياء، بأن الله اصطفاهم بالنبوة والرسالة، وهديناهم؛ أي: أرشدناهم إلىٰ صراطٍ مستقيم.

وقال تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ﴾ [التوبة: ٣٣]

فالهدىٰ هنا هو الإيمان، ودينُ الحق هنا هو الإسلام.

٨- الفقير:

◆ إذا جاء مفردًا تناول المسكين.

قال تعالىٰ: ﴿وَإِن تُخۡفُوهَا وَتُؤۡتُوهَا ٱلۡفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾ [البقرة: ٢٧١].

◆ وإذا اقترن بغيره استقل بوصفه.

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠].

فهنا الفقير غير المسكين.

فالمسكين الذي يملك ما لا يكفيه، قال تعالىٰ: ﴿أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتۡ لِمَسَٰكِينَ يَعۡمَلُونَ فِي ٱلۡبَحۡرِ﴾ [الكهف: ٧٩].

● **تنبيـــه:**

ولفظ المسكين إذا انفرد تناول الفقير، وإذا اقترن كان غير الفقير؛ أي: يستقل بوصفه.

٩- التلاوة:

◆ إذا جاءت مفردةً تناولت العمل.

قال تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾ [البقرة: ١٢١].

قال الصحابة والتابعون:

«أي يتبعونه حقَّ اتباعه، فيحلون حلاله، ويحرمون حرامه، ويعملون بمحكمه، ويؤمنون بمتشابهه».

◆ وإذا جاءت مقترنة بغيرها صُرِفَ اللفظ إلىٰ المعنىٰ المناسب له.

قال تعالىٰ: ﴿ٱتْلُ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

١٠- الكلام والقول:

◆ إذا جاء مفردًا تناول اللفظ والمعنىٰ جميعًا.

● كما لو قيل: الإنسان، فإنه يتناولُ الروحَ والبدن جميعًا.

قال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ﴾ [البقرة: ٣٤].

فهنا القول؛ بحرفٍ وصوتٍ.

● والملفوظ قد يكون سرًّا، وقد يكون جهرًا.

قال تعالىٰ: ﴿وَأَسِرُّواْ قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُواْ بِهِۦٓ إِنَّهُۥ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [الملك: ١٣].

◆ فإن خلا من القرينة، فهو الجهر.

قال تعالىٰ: ﴿قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ أَنۢبِئۡهُم بِأَسۡمَآئِهِمۡ﴾ [البقرة: ٣٣].

◆ وإذا وُجدت قرينة، كان المرادُ اللفظ سرًّا مع المعنىٰ.

قال تعالىٰ: ﴿وَيَقُولُونَ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ [المجادلة: ٨].

• مع التنبيـــه:

أولًا: أنَّ القولَ لا يسمىٰ قولًا حتىٰ تتحرك الشفتان واللسان.

ثانيًا: أن معنىٰ «سرًّا»؛ أي: يُسْمِعُ نفسه، ومعنىٰ «جهرًا» يُسْمِعُ غيره.

١١-الإسلامُ والإيمان:

◆ إذا جاء كلٌّ منهما منفردًا، كان الإسلامُ هو الإيمان، وكان الإيمان هو الإسلام.

◆ وحيث إن الإسلام هو الأعمال الظاهرة.

إذًا:

فإن الإيمان عند الإنفراد يتناول الأعمال باعتبارها جزءًا منه.

ومن أمثلتها: قال ﷺ: «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً»

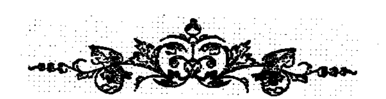
[رواه مسلم (٣٥)، عن أبي هريرة رضي الله عنه]

ويؤكده حديث وفد عبد القيس.

◆ وكذلك لفظ الإسلام إذا أُفرد دخل فيه الإيمان؛ ومنها قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ﴾ [آل عمران: ١٩].

◆ **وإذا اقترن اللفظان:**

فالإيمان ما كان في القلب، والإسلام ما كان علىٰ الجوارح، ومنها حديث جبريل.



الأصلُ السادس والثمانون:

الفرق بين اللفظ الكوني وبين اللفظ الديني الشرعي

- التفريقُ بين الشيء الكوني القدري، وبين الشيء الديني الشرعي، أصلٌ عظيم من أصولِ فهمِ الكتابِ والسنةِ.
- فنجد أنَّ الباري سبحانه قد فرق بينهما:

«فيوجد أمرٌ ديني شرعي، وأمرٌ كوني قدري، وكلماتٌ دينية شرعية، وكلماتٌ كونية قدرية، وإرادة دينية شرعية، وإرادة كونية قدرية، وإذن ديني شرعي، وإذن كوني قدري، وتحريم ديني شرعي، وتحريم كوني قدري، وجَعْل ديني شرعي، وجَعْل كوني قدري، وهلمَّ جرًّا».

- فالشيء الديني الشرعي، هو الموافقُ لمحبة الله ﷻ ورضاه.
- والشيء الكوني القدري، هو الموافقُ لمشيئته الكونية.

مثال لتصوير الفرق:

الله ﷻ أمر بالإيمان؛ هذا أمر ديني شرعي؛ لأن الله يحبه، ويرضاه.

- فأبو بكر ﷺ سمع الأمر الديني الشرعي.
- وكذلك سمعه أبو لهب.

◆ وحيث إن قلبَ أبي بكرٍ قابل للإيمان، فقال تعالىٰ لأبي بكرٍ: كن مؤمنًا، فآمن أبو بكر.

◆ إذًا: في حقِّ أبي بكرٍ ﷺ اجتمع الأمران: الديني الشرعي، والكوني القدري.

◆ وحيث إن قلب أبي لهب ليس قابلًا للإيمان، فقال تعالىٰ لأبي لهب: كن كافرًا، فكان كافرًا.

◆ إذًا: في حقِّ أبي لهب لم يجد الأمرُ الدينيُّ الشرعيُّ مسلكًا، ولم يوجد الأمر الكوني القدري الموافق له، إنما الذي وُجد هو الأمر الكوني القدري الموافق لضده وهو الكفران.

◆ فإنه لا يكونُ في كونه إلا ما شاءه، سواءٌ أكان طاعةً أم معصيةً؛ قال تعالىٰ: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [التكوير: ٢٩].

وللتقـريب:

◆ كلُّ ما تعلق بطاعةٍ فهو دينيٌّ شرعيٌّ.

◆ وأما الكوني القدري يتعلق بالطاعة والمعصية.

◆ فالتلازم ثابتٌ بينهما في حقِّ الطائع، ولا تلازم بينهما في حقِّ العاصي.

◆ ودونك بعضُ الأمثلة:

المثال الأول: الأمر:

١- الأمر الديني الشرعي؛ قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ﴾ [النحل: ٩٠]

٢- الأمر الكوني القدري؛ قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

- في ضوء ما سبق فسِّر قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦].

- فتفسير هذه الاية: أنَّ الأمر هنا هو الأمرُ الكوني القدري، والذي يعرفُ بأمرِ التكوين. وعليه فالمعنىٰ:

- قضينا ذلك وقدَّرناه.

فهذا هو التفسير المعتمد، والذي لا يجوز خلافه أصلًا.

ولكــن:

ظنَّ بعضُ الأفاضل من العلماء، أنَّ الأمر في الآية هو الديني الشرعي، فلما اعترضه أنَّ المأمورَ به هو الفسق، والله ﷻ يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ﴾ [الأعراف: ٢٨]، فاضطر إلىٰ تقدير محذوف، فقالوا: معنىٰ الآية: «أمرنا مترفيها بالطاعة، فخالفونا أو فعصونا وفسقوا فيها».

قلتُ:

لا حاجة لنا إلىٰ كلِّ هذا، بل هذا القولُ ظاهر الخطأ أصلًا وتطبيقًا لعدةِ أمورٍ فمنها:

الأمر الأول: تقديرُ محذوفٍ علىٰ خلاف الأصلِ، ولا يصار إليه إلا عند العجز عن تصحيح الكلام بلا إضمار، وقد سبق أن الأمرَ المذكورَ في آية الإسراء هو التكويني وليس الشرعي، وعليه:

فلا إشكال، ولا حاجة للإضمار.

الأمر الثاني: الذي يدلُّك علىٰ ضعف هذا الإضمار، أنَّ الكلام لم يصحح عندهم إلا بإثبات محذوفين، وليس محذوفًا واحدًا:

فالأول: لفظ «بالطاعة» في قولهم «أمرنا مترفيها بالطاعة».

الثاني: لفظ «فخالفونا أو فعصونا».

الأمر الثالث: أنَّ ما بعد الفاء في هذا التركيب هو المأمور به بمعنىٰ «أمرنا» ، «ففسقوا».

فالفسق بسبب الأمر، فتبين أنه الأمر التكويني لا الشرعي.

وهذا التركيب له نظائر منها:

١ - قال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟﴾ [البقرة: ٣٤].

فالسجود من الملائكة بسبب الأمر ﴿فَسَجَدُوٓاْ﴾، وكذلك الفسق بسبب الأمر.

٢- قال تعالىٰ: ﴿يَوۡمَ يَدۡعُوكُمۡ فَتَسۡتَجِيبُونَ بِحَمۡدِهِۦ﴾ [الإسراء: ٥٢].

فالاستجابةُ بسبب الدعوة، وكذلك الفسق بسبب الأمر.

الأمر الرابع: أنَّ الأمر بالطاعة لا يخصُّ المترفين، بل عامٌّ في كلِّ المكلفين وخطورة هذا الكلام في الآتي:

أنهِ جعل علةَ إهلاك القرية أمر المترفين بالطاعة، بل أمره بالطاعة والتوحيد سببُ النجاةِ، لا سبب الهلاك.

الأمر الخامس: أنَّ الترتيب في الآية ترتيبُ المسبَّب علىٰ سببه، والمعلول علىٰ علته، انظـر:

علة «التدمير» هي: «فحق عليها القول».

علة «فحق عليها القول» هي: «الفسق».

علة «الفسق» هي: «الأمر».

الأمر السادس: أنَّ الأمر لو كان بالطاعة لكان هو نفس إرسال رسلهِ إليهم؛ ومعلومٌ أنه لا يحسن أن يقال:

«أرسلنا رسلنا إلىٰ مترفيها ففسقوا فيها».

فإن الإرسال لو كان إلىٰ المترفين لقال من عداهم: نحن لم يرسل إلينا.

الأمر السابع: معلومٌ أنَّ الله ﷻ لا يهلك قومًا إلا بعد إرسال الرسل إليهم، ثم تكذيبهم للرسل.

وقبل إرسال الرسل هم معذورون بغفلتهم، وعدم بلوغ الرسالة، فكيف يكونُ الإهلاك قبل ذلك، والله ﷻ يقول: ﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٣١].

الأمر الثامن: أنَّ الله لما أرسل الرسل فكذبت القرية، أمر الله مترفيها أمر تكوين ففسقوا في القرية، فاجتمع تكذيبُ الجميع وفسق المترفين، فعمهم العذاب.

الأمر التاسع: أنَّ إرادةَ الله سبحانه لإهلاك القوم إنما كان بعد المعصية لا قبلها.

فإن تبين ما سبق:

علمتَ أن الأمر في الآية، هو أمر كوني قدري، وليس أمرًا دينيًا شرعيًا.

المثالُ الثاني: كلماتُ الله ﷻ:

١- الكلماتُ الدينية الشرعية؛ قال تعالىٰ: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٢٤].

◆ **معلـومات مهمة:**

الأولىٰ: ﴿وَإِذِ﴾ ظرفٌ لما مضىٰ من الزمان.

الثانية: ﴿ٱبۡتَلَىٰٓ﴾؛ أي: اختبر وامتحن، وذلك يكون بالتكليف.

الثالثة: ﴿إِبۡرَٰهِـۧمَ﴾ هكذا منصوب؛ لأنه مفعول به مقدمٌ علىٰ فاعله وجوبًا؛ لأنَّ الفاعلَ «ربُّ» اتصلت بضمير يعود علىٰ إبراهيم.

الرابعة: السرُّ في هذا التقديم إغاثةُ المتشوق؛ بمعنىٰ الذي يقرأ ﴿ٱبۡتَلَىٰٓ﴾ يشتاق لمعرفة المبتلَىٰ، فلو قُدِّمَ الفاعل لتأخرت الاستغاثة فَقُدِّمَ المبتلَىٰ إغاثةً للمشتاق.

الخامسة: ووالله؛ ما أجملَ هذا التقديم:

فإن إغاثة المشتاق من الرحمةِ، فناسب اسمَ إبراهيمَ؛ لأن معنىٰ إبراهيم «أبٌ رحيم».

لذلك قال السهيلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«وكثيرًا ما يقع الإتفاقُ بين السرياني والعربي، أو تقاربه في اللفظ، ألا ترىٰ: أن إبراهيمَ تفسيره ـ أب رحيم ـ لمرحمته الأطفال».

السادسة: ﴿بِكَلِمَٰتٖ﴾؛ وهي الأمر والنهي، افعل ولا تفعل، فلما كانت بالطاعة كانت دينية شرعية، وهذا يناسب الاختبار والامتحان.

أتدري أنَّ من هذه الكلمات «الختان»، فإن الختان عَلَمٌ للدخول في ملةِ إبراهيم، قال تعالىٰ:

﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً﴾ [البقرة: ١٣٨]، قد فُسِّرت بالختان.

السابعة: ﴿فَأَتَمَّهُنَّ﴾ أي أدَّاهن علىٰ أحسن وجه، فلا إفراط ولا تفريط، مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ﴾ [النجم: ٣٧].

٢- الكلماتُ الكونية القدرية؛ قال تعالىٰ: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [الأعراف: ١٣٧].

- فالكلمة هنا؛ هي: وقوع النصر عينًا، الذي وعدَهم اللهُ به علىٰ عدوهم، ووقوع التمكين لهم في الأرض؛ لذلك قال تعالىٰ: ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ ۝٥ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[القصص: ٥-٦].

المثال الثالث: الإرادة:

١- الإرادة الدينية الشرعية:

قال تعالىٰ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾

[البقرة: ١٨٥]

فالإرادة المثبتة والمنفية، هي الإرادة الدينية الشرعية، فإن الله ﷻ يحبُّ اليسر، ولا يحبُّ العسر[١].

٢- الإرادة الكونية القدرية؛ قال تعالىٰ: ﴿إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ﴾ [هود: ٣٤]

وقد جمعها الله تعالىٰ في قوله: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

المثال الرابع: الإذن:

١- الإذن الديني الشرعي؛ قال تعالىٰ:

﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ۝ وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذْنِهِۦ﴾ [الأحزاب: ٤٥،٤٦]

﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤].

﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورىٰ: ٢١]

---

(١) قال ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»، «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ».

﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾

[الحشر: ٥ [(١)]]

٢- الإذن الكوني القدري؛ قال تعالىٰ: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢].

أي بمشيئته وقدرته، وإلا فالسحرُ لم يبحه الله ﷻ.

المثال الخامس: الحُكْم:

١- الحكمُ الديني الشرعي؛ قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِۚ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ [المائدة: ١].

٢- الحكم الكوني القدري؛ قال تعالىٰ:

﴿أَوْ يَحْكُمَ ٱللَّهُ لِىۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ﴾ [يوسف: ٨٠].

﴿قَٰلَ رَبِّ ٱحْكُم بِٱلْحَقِّ﴾ [الأنبياء: ١١٢].

أي افعل ما تنصر به عبادك، وتخذل به أعداءك.

---

(٢) في حصار يهود بني النضير اختلف الصحابة في قطع الأشجار والنخيل، فقطع قومٌ وترك آخرون، فأنزل الله أنه بإذنه، فدلَّ علىٰ إباحته، وهذا من باب التزاحم، إما قطع الأشجار، وإما قتل النفوس.

◆ ويجب التنبيه والتنبه للآتي:

أن لفظ الحكم قد يأتي ويتضمن الحكمين: الديني الشرعي، والكوني القدري، قال تعالىٰ: ﴿وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِۦٓ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٦].

المثال السادس: القضاء:

١- القضاء الديني الشرعي؛ قال تعالىٰ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]

◆ ﴿وَقَضَىٰ﴾؛ أي: أمر وشرع، ومعلومٌ أن الأمر قد يُقْبَلُ من العبد، وقد يرده، قال تعالىٰ: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾ [يونس: ١٨].

◆ وبعض الناس فسَّر ﴿وَقَضَىٰ﴾ بحكم وقدر، ولو حكم ما عُبد غيرُه، فالذي فسر القضاء بـ «حَكَمَ» جعله الكوني القدري، وهذا باطل.

٢- القضاء الكوني القدري؛ قال تعالىٰ:

﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ١٢].

﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَوْتَ﴾ [سبأ: ١٤].

﴿وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِٱلْحَقِّ﴾ [الزمر: ٦٩].

﴿وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمۡرٗا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧].

المثال السابع: التحريم:

١- **التحريم الديني الشرعي؛ قال تعالىٰ:**

﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ﴾ [المائدة: ٣].

﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ﴾ [النساء: ٢٣].

٢- **التحريم الكوني القدري؛ قال تعالىٰ:** ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيۡهِمۡۛ أَرۡبَعِينَ سَنَةٗۛ﴾ [المائدة: ٢٦].

المثال الثامن: الجَعْلُ:

١- **الجَعْلُ الديني الشرعي؛ قال تعالىٰ:** ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗاۚ﴾ [المائدة: ٤٨]

٢- **الجَعْلُ الكوني القدري؛ قال تعالىٰ:** ﴿وَجَعَلۡنَا قُلُوبَهُمۡ قَٰسِيَةٗۖ﴾ [المائدة: ١٣].

- **فإن تم ما سبق، وعلمت ما فيه، فاعلم أمرين:**

الأمر الأول:

من فهم هذا الأصل عَلِمَ يقينًا أَنَّ القدر ينصرُ الشرع، وأن الشرع يصدِّقُ القدر، وكلٌّ منهما يحقق الآخر.

الأمر الثاني:

سبق بيان لفظ «الحكم» بقسمية الديني الشرعي، والكوني القدري، ولكن هناك قسم ثالث لم يُذْكر، وهو الحكم القدري الكوني.

نعم يحتاج إلىٰ تفصيل، ولكن أذكر الفرق بينهما فقط.

الحكم الكوني القدري:

فيه كسب واختيار وإرادة، فهذا ينازع ويدفع فيه القدر بالقدر؛ كالمرض كوني قدري، فيدفع بالتداوي، فقد دفعت القدر بالقدر.

وقصة عمر رضي الله عنه مشهورة، لما قيل له:

أتفرُّ من قدر الله؟

قال: نفر من قدر الله إلىٰ قدره.

والحكم القدري الكوني:

ليس فيه كسب ولا اختيار، ولا إرادة، فهذا لا ينازع، وكيف ينازع والقدرةُ معدومةٌ؟

فالواجب الاستسلام والمسالمة، وخير مثالٍ علىٰ ذلك حديث الرجل الذي فقد راحلته بأرض فلاه، وعليها طعامه وشرابه.

وخذ مثالًا جامعًا بين النوعين:

وهو رجلٌ في مركب وقد انكسر.

فإن كان قادرًا علىٰ الأخذ بأسباب النجاة فهو الكوني القدري.

وإن كان غير قادرٍ علىٰ الأخذ بأسباب النجاة فهو القدري الكوني.



الأصلُ السابع والثمانون:

المسائل العملية والمسائل العلمية

- **المسائل العملية**؛ هي مسائلُ الحلال والحرام، والتي تسمىٰ بالفقه.
- **المسائل العلمية**؛ هي مسائلُ العقيدة، والتي تسمىٰ بالخبريات.
- وتسمىٰ المسائل العلمية عند أهل البدع بالأصوليات.
- وتسمىٰ المسائل العملية عند أهل البدع بالفروع.

◆ وفي الحقيقة ليس أهلُ السنة ضدَ التقسيم، ما قام عليه النص دليلًا، ولكن:

◆ هم ضد التقسيم متىٰ كان لغرضٍ غير نبيل، وأهل البدع قسموه تضليلًا وتعطيلًا وتلبيسًا، وسيأتي - إن شاء الله - في أصل مستقل.

◆ وأما أهل السنة إذا استخدموه، كان لغرضِ التدوين، والتهذيب، والتبويب، والتسهيل، والتعليم.

- والعلاقةُ بينهما التلازم؛ بمعنىٰ: لا يوجد قط حكمٌ عمليٌ فقهىٰ إلا ومعه حكمٌ علمي، ولا يوجد قط حكمٌ علميٌ إلا ومعه حكمٌ عملي.

◆ فالأحكام العملية تحتاج إلىٰ خبرٍ ليُعمل به.

وعليه:

- فالأحكام العملية علمية في نفس الوقت، فإن القائم بالعمل يجب أن يعتقد صحة الخبر الذي بني عليه العمل، وهذا الخبر يجب اعتقاد أن الذي شرعه هو الله، وأن الله رضيه دينًا، وشرع الله ودينه راجع إلىٰ أسمائه وصفاته.

- والأحكام العلمية عملية في نفس الوقت، فإنها أصالةً تضمنت عملَ القلبِ وهو حبُّ القلب، وبغضه، وحبُّه للحق الذي دلت عليه، بل لازمها عمل الجوارح، فالخبر عن الجنة ونعيمها، وعن النار وسعيرها، ألا يلزم من ذلك عملُ الجوارح التي تبلغك الجنان؛ وتبعدك عن النيران.

والعمل المشار إليه ليس هو فعل المأمور فحسب، بل معه ترك المحظور؛ لأن الترك المشار إليه هو الوجودي لا العدمي.

- ولو أمعنت النظر في هذا التقسيم وجدته لبنة الإرجاء، ولها رقعةٌ أخرىٰ.

- ولو أمعنت النظر في هذا التقسيم لوجدته قد اخترق كلَّ مسألةٍ بل وكلَّ علمٍ شرعي.

انظـر:

كيف اخترق الصنعةَ الحديثية في بعضِ تعريفاتها، وفي بعض مسائلها؛

كقولهم: يُروىٰ الحديث الضعيف إذا توفر فيه شرطان:

الأول: أن لا يتعلق بالعقائد.

الثاني: أن لا يتعلق بالحلال والحرام.

فهل يوجد وعظٌ أو ترغيب أو ترهيب أو قصص لا يتعلق بالأحكام العملية أو العلمية؟ فما خرج عنهما فليس من الدين قولًا واحدًا.

أو كقولهم: يعمل بالحديث الضعيف بثلاثة شروط:

الأول: أنِ يكون يسير الضعف؛ يعني: انقطاع أو جهالة أو سوء حفظ.

الثاني: أن يندرج الحديثُ تحت أصلٍ معمولٍ به.

الثالث: أن لا يعتقدَ عند العمل به ثبوته، بل يعتقدُ الاحتياط.

الخلاصـة:

١- التفريق بين المسائل العلمية وبين المسائل العملية إرجاءٌ صريح، فإن ثبوت العلمِ دون العمل إرجاء، وثبوت العمل بلا علم نفاق، فالمسائل العلمية عملية، والعملية علمية.

٢- أنَّ العلاقةَ بينهما التلازمُ التام؛ بمعنىٰ:

بقدرِ حُسنِ عقيدتِك، بقدر حسن فقهك.

وبقدر الضلال في العقيدة، بقدر الضلال في الفقه.

لـذلك:

من ضلَّ في العقيدة، أراد أن يخرجَ من فضيحةٍ كبيرة في مسائل الحلال والحرام، فنسب نفسه إلىٰ إمامٍ من أئمةِ الهدىٰ في الفقه، فيقولُ مثلًا:

أنا أشعري العقيدة، شافعي المذهب.

أو أنا معتزلي العقيدة، حنفي المذهب.

وهذا ـ والله ـ من كمال ضلالهم وتمامه؛ لأن:

أولًا: رضىٰ من قلده في الفقه، ولم يرضه في العقيدة.

ثانيًا: أنه لو اتبع نفسه في باب الحلال والحرام، كما اتبعها في العقيدة، لأتىٰ بالعجائب، لأسباب كثيرةٍ لها رقعةٌ أخرىٰ، ولكن منها الأكذوبة الكبرىٰ؛ أنَّ خبرَ الأحاد لا تثبت به عقيدة، وادعاء الإجماع علىٰ ذلك، وهذه كذبة أخرىٰ، فلم يثبت ـ قط ـ عن الصحابة ولا التابعين ولا إمام معتبر أنه نطق بهذا، بل هو قولٌ لفَّقَه المتكلمون.

- وإن سألتَ عن الأدلة التي تدُلُّ علىٰ التلازم بين المسائل العلمية وبين المسائل العملية.

قلـتُ:

هي كثيرة جدًّا، بل بالمئات منطوقًا، أذكر منها بعض الأدلة:

الدليلُ الأول:

قال تعالىٰ: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ﴾ [التوبة: ٢٩].

وجه الاستدلال؛

أنَّ قتال المشركين عُلِّق علىٰ مجموع المسائل العلمية والمسائل العملية.

فالمسائلُ العلمية هي: ﴿لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾.

والمسائل العملية هي: ﴿وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾.

فدلَّ ذلك علىٰ التلازم بينهما، وأنَّ وجودَ أحدِهما لا يمنع القتال.

الدليلُ الثاني:

قال ﷺ: **«أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّىٰ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلاَمِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ»** [متفق عليه عن ابن عمر].

وجه الاستدلال؛

أنَّ عصمة الدمِ والمالِ عُلِّقت علىٰ مجموع المسائل العلمية والمسائل العملية.

فالمسائل العلمية في الحديث الشهادتان.

والمسائل العملية في الحديث الصلاةُ والزكاةُ.

فدلّ ذلك علىٰ التلازم بينهما، وأن وجودَ أحدِهما لا يمنعُ القتال.

الدليلُ الثالث:

قال ﷺ: «**أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ**» [متفق عليه عن النعمان بن بشير رضي الله عنه].

وجه الاستدلال:

الحديث يثبتُ التلازمَ بين القلب والبدن، بمعنىٰ صلاحُ البدن متوقفٌ علىٰ صلاح القلب، وفسادُ البدن متوقفٌ علىٰ فساد القلب.

ومعلومٌ: أن الأحكامَ العلميةَ محلُّها القلب، وأن الأحكامَ العملية محلُّها البدن.

إذًا: التلازم ثابتُ بين الأحكامِ العلمية، وبين الأحكام العملية.

الدليلُ الرابع:

قال ﷺ: «**وَاللهِ لَتُقِيمُنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ**»

[رواه أحمد (٤/ ٢٧٦)، وغيره عن النعمان بن بشير رضي الله عنه]

وجه الاستدلال؛

إقامة الصفوفِ من أعمال الجوارح، متىٰ تمت سوَّىٰ الله ﷻ بين القلوب.

فتبين أن التلازم لا ينفك بحال بين ما في القلب، وبين ما علىٰ الجوارح.

فإن تخلف ما في القلب كان نفاقًا ما ظهر من الأعمال.

وإن تخلف ما علىٰ الجوارح تخلف عمل القلب ولا بُدَّ.

تنبيـــه:

١- إقامة الصفوفِ في الصلاة من أوجب الواجبات.

٢- وهي وظيفةُ الإمام الأولىٰ، وله أن يُنِيبَ في كلِّ صفٍ من يُعدِّله.

الاستواء في الصف ليست مسألةً أحادية، وإنما هي مسألة عامة، فليس للمأمومِ الامتناع عن الاستواء، لأنه ضررٌ متعدٍّ.

الدليلُ الخامس:

- ألا ترىٰ أنَّ الخوفَ - محلُّه القلب - فإن حَصُلَ الخوف:

١- يصفر الوجه وهو من الجوارح.

٢- يرتعدُ البدن، وتموجُ الركب.

- ألا ترىٰ أن الحياء ـ محلُّه القلب ـ فإن حَصُلَ الحياءُ
- يحمرُّ الوجه وهو من الجوارح.

الدليلُ السادس:

- هل سمعتَ بفعلٍ دونَ ردِّ فعلٍ؟

فوالله ـ لولا ردُّ الفعل ما استقرت دابةٌ علىٰ الأرض، ولا سفينةٌ علىٰ الماء، ولا طائرٌ علىٰ الهواء.

تنبيــه:

١- من العجائب أنَّ كلَّ مسألةٍ علميةٍ لها أثرٌ علىٰ مسألة عملية معينة.

٢- وبهذا بطل القول بأن الكفَّارَ مخاطبون بأصول الدين، دون فروعه.

٣- كما ترىٰ؛ انظر كيف اقتحم الإرجاء الأصول، ولكن:

- المرجئة القدماء كانوا أذكياء، قالوا بالإرجاء، وبأن الكفار مخاطبون بأصول الدين دون فروعه.
- أما مرجئة العصر، جمعوا بين الممتنعات، فقالوا بالإرجاء، وأن الكفار مخاطبون بأصول الدين وبفروعه.



الأصلُ الثامن والثمانون:

التلازمُ بين الباطن وبين الظاهر

- المرادُ بحسب ما في القلب من إيمانٍ، بحسب ما علىٰ الجوارح من الأعمالِ.
- والمرادُ بحسب ما في القلب من كفرانٍ، بحسب ما علىٰ الجوارح من كفران.
- والأدلةُ من الكتاب والسنة وصريح المعقول غير محصورة ومنها:

الدليلُ الأول:

قال تعالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨].

انظـر:

إما يخبرون عن أحوال قلوبهم وإما ينشئون إيمانًا وعلىٰ التقديرين نفىٰ الله ﷻ عنهم هذه الدعوىٰ، بقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ لِمَ؟

فقال تعالىٰ: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [البقرة: ٩].

فالمخادعةُ: هي الاحتيالُ، والمراوغةُ بإظهار الخيرِ مع إبطان الشر.

انظـر:

عَلِمَ المنافقون أن دعوىٰ الإيمانِ، لا تثبت إلا إذا أظهروا الخير، فدلَّ علىٰ أن المنافقين يؤمنون بالتلازم بين الباطن وبين الظاهر، فمالِ هؤلاءِ لا يفقهون حديثًا؟

ومن العجائب اللغوية في هذه الآية:

أنَّ تكرار الباء ﴿بِٱللَّهِ﴾، ﴿وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾، إدعاءٌ بأنهم ءامنوا بكلٍّ واحدٍ علىٰ الأصالةِ والاستحكام.

فردَّ الله ﷻ عليهم علىٰ الأصالة والاستحكام قائلًا:

﴿وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ فنفىٰ ما ادَّعوه علىٰ سبيل البت والقطع، بل هذا أبلغ لأنها جملة اسمية.

الدليلُ الثاني:

قال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١].

وجه الاستدلال:

المحبةُ محلُّها القلب، وقد ادَّعاها أقوامٌ، فقال تعالىٰ﴿فَٱتَّبِعُونِى﴾ أي اتبعوا النبيَّ ﷺ فافعلوا ما أمركم به، ولا تقربوا ما نهاكم عنه.

تعصـي الإلـه وأنـت تـزعمُ حبَّـه ... هـذا محـالٌ في القيـاس بـديعُ
لـو كـان حبـك صـادقًا لأطعتـه ... إن المحـبَّ لمـن يحـبُّ مطيـع

انظر إلىٰ هذا التلازم:

فمن ادعىٰ أنه محبٌّ لله، قل له: أين عملُك؟

أين فعلُ المأمور؟ أين تركُ المحظور؟

ومن العجائب:

١- قومٌ يرقصون، وعلىٰ أصواتِ المزامير يغنون، ويزعمون أنهم للرحمن محبون، فمن أضلُّ سبيلًا ممن يدعي المحبةَ والشيطانُ سلطانهُ.

٢- أنَّ الشارع جَعَلَ الاتباع «بفعل المأمور، وترك المحظور» علامةً علىٰ محبة الله ـ والله حسيبه.

- إذًا: تركُ الاتباع علامةٌ علىٰ بغضه لله.
- ولم يجعل الشارع ـ قط ـ «ترك المأمور وفعل المحظور» علامةٌ علىٰ التكذيب أو الجحود، بل جعلها علامةً علىٰ عدمِ الحبِّ، فتأمل.

الدليلُ الثالث:

قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١].

وجه الاستدلال؛

أن مناسبة هذه الآية لما قبلها، أنَّ الله حكم علىٰ اليهود والنصارىٰ بأنهم كافرون، ظالمون، فاسقون، لأنهم تركوا العمل بالتوراة والإنجيل.

فكيف تصحُّ ولايتهُم ـ وذلك بنصرهم أو باستنصارهم ـ فإن هذا ظلمٌ لأنه وضعٌ للولايةِ في غير موضعها. وهذا قطعًا «من الظاهر» ؟

فإن كان ظاهرهم كذلك، فإن الله لا يوفقهم ولا يوليهم الهداية، وهذا قطعًا «الباطن».

فتبيَّـن:

أنَّ علةَ تخلف الباطن ـ وهي الهداية ـ هي وضع الولايةِ في غيرِ موضعِها ـ وهي الظاهر.

وعليـه:

فالتلازمُ بين الباطنِ وبين الظاهرِ لا ينفكُ بحال.

الدليلُ الرابع:

قال تعالىٰ: ﴿وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٨١].

وجه الاستدلال؛

أولًا: بعضُ المعلومات المهمة.

الأولىٰ: «الواو» المتصل بالفعل «كانوا» عائدةٌ علىٰ أهلِ الكتاب، وقيل علىٰ المنافقين.

فإن كان المرادُ أهلَ الكتاب ـ وهو الظاهر من السياق، إذًا المعنىٰ: «ولو كان أهلُ الكتاب يؤمنون بالله والنبيِّ ـ أي موسىٰ ـ وما أنزلَ إليه ـ من التوراة ـ ما اتخذوهم ـ أي المشركين عُبَّادَ الأوثان ـ أولياء».

الثانيـة: وإن كان المرادُ المنافقين، إذًا المعنىٰ: «ولو كان المنافقون يؤمنون بالله والنبيِّ ـ أي محمدٍ ـ وما أنزل إليه ـ من القرآن ـ ما اتخذ المنافقون المشركين وأهلَ الكتاب أولياء».

ثانيًا: وعلىٰ أي تقديرٍ فوجه الاستدلال لم يتغير؛ بمعنىٰ: الإيمان بالله والنبي في القلب، واتخاذُهم أولياء علىٰ الجوارح فلو تحقق الإيمانُ في القلب امتنعت الموالاةُ في الظاهر.

ولو انتفىٰ الإيمانُ في القلب حصلت الموالاةُ في الظاهر.

وبهذا ثبت التلازمُ بين الظاهر وبين الباطن.

الدليلُ الخامس:

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴿٢٠١﴾ وَإِخْوَٰنُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي ٱلْغَيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾

[الأعراف: ٢٠١، ٢٠٢]

وجه الاستدلال:

قال ابن القيم في «إعلام الموقعين» (١/ ١٤٥):

«والتذكر: تفعُّل من الذكر، وهو حصولُ صورةٍ من المذكور في القلب، فإذا استحضره القلبُ وشاهدَه علىٰ وجهه، أوجب له البصيرة، فأبصر ما جعل دليلا عليه، فكان في حقه تبصرةً وذكرىٰ، والهدىٰ مداره علىٰ هذين الأصلين: التذكر والتبصر».

انظـر:

كيف ارتبط الظاهرُ بالباطن، فمن تذكر تبصَّر.

◆ **قـال تعالىٰ:**

﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ ۖ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ ۚ كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ ۚ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٢٤﴾ وَٱسْتَبَقَا ٱلْبَابَ﴾

[يوسف: ٢٤، ٢٥]

﴿لَوۡلَآ أَن رَّءَا بُرۡهَٰنَ رَبِّهِۦ﴾ هذه هي التذكرة.

﴿وَٱسۡتَبَقَا ٱلۡبَابَ﴾ هذه هي التبصرة.

عودًا: إلىٰ آية الأعراف، تعيشوا معها لحظاتٍ، فإن ما فيها يحتاج إلىٰ جولاتٍ.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ﴾: الحديث عن الموصوفين بوقاية أنفسهم عما يضرها، وقد تمت الوقايةُ بفعل المأمورِ وبترك المحظور.

﴿إِذَا مَسَّهُمۡ﴾ المسُّ معروف، وفيه لطفٌ ولين ورقةٌ.

﴿طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾ أي شيء قليل من وسوسة الشيطان.

انظر إلىٰ التناغم بين «مسَّ» و«طائف».

فإن تم البيان، علمتَ أن تفسير «مسَّ» بمعنىٰ أصابَ فيه زيادة علىٰ معنىٰ «مسَّ».

﴿تَذَكَّرُواْ﴾ ما أمرهم الله به، من فعل المأمور، وتركِ المحظور، أليس هذا هو الباطن؟

﴿فَإِذَا هُم مُّبۡصِرُونَ﴾ منتبهون لها، فينتهون عن المعصية.

الدليلُ السادس:

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسۡجُدُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٦].

وجه الاستدلال؛

- الكبر كما تعلمون هو بطر الحقَّ أي «ردّه»، وغمطُ الناسِ أي احتقارهم.
- وحيث إنَّ الكلامَ علىٰ الملائكةِ، تعين أن الاستكبار المنفي هو عدمُ ردِّ الحق.
  - ◆ ولازمُ ذلك أنهم يقبلونه؛ ومعلومٌ أنَّ قبولَ الحقِّ من عمل القلب.
    وهذا هو الباطن.
  - ◆ فلما وُجد عملُ القلب، عبدوا الله ﷻ وهذا عمل الجوارح.
    فثبت التلازمُ بين الظاهرِ، وبين الباطن.
- فـإن سألتَ:

لِمَ أفرد الله ﷻ التسبيح والسجود، مع أنهما من جملة العبادة؟

قلـتُ:

- ◆ هذا وجه استدلالٍ جديدٍ.

◆ لأن التسبيح من عمل اللسان، وهو تنزيه المولىٰ سبحانه عن كلِّ النقائص والمعائب، وهذا المنطوق لا بُدَّ وأن يواطئ ما في القلب، وهو عمل القلب الذي ينزه الله عن كلِّ سوء.

فلفظ التسبيح يثبت التلازم بين الباطن وبين الظاهر، وإلَّا كان نفاقًا ـ عياذًا بالله.

وأما السجود من عمل الجوارح، ولا يكونُ معتبرًا إلَّا مع خضوع القلب.

فدلَّ علىٰ التلازمِ بين الباطن وبين الظاهر، وإلَّا عُدَّ نفاقًا.

- فإن سألت:

هل إفرادهما من باب عطفِ الخاص علىٰ العام؟

قلتُ:

أولًا: نِعْمَ السؤال سؤالُك.

ثانيًا: العبادة هو اسمٌ جامعٌ لكلِّ ما يحبه الله ﷻ ويرضاه.

وعليه:

١- فقد جمعت بين الباطن وهو «قول القلب، وعمل القلب»، وبين الظاهر وهو «قول اللسان، وعمل الجوارح».

٢- حيث إن التسبيح من قول اللسان، والسجود من عمل الجوارح.

إذًا:

الظاهر ذُكِرَ مرتين: مرةً ضمن اللفظ العام، ومرةً منطوقًا.

فدلّ ذلك علىٰ:

- أنَّ الظاهر جزءٌ من العبادة.
- وأنَّ الباطن لا ينفردُ بوجودٍ دونِ الظاهر.
- وأنَّ إظهارَهما منطوقًا، بيانٌ لعلو منزلة العمل الظاهر.
- فالتسبيح له المنزلة العليا من قول اللسان، والسجود له المنزلة العليا من عمل الجوارح.

فإن سألتَ:

هل ذكرُ التسبيح والسجود معطوفًا علىٰ العبادة، يجعلُ العبادةَ من باب الاقتران؟

قلـتُ:

- من اعتبر هذا التركيب من باب الاقتران، فالعبادة هنا هي الباطن، والمعطوف ـ التسبيح والسجود ـ هو الظاهر.
- فدلَّ أيضًا علىٰ تلازم الباطن والظاهر.
- فالحمد لله، علىٰ كلِّ التقادير، فإن الآيةَ عنوانٌ كبير علىٰ تلازمِ الباطن مع الظاهر.

الدليلُ السابع:

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢].

وجه الاستدلال؛

- الوجل: هو الخوف، وهذا الخوف هو خوف العقاب.
- انظر إلىٰ التلازم بين الظاهر ـ هو ذكر الله، سواءٌ هو الذكر أو السماعُ لغيره ـ وبين الباطن ـ وهو ﴿وَجِلَتْ﴾ أي خافت القلوب.

فإن قيل لك:

نذكرُ الله، ولم ترق قلوبُنا ولم تَخَفْ.

قُـل:

القلب مرآة، إذا كان عليها بخار، فهل ترىٰ شيئًا؟

الجوابُ: لا.

وعليـه:

قل له: لا بُدَّ من إزالةِ الغشاوةِ من علىٰ القلب ولا مخلص إلا بالاستغفار.

- وأيضًا في الآية دليلٌ آخر.

قال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾.

وجه الاستدلال؛

متوقفٌ علىٰ معرفةِ إعراب جملة ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾.

- ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ جار ومجرور متعلقان بـ ﴿يَتَوَكَّلُونَ﴾، والضمير «هم» في محل جر مضاف إليه.
- ﴿يَتَوَكَّلُونَ﴾ فعل من الأمثلةِ الخمسة، مرفوعٌ بثبوت النون، والواو مبنيةٌ علىٰ السكون في محل رفع فاعل.
- وجملة ﴿عَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ في محل نصب حال من المفعول به وهو الضمير في ﴿زَادَتْهُمْ﴾.
- فتعين أن «الواو» في ﴿وَعَلَىٰ﴾ هي الواو الحالية.

وعليه فالمعنىٰ:

«وإذا تُليت علىٰ المؤمنين آياتُ الله زادت المؤمنين حال كونهم متوكلين علىٰ الله إيمانًا».

إذًا:

- الزيادة الإيمانية حصلت حالَ التوكل.

- والتوكل هو مجموع الأخذ بالأسباب، دون الركون عليها، والاعتماد علىٰ الله بالقلب.
- والأخذ بالأسباب هو عمل الجوارح، هو الظاهر.
- وزيادة الإيمان هو عمل القلب، هو الباطن.

فدلّ ذلك علىٰ:

التلازم بين الظاهر، وبين الباطن.

فإن قيل لكَ:

هل «الواو» في قوله تعالىٰ ﴿وَعَلَىٰ﴾ تصحُّ عاطفةً؟

الجوابُ: نعم؛ ولكن علىٰ جملة ﴿إِذَا ذُكِرَ﴾ وهي صلة الموصول لا محل لها من الإعراب.

وعليه فالمعنىٰ:

«إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وَجِلَتْ قلوبهم وعلىٰ ربهم يتوكلون».

وعليه؛ فتوجيه الآية:

- أنَّ ذكر الله سببٌ لِرِقَّةِ القلوبِ وخوفها، وسببٌ إلىٰ الأخذ بالأسباب.

فتعين التلازمُ بين السببِ وبين المسبَّب.

◆ وأن تلاوةَ الآياتِ سببٌ لزيادةِ الإيمان.

فتعين التلازم بين السببِ وبين المسبَّب، وتعين التلازمُ فيهما بين الباطن والظاهر.

الدليلُ الثامن:

قال تعالىٰ: ﴿وَلَوْ أَرَادُواْ ٱلْخُرُوجَ لَأَعَدُّواْ لَهُۥ عُدَّةً وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ ٱقْعُدُواْ مَعَ ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ [التوبة: ٤٦].

وجه الاستدلال؛

- **الآية التي قبل هذه الآية هي:**

﴿إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾ [التوبة: ٤٥].

◆ إذًا:

الحديث عن قومٍ ﴿لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾.

فهذا هو الباطن، فأين الظاهرُ الملازمُ لهذا الباطن؟

﴿وَلَوْ أَرَادُواْ ٱلْخُرُوجَ لَأَعَدُّواْ لَهُۥ عُدَّةً ...﴾

وعليـه:

لو كانوا مؤمنين، لنفروا، ولكن كانوا كافرين فقعدوا.

◆ وبالجملة:

لما كان هذا شأنُهم كره الله سبحانه خروجهم، وحتىٰ لا يقعُ ما يكره الله سبحانه، ثبطهم؛ قائلًا لهم: ﴿ٱقْعُدُوا۟ مَعَ ٱلْقَٰعِدِينَ﴾.

فهذا أمرٌ كونيٌ قدريٌ، فلا يكونُ في كونه إلَّا ما يريده كونًا وقدرًا، وقد يكونُ طاعةً، وقد يكونُ معصيةً[1].

الدليلُ التاسع:

قال تعالىٰ: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُوا۟ مِنْهَا رَضُوا۟ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا۟ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ [التوبة: ٥٨].

وجه الاستدلال؛

- ﴿وَمِنْهُم﴾؛ أي: ومن المنافقين.
- ﴿يَلْمِزُكَ﴾؛ أي: يعيبُك سرًّا، ويطعن عليك.
- ﴿فِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾؛ أي: في قسمةِ الزكوات بين الناس.
- ﴿فَإِنْ أُعْطُوا۟﴾؛ أي: أخذوا من الصدقاتِ قدر ما يريدون.

---

(١) وجه استدلال آخر: الإرادة محلها القلب، وإعداد العدةُ محلها الجوارح، فثبت التلازم بينهما.

◆ فهذا هو الظاهر، فأين الباطنُ الملازمُ له.

قال تعالىٰ: ﴿رَضُواْ﴾ والرضىٰ محلُّه القلب.

- وجه آخر يظهرُ التلازمَ.

◆ ﴿وَإِن لَّمۡ يُعۡطَوۡاْ مِنۡهَآ﴾ فهذا ظاهر، لأنه حبس اليد عن العطاء.

◆ ﴿إِذَا هُمۡ يَسۡخَطُونَ﴾ وهذا هو الباطن، لأن محلَّ السُّخطِ القلب.

الدليلُ العاشر:

قال تعالىٰ: ﴿يَحۡذَرُ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيۡهِمۡ سُورَةٞ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِي قُلُوبِهِمۡۚ قُلِ ٱسۡتَهۡزِءُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ مُخۡرِجٞ مَّا تَحۡذَرُونَ﴾ [التوبة: ٦٤].

وجه الاستدلال؛

- ﴿يَحۡذَرُ﴾؛ أي: يخافُ المنافقون، ويحذرُ خبرٌ لفظًا ومعنىً خلافًا للزجاج.

◆ فلو كانت خبرية اللفظ إنشائية المعنىٰ «ليحذر»، لكان الفعل «تنبئُ» مجزومًا وليس مرفوعًا.

- يخافُ المنافقون سورةً تُنزَّلُ تبين أنَّ ظاهرهم يخالفُ باطنهم.

◆ فدلَّ ذلك أن ما علىٰ الظاهر، ما هو إلا مداراة ومصانعة.

◆ وحقيقة الأمر؛ أن الباطنَ والظاهرَ متلازمان.

تنبيـه:

- * أمر الله ﷻ رسوله ﷺ أن يجيبَ المنافقين، قائلًا: ﴿قُلِ﴾.
- * ﴿ٱسْتَهْزِءُوٓا۟﴾ فهذا أمر، ولكن للتهديد، خرج علىٰ حدِّ «اعملوا ما شئتم».

الدليلُ الحادي عشر:

قال تعالىٰ: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَـٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ فَلَمَّآ ﴿٧٥﴾ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ فَأَعْقَبَهُمْ ﴿٧٦﴾ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ﴾ [التوبة: ٧٥ - ٧٧].

وجه الاستدلال؛

- أنَّ هذه الصيغة ﴿عَـٰهَدَ ٱللَّهَ﴾ صورةُ نذرٍ، بل مؤكد بيمين.

- بدليل «اللام» في قوله ﴿لَنَصَّدَّقَنَّ﴾ فإنها واقعة في جواب القسم، فدلَّ علىٰ أن «اللام» في قوله ﴿لَئِنْ﴾ أيضًا لام القسم.

لم يوفوا بالنذر، وتولوا عن الطاعةِ وإخراج الصدقات، وهذا هو الظاهر.

﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ﴾ فهذا هو الباطن.

فدلَّ ذلك: علىٰ التلازمِ بين الظاهر وبين الباطن.

الدليلُ الثاني عشر:

قال تعالىٰ: ﴿فَأَوۡحَىٰٓ إِلَيۡهِمۡ رَبُّهُمۡ لَنُهۡلِكَنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ وَلَنُسۡكِنَنَّكُمُ ٱلۡأَرۡضَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡۚ ذَٰلِكَ لِمَنۡ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ﴾

[إبراهيم: ١٣، ١٤]

وقال تعالىٰ: ﴿وَلِمَنۡ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٤٦].

وجه الاستدلال؛

- أنَّ الخوف «والذي محلُّه القلب» يستلزمُ فعل الواجبات، وترك المحرمات «والتي محلُّها الجوارح».

◆ انظر إلىٰ التلازم؛ يقال للفاجر: لا يخافُ الله.

نعم؛ لو خاف الله ﷻ ما فجر بترك المأمورات، وبفعل المحظورات.

وعليه:

◆ فمن تم خوفهُ؛ فعل المأمور وترك المحظور، ومن كان كذلك فهو العالمُ المطيع.

◆ فإن قلَّ الخوفُ؛ ترك بعضَ المأمور، وفعل بعض المحظور، ومن كان كذلكَ فهو الجاهلُ العاصي.

فإن تبين لك ما سبق؛ فاعلم:

أنَّ الخوفَ علاقتهُ بالجوارح علاقةٌ طردية، بمعنىٰ:

- كلما زاد الخوف؛ زاد فعل المأمور، وقلَّ فعل المحظور.
- وكلما قل الخوف؛ قل فعل المأمور، وزاد فعل المحظور.

الدليلُ الثالث عشر:

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].

تنبيـه:

﴿قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ خبر كان، واسمها «أن» وما في خيرها، بمعنىٰ المصدر من ﴿أَن يَقُولُواْ﴾؛ أي: قول سمعنا وأطعنا.

وعليه فالمعنىٰ:

«إنما كان قولُ ـ سمعنا وأطعنا ـ قول المؤمنين».

وجه الاستدلال:

- قوله تعالىٰ ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾.

- «فسمعنا» تتضمن إدراك الخبر، وفهمه وقبوله.

والفهم والقبول من أعمالِ القلوب.

- «وأطعنا» فعل المأمور طوعًا، وترك المحظور طوعًا.

وهذا من عمل الجوارح.

فدلَّ القولُ علىٰ التلازم بين الباطن وبين الظاهر عند المؤمنين.

- وقفـةٌ:

- لو تخلفَ القبولُ من السمع بالمعنىٰ السابق، كان فعلهُم للمأمورِ، وتركهم للمحظور نفاقًا.
- لو تخلفت الطاعةُ بالمعنىٰ السابق، وثبت السمعُ بالمعنىٰ السابق كان إرجاءً، وهؤلاءِ الذين قالوا: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾.

وبهذا يثبت كذب الجهمية علىٰ أنَّ العصيانَ دليلُ التكذيب والجحود.

ومعلومٌ، أن العصيان يكونُ بفعل الصغائر، وبفعل الكبائر وبفعل الكفر.

وعليـه:

فالجهمية ومن تبعها من المرجئة في باب المعاصي يثبتون التكذيب المناسبَ لكلِّ نوعِ من المعصية.

فتبيَّن:

أن قولهم أشرُّ من قولِ عامةِ الخوارج؛ لأن لازم ذلك التكفيرُ بفعل الصغائر، وقد قال به شراذمة قليلون من الخوارج.

الدليلُ الرابع عشر:

قال تعالىٰ: ﴿وَصَدَّهَا مَا كَانَت تَّعۡبُدُ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ إِنَّهَا كَانَتۡ مِن قَوۡمٖ كَٰفِرِينَ﴾ [النمل: ٤٣].

وجه الاستدلال؛

أنَّ عبادتها للشمس «وهذا أمرٌ ظاهر»، كانت مانعًا من قبول الإيمان بوحدانية الله تعالىٰ، «وهذا أمرٌ باطن» فدلَّ علىٰ التلازم.

الدليلُ الخامس عشر:

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾ [فاطر: ٢٨]

وجه الاستدلال؛

- الخشيةُ أبدًا متضمنةٌ للرجاء، ولولا ذلك لكان قنوطًا.
- والرجاء يستلزمُ الخوفَ، ولولا ذلك لكان أمنًا.
- ومن خاف الله ﷻ فعل المأمور وترك المحظور.

وعليـه:

فالخشية ـ ومحلُّها القلب ـ تستلزمُ فعلَ المأمور وترك المحظور ـ ومحلُّها الجوارح.

فتبيَّن:

أنَّ الخوفَ من الله يستلزمُ العلمَ به، والعلمُ به يستلزمُ خشيته، وخشيته تستلزمُ طاعته.

انظر: قال تعالىٰ:

﴿وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مَن يُنِيبُ﴾ [غافر: ١٣].

﴿تَبْصِرَةً وَذِكْرَىٰ لِكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ﴾ [ق: ٨].

﴿فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ ٱلذِّكْرَىٰ ۝ سَيَذَّكَّرُ مَن يَخْشَىٰ ۝ وَيَتَجَنَّبُهَا ٱلْأَشْقَى ۝ ٱلَّذِى يَصْلَى ٱلنَّارَ ٱلْكُبْرَىٰ﴾ [الأعلىٰ: ٩ - ١٢].

الدليلُ السادس عشر:

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِـَٔايَـٰتِنَا ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُواْ بِهَا خَرُّواْ سُجَّدًا وَسَبَّحُواْ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [السجدة: ١٥].

- ﴿إِنَّمَا﴾ كما سبق مركبةٌ من «إن»، و«ما» الكافة.

◆ بمعنىٰ أنَّ «ما» كفت «إن» عن شيئين:

الأول: الاختصاص:

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ﴾ [الرعد: ٧].

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الطور: ١٦].

الثاني: العمل؛ بمعنىٰ: لو دخلت علىٰ الجملة الاسمية لا تؤثر إعرابيًّا فيها.

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ﴾ [الأنفال: ٢].

وعليـه:

فإنَّ ﴿إِنَّمَا﴾ تفيد الحصر، بمعنىٰ أنَّ الإيمان محصورٌ في الموصوفين بالعمل ﴿خَرُّواْ سُجَّدًا وَسَبَّحُواْ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾.

وقد قيل: إنَّ «ما» هي النافية، وليس بشيء، ومحلُّها علم النحو.

وجه الاستدلال؛

- أنَّ الأيمانَ يثبت عند الأعمال وهي الخرور ساجدين خوفًا من عذاب الله.
- فثبت التلازمُ بين الباطن وبين الظاهر.
- والذي يؤكد هذا التلازم كوكبةٌ من الأحوال.

الأول: قوله: ﴿سُجَّدًا﴾ حال من الفاعل وهو الواو في ﴿خَرُّواْ﴾ وقد سبق أن السجود الصحيح ما كان معه خضوع القلب وإلا عُدَّ نفاقًا.

الثاني: قوله: ﴿بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾ فالجار والمجرور حال من الفاعل وهو الواو في سبحوا.

بمعنىٰ سبحوا حالةَ كونهم متلبسين بحمد ربهم.

وقد سبق أن التسبيح الصحيح ما كان معه القلبُ مواطئًا، وإلَّا عُدَّ نفاقًا.

الثالث: قوله: ﴿وَهُمۡ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ﴾ حال من الفاعل وهو الواو في خرُّوا.

ومن الممكن أن تكون ﴿وَهُمۡ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ﴾ معطوفةً علىٰ صلة ﴿ٱلَّذِينَ﴾.

الدليلُ السابع عشر:

قال تعالىٰ: ﴿لَّا تَجِدُ قَوۡمًا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡ﴾

[المجادلة: ٢٢]

وجه الاستدلال؛

- المودةُ: هي المحابةُ؛ بمعنىٰ: المحبةُ، والمحبة تجمع بين القلب والقالب؛ بمعنىٰ: تكونُ في القلب أولًا، ويظهر آثارها في القالب ثانيًا.
- فالآية تنفي الإيمان عمن وادَّ أعداءَ الله.
- فتعين التلازمُ نفيًا وإثباتًا؛ بمعنىٰ:

◆ من آمن بالله واليوم الآخر، اتخذ المؤمنين أولياءَ، والكافرين أعداء.

◆ ومن لم يؤمن بالله واليوم الآخر، اتخذ الكافرين أولياء، والمؤمنين أعداء.

تنبيهـان:

الأول: إعرابُ ﴿يُوَآدُّونَ﴾ فعل وفاعل، والجملة في محل نصب مفعول به ثان، إذا كان الفعل «وجد»؛ بمعنىٰ: «علم».

الثـاني: أنَّ هذه الجملة ﴿يُوَآدُّونَ﴾ تعربُ حالًا من ﴿قَوْمًا﴾ إذا كان الفعل «وجد»؛ بمعنىٰ: «صادف».

فإن قيل: كيف تكونُ حالًا من نكرةٍ ﴿قَوْمًا﴾، والجمل بعد النكرات صفات؟

قلتُ:

أولًا: نِعْمَ السؤالُ سؤالكُ.

ثانيًا: النكرةُ ﴿قَوْمًا﴾ وُصِفت قبل ذلك بجملة ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ فاكتسبت بالصفةِ الأولىٰ تخصيصًا قربَّها من المعرفة.

لذلك كانت جملةُ ﴿يُوَآدُّونَ﴾ حالًا من النكرة ﴿قَوْمًا﴾ المخصصة بالصفة.

الدليلُ الثامن عشر:

قال تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتُ مُهَـٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ۖ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَـٰنِهِنَّ ۖ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَـٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ﴾ [الممتحنة: ١٠].

تمهيد:

- ﴿فَٱمۡتَحِنُوهُنَّۖ﴾؛ أي: فاختبروهن.

◆ وذلك بسؤالهن، لِمَ جئتُنَّ مهاجرات؟

● فإن كان الجواب «لله ولرسوله»، فاقبلوهنَّ.

● وهذا هو الظاهر كما ترىٰ.

- ثم قال تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّۖ﴾:

◆ أي أنَّ حقيقةَ أمرهن لا يعلمُه إلا الله، وهذا هو الباطن.

● فتعين أنَّ الظاهر لا يُعتمد عند الله ﷻ إلا إذا واطء ما في القلب.

إذًا:

وجه الاستدلال؛

هو التلازمُ بين الباطن وبين الظاهر.

- ومن اللطائف:

◆ قوله تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّۖ﴾.

إذًا: أنت لا تعلمُ ما في الباطن، إنما علمك بالظاهر.

◆ ثم قال تعالىٰ: ﴿فَإِنۡ عَلِمۡتُمُوهُنَّ مُؤۡمِنَٰتٖ﴾

إذًا: هذا إثباتُ أنك علمتَ بإيمانهن.

قلـتُ:

أولًا: متىٰ وجدتَ لفظًا واحدًا جاء مثبتًا مرةً، ومنفيًا أخرىٰ في سياق واحدٍ، فاعلم أنَّ جهةَ المثبت غيرُ جهة المنفي.

خذ مثالًا تطبيقًا:

قال تعالىٰ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال: ١٧].

معناها: وما أصبت إذ رميتَ ولكن الله أصاب.

فإن تبين ما سبق؛ فاعلم:

ثانيًـا: أنَّ قوله تعالىٰ: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ﴾ هو نتيجة الاختبار.

وعليـه:

فقد سمَّىٰ الشارعُ الأعمالَ الظاهرةَ إيمانًا.

إذًا: قوله: ﴿بِإِيمَٰنِهِنَّ﴾ المراد ما في القلب، وقوله: ﴿مُؤْمِنَٰتٍ﴾ ما علىٰ الجوارح، إذًا الجهتان مختلفتان، فيوجه كلُّ لفظٍ لجهته.

وهذا يوافقُ مذهبَ أهلِ السنةِ، حيث يعتقدون أنَّ الأعمالَ جزءٌ من الإيمان، لأنه لا يجوز إطلاقُ اسمِ الكلِّ علىٰ شيءٍ، إلَّا إذا كان ركنًا فيه كما سبق.

ثالثًا: هناك جوابٌ أكملُ وأتمُّ من هذا الجواب.

ويتم ذلك بإثبات جهتين مختلفتين.

بمعنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَـٰنِهِنَّ﴾

فالمنفي عنا هنا هو المثبت لله ﷻ وهو ما في القلب.

بمعنىٰ:

المثبت لله ﷻ: هو حقيقة الأمر.

والمنفي عنا: هو حقيقة الأمر.

وحيث إن:

نفي حقيقةِ الأمرِ لا يلزمُ منهُ نفي الظن الراجح.

وعليـه:

لفظ «المؤمنات»، تضمن الظاهر، وهو الاختبار، وحسن الظن.

بمعنىٰ:

اختبروهن لتعلموا الظاهرَ، وظُنُّوا أنَّ الباطنَ يوافقُ الظاهر، فإن علمتموهن كذلك فهن المؤمنات.

ومعلومٌ:

أنَّ الظن يصيبُ ويخطئ.

الدليلُ التاسع عشر:

قال تعالىٰ: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُواْ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١].

وجه الاستدلال؛

نفي الله ﷻ مطابقةَ الباطنِ بالظاهرِ، فتعين أن المعتبرَ هو موافقةُ الباطن للظاهر، وهذا هو التلازم.

- خلاصة ما سبق:

١- جميعُ نصوصِ الكتابِ تثبتُ التلازمَ بين الباطنِ والظاهر.

٢- أنَّ العلاقةَ بين الباطنِ والظاهرِ علاقةُ مقدار.

◆ بمعنىٰ بقدر ما في القلب من خير وشر بقدر ما علىٰ الجوارح من خير وشر.

٣- إن كان ما في القلب ضعيفًا، لا بُدَّ من لازمه علىٰ الجوارح.

◆ ولكن قد يُلاحَظ، وقد لا يُلاحَظ، وعدمُ الملاحظةِ ليس دليلًا علىٰ العدم.

٤- الثابتُ في القلب لازمه فعل ما يناسبه من المأمورات، وترك ما يناسبه من المنهيات.

- ألا ترىٰ الرجلَ الذي يسمىٰ بعبد الله[1] في قلبه حبٌّ لله ﷻ ورسوله ﷺ فهذا الحبُّ مقداره منعه من ترك الصلاة، ولكن لم يمنعه من شرب الخمر.

- فتعين أن من ترك شربَ الخمر ـ لله ﷻ ـ كان له حب أعلىٰ درجةً من شاربها، وأن صلاته أعلىٰ رتبةً من صلاةِ شارب الخمر.

الدليلُ العشرون:

قال ﷺ: «الصُّرَعَةُ كُلُّ الصُّرَعَةِ، الصُّرَعَةُ كُلُّ الصُّرَعَةِ، الرَّجُلُ يَغْضَبُ فَيَشْتَدُّ غَضَبُهُ، وَيَحْمَرُّ وَجْهُهُ، وَيَقْشَعِرُّ شَعَرُهُ، فَيَصْرَعُ غَضَبَهُ»

[رواه أحمد (٥/ ٣٦٧)، عن رجل من الصحابة]

وجه الاستدلال:

- الصُّرَعَـةُ: أي الرجلُ الذي لا يصرَعُهُ الرجال، وبهذا فسَّرها الصحابةُ، فجعلوا النزالَ بين رجلين، ولكنَّ النبيَّ ﷺ جعل النزال بين الرجل وبين نفسه فقال: «فَيَصْرَعُ غَضَبَهُ».

- الغضب: غليان الدم في القلب، واحمرار الوجه، وانتفاخ الأوداج، واقشعرار الشعر.

---

(١) وكان يلقبُ حمارًا.

إذًا؛ وجه الاستدلال؛

- غليان الدمِ في القلب هو «الباطن»، واحمرارُ الوجه، وانتفاخ الأوداج واقشعرار الشعر هو «الظاهر».
- فثبت التلازمُ بين الباطن والظاهر.
- وكذلك يستفادُ من الحديث أنه كلما زاد غليان الدم، زاد أحمرار الوجه، وزاد انتفاخ الأوداج، وزاد اقشعرار الشعر.

إذًا:

- المدلولُ الصحيح للفظ ما جمع بين الباطن والظاهر.

كلفظ؛ الغضب، والتسبيح، والسجود.

الدليلُ الحادي والعشرون:

قال ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِىٰ إِلَىٰ الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِىٰ إِلَىٰ الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّىٰ الصِّدْقَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِىٰ إِلَىٰ الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِىٰ إِلَىٰ النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّىٰ الْكَذِبَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا**».

[رواه مسلم (٢٦٠٧)، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه]

وجه الاستدلال؛

- وسبق وأن بينتُ أنَّ «الصدق» لا يسمىٰ صدقًا إلا بعد العمل.

قال تعالىٰ: ﴿قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١]، فهم صادقون بعد الإتيان بالبرهان لا قبله.

◆ ولكن كما ترىٰ هذا حال الإفراد، والصدق المذكور في الحديث هو المقترن بالبر.

فتعيَّــن:

أنَّ الصدق ما كان في القلب «وهو الباطن»، والبرَّ ما كان علىٰ الجوارح «وهو الظاهر».

لذلك قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح مسلم:

«قال العلماء: معناهُ أنَّ الصِّدق يهدي إلىٰ العمل الصالح الخالص من كلِّ مذموم».

◆ فتعين التلازمُ بين الباطل وبين الظاهر.

- وكذلك الكذب، لا يسمىٰ كذبًا إلا بعد القول. قال تعالىٰ: ﴿إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ [التوبة: ٤٢].

- وذلك بعد قولهم: ﴿ٱتَّبِعُواْ سَبِيلَنَا وَلۡنَحۡمِلۡ خَطَٰيَٰكُمۡ﴾ [العنكبوت: ١٢]، وكذلك: ﴿إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]، بعد قولهم: ﴿قَالُواْ نَشۡهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ﴾ [المنافقون: ١].

◆ ولكن كما ترىٰ هذا حال الإفراد، والكذبُ المذكورُ في الحديث هو المقترن بالفجور.

فتعيَّـن: أن الكذب ما كان في القلب «وهو الباطن»، والفجور ما كان علىٰ الجوارح «وهو الظاهر».

◆ فتعين التلازمُ بين الباطن وبين الظاهر.

الدليلُ الثاني والعشرون:

قال ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً نُكِتَتْ فِىٰ قَلْبِهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، فَإِذَا هُوَ نَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ وَتَابَ سُقِلَ قَلْبُهُ، وَإِنْ عَادَ زِيدَ فِيهَا حَتَّىٰ تَعْلُوَ قَلْبَهُ، وَهُوَ الرَّانُ الَّذِىٰ ذَكَرَ اللهُ: ﴿كَلَّاۖ بَلۡۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ﴾»

[رواه الترمذي (٣٣٣٤)، عن أبي هريرة رضي الله عنه]

وجه الاستدلال:

- قوله «إِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً»، هذا يكون إمَّا بتركِ مأمورٍ، وإما بفعل محظورٍ، وهذا هو الظاهر؛ لأنه علىٰ الجوارح.

- قوله «نُكِتَتْ فِيْ قَلْبِهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ»، وهذا هو الباطن؛ لأنه في القلب.
- فتعين التلازمُ بين الباطن، وبين الظاهر.
- وقوله «وَإِنْ عَادَ زِيدَ فِيهَا»؛ أي: في النكتة السوداء.

◆ إذًا: كلما زادت الخطيئة، زادت النكتة.

الدليلُ الثالث والعشرون:

قال ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَىٰ مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ؟ قَالُوا: لاَ يَبْقَىٰ مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ. قَالَ: فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُو اللهُ بِهِنَّ الْخَطَايَا»

[رواه البخاري (٥٢٨)، ومسلم (٦٦٧)، عن أبي هريرة رضي الله عنه]

وجه الاستدلال:

- الصلواتُ من أعمالِ الجوارح، وإزالة الخطايا من الباطن، فدلَّ علىٰ التلازم بين الباطن وبين الظاهر.
- الصلواتُ من المأمورات، وإزالة الخطايا التي هي ناتج فعل المحظورات، فدلَّ علىٰ التلازم بين الباطن وبين الظاهر.

الدليلُ الرابع والعشرون:

قال ﷺ: «إِنَّ الْحَلالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ ... أَلَا وَإِنَّ فِىٰ الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِىَ الْقَلْبُ»

[متفق عليه عن أبي موسىٰ الأشعري ﷺ]

وجه الاستدلال؛

- بحسب صلاح القلب بحسب صلاح البدن.
- بحسب فساد القلب بحسب فساد البدن.

فدلَّ ذلك علىٰ التلازم بين الباطن وبين الظاهر.

الدليلُ الخامس والعشرون:

قال ﷺ: «مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ» [رواه مسلم من حديث أبي بكر ﷺ].

وجه الاستدلال؛

- قوله ﷺ: «مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ» خطابٌ إلىٰ أصحابه أصالةً، وإلىٰ أمته بعموم اللفظ.

إذًا: الخطابُ إلىٰ المؤمنين في كلِّ زمانٍ، وفي كلِّ مكان.

إذًا المعنىٰ:

«من رأىٰ من المؤمنين منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع المؤمنُ تغييرهَ بيده، فليغيره بلسانه، فإن لم يستطع المؤمن تغييره بلسانه، فلينكره بقلبه، وذلك أضعف الإيمان».

- وهنا «إشكالٌ كبير»:

قوله ﷺ: «وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ»، فاسم الإشارة «ذلك» للبعيد، فتورط البعض قائلًا أن دفع المنكر باليد هو أضعف الإيمان.

- وهذا كلامٌ باطل، نعم! اسم الإشارة «ذلك» للبعيد وهذا هو الأصل، فإن وجدت قرينة تكون للقريب، كما في قوله تعالىٰ: ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ﴾ [البقرة: ١، ٢] فالمشار إليه، وهو ﴿ٱلۡكِتَٰبُ﴾ بين أيدينا، فدَلَّ بهذه القرينة، أن اسم الإشارة في الآية ﴿ذَٰلِكَ﴾ للقريب.
- وكذلك في الحديث وجدت القرينة، التي تدلُّ علىٰ أن ﴿ذَٰلِكَ﴾ للقريب.
- وذلك لما قلتُه آنفا، أن الخطابَ للمؤمنين.

إذًا: مع التغيير باليد القلبُ، لأن القلب لو تخلف لكان نفاقًا.

بمعنىٰ: أن إنكار القلب وُجِدَ أولًا، فتحركت اليد للتغيير ثانيًا.

◆ وكذلك: مع التغيير باللسان القلبُ، لأن القلب لو تخلف لكان نفاقًا.

بمعنىٰ: أنَّ إنكار القلب وُجِدَ أولًا، فتحرك اللسانُ للتغيير ثانيًا.

- فإن عجز اللسان، فما بقي مع المؤمن إلا الإنكار بالقلب.
- إذًا: القلبُ قدرٌ مشترك بين الجميع، واليد أقوىٰ من اللسان.

فتعين أن المعنىٰ:

من رأىٰ منكم منكرًا فليغيره بيده وهذا أقوىٰ الإيمان، فإن لم يستطع بيده، فليغيره بلسانه وهذا أوسط الإيمان، فإن لم يستطع فبقلبه وهذا أضعف الإيمان.

- فَخَلُصنا من الحديث بالآتي:

أولًا: أنَّ اسم الإشارة «ذَلِكَ» في الحديث مشارٌ بها إلىٰ القريب بالقرينة السابقة.

ثانيًا: أن التلازم ثابتٌ بين الجارحة «وهي الظاهر»، وبين القلب «وهو الباطن».

ثالثًا: أن التلازم ثابتٌ بين اللسان «وهو الظاهر»، وبين القلب «وهو الباطن».

رابعًا: أنَّ الترتيب في الحديث هو ترتيبُ قوةٍ، وليس ترتيب دعوةٍ.

وعليه:

يجب معرفةُ ترتيب الدعوة، لأن الدعوةَ تتم به لا بترتيب القوة، ومن هنا يتجلىٰ الخطأ الفادح، باستخدام اليد لدفع المنكر ابتداءً.

- ما هو ترتيب الدعوة؟

◆ اعلم - يرحمك الله - أنَّ ترتيب الدعوة لم يتخلف - قط - علىٰ أي مستوىٰ؛ أعني:

فترتيبُ الدعوةِ في البيت، نفسُه في الشارع، نفسُه في ساحة القتال.

◆ وقبل الحديث عن ترتيب الدعوة، اعلم أنَّ كلًّا في محل ولايته فما يقوم به السلطان، لا يحلُّ لغيره إلا بإذنٍ منه.

وما يقوم به العلماء، لا يحلُّ لغيرهم إلا بإذنٍ منهم.

وما يقوم به الرجل في بيته، لا يحلُّ لغيره إلا بإذنٍ منه.

• وتفصيلُ ذلك في علم العقيدة، وقد بينتُه في التسعينات في خمسٍ وعشرين محاضرة بالتفصيل.

◆ ترتيبُ الدعوة له صورتان:

الأولىٰ: الدفع باللسان ثم اليد:

ومثالها: ما رواه مسلم (١٧٣١)، عن بُريدةَ عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ يقولُ: «وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلَىٰ ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَىٰ الإِسْلَامِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ... فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلْهُمُ الْجِزْيَةَ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَقَاتِلْهُمْ».

ومثالها:

قال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّ...﴾ [النساء: ٣٤].

الصورة الثانية: الدفع باللسان ثم القلب.

ومثالها: ما رواه البخاري (١٢٨٣)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرٍ، فَقَالَ: اتَّقِي اللهَ وَاصْبِرِي، قَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبْ بِمُصِيبَتِي، وَلَمْ تَعْرِفْهُ، فَقِيلَ لَهَا إِنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَّابِينَ، فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ، فَقَالَ: **إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَىٰ**».

- فتبين من نصوصِ الكتابِ والسنةِ، أن التلازمَ بين الباطن وبين الظاهر أصلٌ من أصولِ الدين، وأساسٌ لكلِّ بنيان متين.

◆ وكان علماءُ السنةِ أجمعون علىٰ هذا الأصلِ المتين.

رویٰ ابنُ أبي الدنيا في «كتاب الإخلاص والنية» (ص: ٢٢-٢٣):

«قال معقل بن عبيد الله الجزري: كان العلماء فيما مضىٰ يكتب بعضهم إلىٰ بعضٍ بهؤلاءِ الكلمات: من أصلح سريرته أصلح الله علانيته، ومن أصلح ما بينه وبين الله أصلح الله ما بينه وبين الناس، ومن عمل لآخرته كفاه الله أمر دنياه».



الأصلُ التاسع والثمانون:

التلازم بين فعل المأمور وبين ترك المحظور والعكس

- اعلم - يرحمك الله - أنَّ من تركَ مأمورًا، فعلَ محظورًا ولا بُدَّ.

- وقد شهد الكتابُ والسنةُ، وصّريحُ المعقول علىٰ هذا التلازم.

الدليلُ الأول:

قال تعالىٰ: ﴿فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾ [المائدة: ١٤].

- **اعلم أن النسيان نوعان:**

النوع الأول: النسيان الذي ضد الذكر، ويسمىٰ بنسيان السهو.

وضابط هذا النوع طريقان:

الأول: إذا قوبل بالذكر؛ ومثالها:

قال تعالىٰ: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٤].

وقال ﷺ: «إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِيْ الصَّلاَةِ شَيْءٌ لَنَبَّأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، أَنْسَىٰ كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِيْ»

[رواه البخاري (٤٠١)، ومسلم (٥٧٢)، عن ابن مسعود رضي الله عنه]

الثـاني: إذا عُلِّقَ به حُكْمٌ شرعي:

قال ﷺ: «إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ»

[رواه البخاري (١٩٣٣)، ومسلم (١١٥٥)، عن أبي هريرة رضي الله عنه]

النوع الثاني: النسيان بمعنىٰ الترك العمد.

وضابط هذا النوع:

- أنه لا يأتي والذكر في سياق واحدٍ.
- ولا يتعلق به حكمٌ شرعيٌ.

إن تبين لك ما سبق:

فلا إشكال في قوله تعالىٰ: ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧].

أو ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾ [الحشر: ١٩].

- فقوله ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ﴾ أي تركوا طاعة الله - عمدًا - وتركوا الإيمان بما جاء به الرسول ﷺ عمدًا.
- وقوله ﴿فَنَسِيَهُمْ﴾ الجزاء من جنس العمل، أي فتركهم الله، وأهملهم، وتخلىٰ عنهم.

• فنسي العبدُ شيئين:

الأول: نسي أسبابَ سعادته وفلاحه وصلاحه.

الثاني: نسي عيوبَ نفسِه، ونقصانها.

◆ والذي يؤكد لك صحة هذا التقسيم.

• أن النسيان الذي بمعنى السهو، لا يترتب عليه وعيد.

قال ﷺ: «إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ»

[رواه البيهقي (٦/ ٨٤)، عن ابن عمر رضي الله عنهما]

وفي الحديث «ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطاءنا»، فقال تعالى: «قد فعلت».

• وأن النسيان الذي بمعنى التركِ العمد يترتب عليه وعيد.

قال تعالى:

﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَـٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾ [الأنعام: ٤٤].

﴿فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ كَمَا نَسُوا۟ لِقَآءَ يَوْمِهِمْ هَـٰذَا وَمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا يَجْحَدُونَ﴾ [الأعراف: ٥١].

﴿حَتَّىٰ نَسُوا۟ ٱلذِّكْرَ وَكَانُوا۟ قَوْمًۢا بُورًا﴾ [الفرقان: ١٨].

عــودًا:

إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾ [المائدة: ١٤].

وجه الاستدلال؛

- لما تركوا ما أُمروا به، ﴿فَأَغْرَيْنَا﴾؛ أي: ألقينا وأوقعنا بينهم ﴿ٱلْعَدَاوَةَ﴾؛ أي: بالقتل والأسر، و﴿ٱلْبَغْضَآءَ﴾ في القلوب.
- **فدلَّ ذلك علىٰ:**

أنَّ من ترك مأمورًا، وقع منه المحظور.

الدليلُ الثاني:

قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦].

- ﴿يَعْشُ﴾ العشا في العين هو ضعف البصر، وهذا ليس مرادًا هنا؛ لأنه لو كان كذلك لم يعاقب، ولكن العشا هنا هو عشا البصيرة.
- ومن عشت بصيرته، لم يتدبر الكتاب، ولم يعرفه، فكان من لازم ذلك الإعراض.

- فتبين أن تفسير ﴿يَعْشُ﴾؛ أي: أعرض، إنما هو باللازم.

- ﴿ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ المرادُ الكتابُ الذي أُنزل علىٰ محمدٍ ﷺ.

- ﴿نُقَيِّضْ لَهُ﴾؛ أي: نُهيِّئ له.

إذًا: وجه الاستدلال؛

أنَّ من أعرض عن فعل المأمور - ذِكر الرحمن - قُيِّض له شيطانٌ فيقع في فعل المحظور.

- فدلَّ ما سبق علىٰ التلازمِ بين تركِ المأمور وفعلِ المحظور.

الدليلُ الثالث:

قال تعالىٰ: ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾ [طه: ١٢٣، ١٢٤].

وجه الاستدلال من موضعين:

الموضع الأول: ﴿فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ﴾.

قال ابن القيم ما نصه في «إغاثة اللهفان» (٥٨):

«فنفىٰ عنه الضلال؛ الذي هو عذابُ القلبِ والروحِ، والشقاءُ الذي هو عذاب البدن والروح أيضا، فهو منعَّم القلبِ والبدن بالهدىٰ والفلاح».

قلـتُ:

اتباع الهدىٰ نفىٰ منطوقًا شيئين، وجعلهما متلازمين وهما:

عذاب القلب، وعذاب البدن.

- فدلَّ علىٰ التلازم بين فعل المأمور ـ وهو اتباع الهدىٰ، وبين ترك المحظور الذي يترتب عليه عذابُ القلب وعذابُ البدن وهما تلازمُ الباطن والظاهر.

الموضع الثاني: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى﴾.

- قوله ﴿ذِكْرِى﴾ أي كلامه ـ تبارك وتعالىٰ الذي أنزله علىٰ رسوله.
- قوله ﴿أَعْرَضَ عَن﴾ أي ترك تدبره والعمل به.
- قوله ﴿ضَنكًا﴾ أي الضيق والشدة، وهذه المعيشة تتضمنُ شيئين؛ المعيشةُ فوق الأرض فهي ضنك، والمعيشةُ تحت الأرض أعني ـ عذاب القبر ـ فهي ضنك.

وعليه، فوجه الاستدلال؛

أنَّ من ترك تدبرَ الذكر الذي أُنزِلَ علىٰ محمدٍ ﷺ والعملَ به فإنَّ معيشتَه تكونُ ضنكًا.

فتبيَّــن:

أن من ترك المأمور وقع في المحظور، والعكس بالعكس.

بمعنىٰ من فعل المأمور لم يقع في المحظور؛ قال تعالىٰ:

﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧].

قال ابن القيم ما نصه مِن «مفتاح دار السعادة» (٤٦-٥٠):

«فأخبر سبحانه عن فلاحِ ما تمسك بعهده علمًا وعملًا في العاجلة بالحياةِ الطيبة، وفي الآخرةِ بأحسن الجزاء، وهذا بعكس من له المعيشةُ الضنك في الدنيا والبرزخ ونسيانه في العذاب بالآخرة».

خلاصةُ الموضعين:

اتباع الهدىٰ موجبُ عدم الزَّيغ عن محبةِ الحق، وعدمِ الشقاءِ بعقاب الله والعكس بالعكس، فمن أعرضَ عن ذكر الله ﷻ لا بُدَّ وأن يقع في ضيقٍ من العيش؛ لأنه تلبس بمعصيةِ الباري سبحانه.

الدليلُ الرابع:

قال تعالىٰ: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣].

وجه الاستدلال:

- أنَّ من اتبع التنزيل، لم يتبع من دون الله أحدًا.

◆ فتعين التلازمُ بين فعل المأمور وبين ترك المحظور.

لذلك قال أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«ما ابتدع قومٌ بدعةٍ إلا تركوا من السنةِ مثلَها».

انظــر:

فاتباع البدعة فعلُ محظور، وتركُ السنةِ تركُ مأمور.

فتعــيَّن:

أن من ترك مأمورًا، فعل محظورًا، ومن فعل محظورًا، كان لتركه مأمورًا.

قال ابن تيمية في «الإيمان الكبير» (١٠٨):

«فأمر باتباع ما أنزل، ونهىٰ عما يضادُّ ذلك وهو اتباعُ أولياء من دونه، فمن لم يتبع أحدَهما اتبع الآخر».

وقال أيضًا في «مجموع الفتاوىٰ» (٧/ ١٧٣):

«وَكَذَلِكَ مَنْ لَمْ يَفْعَلِ الْمَأمُورَ فَعَلَ بَعْضَ الْمَحْظُورِ، وَمَنْ فَعَلَ الْمَحْظُورَ لَمْ يَفْعَلْ جَمِيعَ الْمَأْمُورِ، فَلَا يُمْكِنُ الْإِنْسَانَ أَنْ يَفْعَلَ جَمِيعَ مَا أُمِرَ بِهِ مَعَ فِعْلِهِ لِبَعْضِ مَا حَظَرَ، وَلَا يُمْكِنُهُ تَرْكُ كُلِّ مَا حَظَرَ مَعَ تَرْكِهِ لِبَعْضِ مَا أُمِرَ».

وقال ابن القيم في «الرسالة التبوكية» (٥٤):

«فأمر سبحانه باتباع ما أنزلَ علىٰ رسوله، ونهىٰ عن اتباع غيره، فما هو إلا اتباعُ المنزل، واتباع أولياء من دونه، فإنه لم يجعل بينهما واسطةٌ، فكلُّ من لا يتبع الوحي فإنما يتبعُ الباطلَ واتبع أولياء من دون الله، وهذا بحمْدِ الله ظاهرٌ لا خفاء به».

الدليلُ الخامس:

قال تعالىٰ: ﴿لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ﴾ [التحريم: ٦].

وجه الاستدلال؛

- أنَّ الأمرَ إذا أُطْلِق تناولَ النهي، وإذا قُيِّدَ بالنهي كان الأمر «افعل»، والنهي «لا تفعل».

وعليــه:

فقوله ﴿أَمَرَهُمۡ﴾ جاءت مطلقةٌ فتناولت النهي.

بمعنىٰ لا يعصُونَ الله الأمر بتركه، ولا النهي بفعله.

- والذي يؤكد هذا الأصل الجليل القدر.

١- قال تعالىٰ: ﴿أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ﴾ [الأعراف: ٥٤].

◆ فهنا دخل النهي في الأمر.

٢- ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ﴾ [النور: ٦٣].

٣- وقال تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

الدليلُ السادس:

قال تعالىٰ: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩].

تمهيد:

◆ ما معنىٰ أضاعوا الصلاةَ؟

الجواب:

أولًا: هم من أخروها عن وقتها الذي أُمِروا بفعلها فيه.

ثانيًا: هم من أضاعوا حقوقها، فلا طمأنينة في ركوعٍ، ولا في سجودٍ، ولازمُ ذلك نقر الصلاة، ولازم ذلك قلة الأذكار.

ثالثًا: من باب أولىٰ من تركوا بالكلية.

والذي يدلُّ علىٰ ذلك:

أولًا: قال تعالىٰ: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٤، ٥]

إذًا: هم يصلون، بدليل قوله ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ﴾.

إذًا: عن أي شيءٍ هم ساهون؟

إذًا: هم الذين أضاعوا وقتها، وفرطوا في حقوقها.

ثانيًا: روىٰ مسلم (٦٢٢)، عن أنسٍ بن مالك ﵁ قال: قال ﷺ: «**تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ؛ يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّىٰ إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ، قَامَ فَنَقَرَهَا أَرْبَعًا لَا يَذْكُرُ اللهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا**».

فكما ترىٰ: المنافق يصلي، ولكن الصلاة إلىٰ آخر وقتها، وينقرها، ولا يذكر الله إلا قليلًا.

فإن كان هذا وصفَ المنافقِ، فما اسمُ من تركها؟

قال ابن القيم ما نصه مِن «كتاب الصلاة» (٧٦):

«وقد فسر الصحابةُ والتابعون إضاعتها بتفويت وقتها، والتحقيق أن اضاعتها تَتناولُ تركها، وتركَ وقتها، وتركَ واجباتها وأركانَها، وأيضًا إنِ مؤخرها عن وقتها عمَّدًا متعدٍّ لحدودِ الله، كمقدِّمها عن وقتها».

أما وجه الاستدلال؛

فإنَّ «إضاعةَ الصلاةِ» تركٌ للمأمور، «واتباعَ الشهوات» فعلٌ للمحظور.

فتعيَّن:

التلازمُ بين تركِ المأمورِ، وبين فعلِ المحظور.

الدليلُ السابع:

قال تعالىٰ: ﴿ٱتۡلُ مَآ أُوحِيَ إِلَيۡكَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۗ وَلَذِكۡرُ ٱللَّهِ أَكۡبَرُۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تَصۡنَعُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

وجه الاستدلال؛

قال تعالىٰ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ فهذا أمرٌ، فماذا يلزمُ من فعل المأمور؟

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ﴾.

فدلَّ علىٰ التلازمِ بين فعلِ المأمور، وبين ترك المحظور.

- **تنبيهاتٌ مهمة:**

الأول: سبق بيان أن «التلاوة» تتضمن؛ القراءة، والتدبر، والعمل.

ومن جملة العمل «الصلاة»، بل هي ذروةُ سنام العمل، لذلك قال تعالىٰ بعدها: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ﴾.

الثاني: بقدر جودةِ الصلاةِ بقدر ترك المحظور؛ فمن جاء بالصلاةِ علىٰ الصفةِ الحكميةِ لم يقع في الفحشاء، ولذلك قدم ﴿ٱلْفَحْشَآءِ﴾ علىٰ ﴿ٱلْمُنكَرِ﴾؛ بمعنىٰ: حيث إنها منعت الوقوع في الفحشاء فمن باب أولىٰ باقي المنكر.

قال سلمان الفارسي رضي الله عنه:

«الصلاةُ مكيال، مَنْ وفَّىٰ وُفِّىٰ له، ومَنْ طفف فقد علمتم ما قال في المطففين».

الثالث: معنىٰ ﴿وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾.

- الصلاةُ تتضمنُ ذكرَ الله، ولازمها أنها تنهىٰ عن الفحشاء والمنكر.

◆ وحيث إنَّ التضمن أعظمُ من اللازم.

◆ تعين أنَّ ذكر الله أكبرُ من نهيها عن الفحشاء والمنكر.

وهذا بالنظر إلىٰ الذكر نفسهِ.

- ومن لوازم التضمن أيضًا، ما قاله ابن عباس رضي الله عنهما:

«إنكم في الصلاةِ تذكرون الله، وهو ذاكرٌ من ذكره، ولذكر اللهِ تعالىٰ إياكم أكبرُ من ذكركم إياه».

◆ وهذا التفسير خرج من قوله تعالىٰ: ﴿فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢].

الدليلُ الثامن:

قال عبد الله بن مسعود: «قل خيرًا تغنم، واسكت عن شرٍّ تسلم»

[رواه الطبراني في «الكبير» (١٠/ ١٩٧)]

وجه الاستدلال؛

أنَّ قولَ الخير «من فعل المأمورات»، وأنَّ السكوتَ عن الشرِّ «من ترك المحظورات».

فانظر كيف قرنَ ابنُ مسعود بينهما؟



الأصلُ التسعون:

الاشتراك اللفظي لا يلزمُ منه الاشتراك في الكيف

تمهيد:

◆ هذا الأصلُ يبحثُ في الذاتين المختلفتين، بشرطِ أنهما من جنسين مختلفين.

◆ مثالُ: الإنسان، والحيوان.

- فالإنسان له ذاتٌ، والحيوان له ذاتٌ.
- والذاتان مختلفتان، وهما من جنسين مختلفين.
- فهل يا ترىٰ؟ لو وُصف الإنسان بوصفٍ، ووُصف الحيوان بنفس الوصف. كقولنا مثلًا: الإنسان له بصر، والحيوان له بصر، فهنا اجتمعا في وصفٍ واحدٍ ـ وهذا هو الاشتراكُ في اللفظ ـ فهل يفهم من هذا:

١ - أنَّ تركيب عينِ الإنسانِ هي تركيبُ عينِ الحيوان؟

٢- أنَّ طريقة الرؤية في الإنسان، هي طريقة الرؤية في الحيوان؟

٣- أنَّ ما يراه الإنسان يراه الحيوان؟

◆ وهذا ما يسمىٰ «بالكيف».

قلـتُ:

أولًا: لا يلزمُ من الاشتراكِ اللفظي الاشتراكِ في الكيف.

ثانيًـا: وهذا في الذاتين من الجنسين المختلفين.

ثالثًـا: بل ـ وربِّ الكعبة ـ لا يلزم ذلك في الذاتين من جنسٍ واحدٍ.

رابعًـا: قد دلَّ الكتابُ والسنةُ، وصريح المعقول علىٰ صحة ذلك.

الدليلُ الأول:

قال تعالىٰ: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبْعُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ۗ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾

[الإسراء: ٤٤]

وجه الاستدلال:

- السماواتُ ذاتٌ، والأرضُ ذاتٌ ليست من جنس السماوات، ومن فيهن ذوات، كلُّ واحدةٍ منهن من جنس مختلف، كالملائكة، والإنسان، والجن.
- وقد وصفهم المولىٰ ﷻ بأنَّ كلَّ جنس يسبحُ، وهذا هو الاشتراك في اللفظ.
  - ◆ فما بقي إلا هل طريقة تسبيح السماوات هي نفس طريقة تسبيح الأرض؟
  - ◆ بل هل الآلة التي تؤدي التسبيح هي نفس الآلة التي تؤدي التسبيح في الذات الأخرىٰ؟

◆ قد أجاب الله ﷻ علىٰ كلِّ هذه الأسئلة قائلًا:

﴿وَإِن مِّن شَيۡءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمۡدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفۡقَهُونَ تَسۡبِيحَهُمۡ﴾

[الإسراء: ٤٤]

- فأثبت ﷻ التسبيح لكلِّ شيءٍ، ونفىٰ عنا معرفة الكيف.

خلاصةُ المثال:

١ - فإن كان الاشتراك اللفظي بين المخلوقات، لا يلزمُ منه الاشتراك في الكيف.

◆ كيف يقال: أن الاشتراك اللفظي بين الخالق والمخلوق يلزمُ منه اشتراك في الكيف؟

إذًا: لو قلنا أن الله ﷻ يسمعُ، وإن المخلوق يسمعُ، هل يلزمُ من ذلك أن الكيف في حق الخالق نفس الكيف في حق المخلوق؟

إذا كان ذلك ليس بلازمٍ بين المخلوقات، فكيف يكون بلازمٍ بين المخلوق وبين ربِّ البريات؟!

◆ ومن هنا تعلمُ ضلالَ الأشاعرة ومن دونهم في باب الصفات.

- قال أهل السنةِ: إنَّ الله ﷻ مستوٍ علىٰ عرشه.
- قال الأشاعرةُ ومن دونهم: لا نثبتُ صفة الاستواء.
- قلنا: لِمَ يا قومُ؟
- قالوا: لأن هذا يفضي إلىٰ التشبيه والتجسيم.

انظـر:

- فهموا أنَّ الاشتراك اللفظي يلزمُ منه الاشتراك في الكيف.
- وهم مرضىٰ بالتشبيه والتجسيم، ويرمون أهل السنة بالتشبيه والتجسيم، وأهلُ السنةِ يثبتون الاشتراك اللفظي دون الكيفي.

٢- أعجبُ ما ترىٰ، أعجبُ ما تسمع، أنَّ هذا الأصلَ لا وجودَ له في حقيقة الأمر.

- أتدري لِمَ؟ لأنه لا يوجد أصلًا اشتراك في اللفظ، فإن الصفة لم توجد قط لا في كتاب ولا في سنة مطلقة، حتىٰ يقال بالاشتراك.

انظـر:

قال تعالىٰ: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٌ﴾ [الحج: ٦١].

وقال تعالىٰ: ﴿فَجَعَلۡنَٰهُ سَمِيعَۢا بَصِيرًا﴾ [الإنسان: ٢].

فأين الاشتراك أصلًا؟

٣- علىٰ كلِّ هذه المسألة محلُّها علمُ العقيدة، وقد ذكرت في كتابنا «فيض المجيد» الجزء الثالث، عشرةَ طرقٍ للرد علىٰ أهل البدع، فإن شئت فاطلع عليها.

الدليلُ الثاني:

قال تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٍ مِّن مَّآءٍ ۖ فَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰ بَطْنِهِۦ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰ رِجْلَيْنِ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰٓ أَرْبَعٍ ۚ يَخْلُقُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [النور: ٤٥].

وجه الاستدلال؛

- من الدواب من يمشي علىٰ بطنه كالثعبان، ومنهم من يمشي علىٰ رجلين كالإنسان، ومنهم من يمشىٰ علىٰ أربع كالأغنام.
- فهذه ذواتٌ مختلفةٌ، وصفت بوصفٍ واحدٍ وهو «المشي»، وهذا هو الاشتراكُ في اللفظ.
  - ولو نظرت في كيفية المشي في كلِّ جنسٍ، لوجدته خالف الجنسَ الآخر.

فتبيَّن:

أن الاشتراك اللفظي لا يلزمُ منه الاشتراكُ في الكيف.

- ولو أمعنت النظر، لوجدت؛ أنه متىٰ اختلفت الذوات لم تجتمع الكيفيات، وإن اشتركت الألفاظ في المباني.
- فهذا في حقِّ المخلوق والمخلوق.
- فكيفَ يُظَنُّ الاشتراكُ في الكيف بين الخالق وبين المخلوق، وإن اشتركا في الألفاظ.

الدليلُ الثالث:

- قال تعالىٰ: ﴿تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [الأعراف: ٤٣].

فهذه أنهارٌ وُصفت بأنها تجري.

- وقال تعالىٰ: ﴿وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَٱلْجِبَالِ﴾ [هود: ٤٢].

فهذه سفينةٌ، وُصفت بأنها تجري.

- وقال تعالىٰ: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾ [يس: ٣٨]

فهذه الشمس، وُصفت بأنها تجري.

- وقال تعالىٰ: ﴿فَسَخَّرْنَا لَهُ ٱلرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِۦ﴾ [ص: ٣٦].

فهذه الريحُ، وُصفت بأنها تجري.

- وفي قصة موسىٰ علىٰ نبينا وعليه الصلاةُ والسلام:

«وَإِنَّ الْحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِهِ، فَأَخَذَ مُوسَىٰ عَصَاهُ وَطَلَبَ الْحَجَرَ، فَجَعَلَ يَقُولُ ثَوْبِي حَجَرُ، ثَوْبِي حَجَرُ». [البخاري (٣٤٠٤)، ومسلم (٣٣٩)، عن أبي هريرة رضي الله عنه].

فهذا الحجر وُصف بأنه يجري، وهذا موسىٰ عليه السلام وُصف بأنه يجري.

وجه الاستدلال؛

- فكلُّ هذه الذوات المختلفة، وُصفت بوصفٍ واحدٍ وهو أنها تجري، ومع ذلك كيفية الجري تختلفُ من ذاتٍ إلىٰ أخرىٰ.

- **فدلَّ ذلك علىٰ:**

أولًا: أن الاشتراك في اللفظ لا يلزمُ منه الاشتراكُ في الكيف بين المخلوقات.

فكيف يحصلُ الاشتراك في الكيف بين المخلوقاتِ وبين ربِّ البريات؟!

ثانيًا: أن الذوات متىٰ اختلفت، اختلفت الكيفيات.

ثالثًا: موسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ يخاطبُ الحجر، إذًا الحجر يسمعُ.

الدليلُ الرابع:

- قال تعالىٰ: ﴿أَلَمْ نَجْعَل لَّهُۥ عَيْنَيْنِ﴾ [البلد: ٨].

فهذا الإنسان، وُصف بأن له عينين.

- قال ﷺ: **«إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهُ رَأَىٰ شَيْطَانًا»**

[رواه البخاري (٣٣٠٣)، ومسلم (٢٧٢٩)، عن أبي هريرة]

وجه الاستدلال؛

- أن الإنسان والدِّيَكة والحُمر ذوات مختلفة الأجناس.

- وكلُّ ذاتٍ منها وصفت بأن لها عينين، ووظيفتها الرؤية.

- ومع ذلك فإن الديَكة ترىٰ ما لا يراه الإنسان؛ بل والحمر ترىٰ ما لا يراه الإنسان.

◆ ولا يكونُ ذلك أبدًا إلا لاختلاف الكيف، علمه من علمه، وجهله من جهله.

الدليلُ الخامس:

- قال ﷺ: «إِنَّ الْمَوْتَىٰ لَيُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، حَتَّىٰ إِنَّ الْبَهَائِمَ لَتَسْمَعُ أَصْوَاتَهُمْ» [رواه الطبراني في «الكبير» (١٠/ ٢٠٠)، عن ابن مسعود رضي الله عنه].

- قال ﷺ: «كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ. فَيَضْرِبُهُ بِمِطْرَاقٍ مِنْ حَدِيدٍ بَيْنَ أُذُنَيْهِ فَيَصِيحُ صَيْحَةً فَيَسْمَعُهَا الْخَلْقُ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ»

[رواه أحمد (٣/ ٢٣٣)، وأبو داود (٤٧٥١)، عن أنس رضي الله عنه]

وجه الاستدلال:

- أن الإنسان ذاتٌ، وله صفةُ السمع.

- وأن البهائم ذاتٌ، ولها صفة السمع.

- ولكن البهائم تسمعُ ما لا نسمعُ.

فتعيَّن:

- أن الاشتراك في اللفظ، لا يلزمُ منه الاشتراك في الكيف.

الدليلُ السادس:

- بل ما سبق منقوضٌ في الجنس الواحد.

قال ﷺ: «**إِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ تُبْتَلَىٰ فِىٰ قُبُورِهَا فَلَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِىٰ أَسْمَعُ مِنْهُ**»

[رواه مسلم (٢٨٦٧)، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه]

وجه الاستدلال؛

فذاتُ النبي ﷺ من جنس ذات بني آدم، وها هو ﷺ يسمعُ ما لا نسمعُه.

وقال ﷺ: «**إِنِّىٰ أَرَىٰ مَا لاَ تَرَوْنَ وَأَسْمَعُ مَا لاَ تَسْمَعُونَ أَطَّتِ السَّمَاءُ وَحُقَّ لَهَا أَنْ تَئِطَّ ...**» [رواه أحمد (٥/ ١٧٣)، والترمذي (٢٣١٢)، عن أبي ذر رضي الله عنه].

أطَّت: أي صوَّتَتْ مما عليها من أحمال.

وجه الاستدلال؛

فذاتُ النبي ﷺ من جنس ذات بني آدم، وها هو ﷺ يسمعُ ما لا نسمعُ، ويرىٰ ما لا نرىٰ.

فتعيَّـن:

أن الاشتراك في اللفظ لا يلزمُ منه الاشتراك في الكيف.

وقال ﷺ: «هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَا هُنَا فَوَاللهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلاَ رُكُوعُكُمْ، إِنِّي لأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي» [متفق عليه عن أبي هريرة ﷺ].

وجه الاستدلال؛

- ذاتُ النبي ﷺ من جنس ذات بني آدم، وها هو ﷺ يرى من وراء ظهره - يعني في الصلاة.

فدلَّ ذلك على عدم التلازم بين اللفظ وبين الكيف.

- يأتي متحذلق فيقولُ لك: الله ﷻ جعل مرآةً أمامه ليرى ما خلفه.
- تعلَّم كيف تردُّ على هذه الجهليات، والتي تسمى بالعقلانيات ظلمًا وزورًا.
- قل له: لو فُرِض أن رجلين؛ يرى كلٌّ منهما ما وراه ظهره، ولكن أحدُهما بعين رأسه الأمامية، والآخر بالمرآة أيهما أكمل وأعجب عندك؟
- فلا مخلص إلا القولُ: الرؤية بعين الرأس.
- والله لا يفعل إلا الأكمل والأتم، حتى تعلم أن القانون الذي تسيرُ عليه في هذه الدنيا، يكسره سبحانه متى شاء وكيف شاء.
- إذًا: من باب أولى إن وُجِدَ الاشتراك اللفظي بين الخالق سبحانه، وبين المخلوق، فلا تلازم في الكيف.

- وبهذا سَلِمَت صفات الباري من مشابهة صفات المخلوق في الكيف، وإن اشتركا في اللفظ.
- ومن هنا تعلم، أن أهل الكلام مرضىٰ بالتشبية والتجسيم، حيث نفوا الصفات؛ لأن إثباتها عندهم يلزمُ المشابهة بين الخالق والمخلوق.
- وإن تعجب فعجب قولهم، يزعم أن أهل السنة والجماعة أهلُ تشبيه وتجسيم، أُفٍّ لكم ولما تعقلون.
- نحن نثبتُ كيفًا يليق بذاته سبحانه، ولا نثبتُ كيفًا يشابه المخلوق.

الدليلُ السابع:

قال تعالىٰ: ﴿مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ ۖ فِيهَآ أَنْهَٰرٌ مِّن مَّآءٍ غَيْرِ ءَاسِنٍ وَأَنْهَٰرٌ مِّن لَّبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُۥ وَأَنْهَٰرٌ مِّنْ خَمْرٍ لَّذَّةٍ لِّلشَّٰرِبِينَ وَأَنْهَٰرٌ مِّنْ عَسَلٍ مُّصَفًّى ...﴾ [محمد: ١٥].

وجه الاستدلال:

- في الجنة ماءٌ، ولبنٌ، وخمرٌ، وعسلٌ. وفي الدنيا ماءٌ، ولبنٌ، وخمرٌ، وعسلٌ. وهذا اشتراك في اللفظ.
- ولكن كنه ماء الجنة، ولبنها، وخمرها، وعسلها يختلف عنها في الدنيا.

قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «ليس في الجنة شيءٌ مما في الدنيا إلا الأسماء»

[رواه الضياء موقوفًا عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]

- هذا بين المخلوقات، تشترك في اللفظ وتختلفُ في الكيف.
- فكيف يكونُ الاشتراك في اللفظ بين الخالق وبين المخلوق، يلزمُ منه الاشتراك في الكيف.

– والأمثلة كثيرةٌ جدًا، أذكر منها:

- مسألة الجذع.
- مسألة غصن الشجرة.
- مسألة الحجر بمكة.
- مسألة الشجرةُ تخترق الأرض.
- مسألة قالت النملة.



الأصلُ الحادي والتسعون:

لا تكفير إلا بعد قيام الحجة

- إن أثر الحكم لا يلحق المعين إلا إذا توفرت الشروط، وانتفت الموانع، ولا يتحقق ذلك إلا بعد قيام الحجة.
- وقد تضمنت كثير من الآيات والأحاديث لفظ التكفير والتفسيق.

• وكذلك كلامُ الأئمة تضمن ذلك؛ كقولهم: من قال: إن القرآن مخلوق، فهو كافر.

• فيظن من لا خبرة له أن هذا يتعلق بالمعين، وحقيقة الشيء أن هذا الوعيد هو المطلق، والمطلق لا وجود له في الأعيان إنما وجوده في الأذهان.

• وأما ما يتعلق بالمعين لا يكون ـ البتة ـ إلا بعد قيام الحجة.

• وكما لا يخفىٰ، فإن قيام الحجة لا يكونُ إلا من أهل العلم لا من غيرهم، ولها ضوابط وشروط في المقيم للحجة، والمقامة عليه، لها محلٌّ آخر نبينها فيه ـ إن شاء الله.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في «الإيمان الأوسط» وغيره:

«وَالتَّحْقِيقُ فِي هَذَا: أَنَّ الْقَوْلَ قَدْ يَكُونُ كُفْرًا، كَمَقَالَاتِ الجهمية الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ اللهَ لَا يَتَكَلَّمُ وَلَا يُرَىٰ فِي الْآخِرَةِ؛ وَلَكِنْ قَدْ يَخْفَىٰ عَلَىٰ بَعْضِ النَّاسِ أَنَّهُ

كُفْرٌ فَيُطْلِقُ الْقَوْلَ بِتَكْفِيرِ الْقَائِلِ؛ كَمَا قَالَ السَّلَفُ مَنْ قَالَ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ وَمَنْ قَالَ: إِنَّ اللهَ لَا يُرَىٰ فِي الْآخِرَةِ فَهُوَ كَافِرٌ، وَلَا يَكْفُرُ الشَّخْصُ الْمُعَيَّنُ حَتَّىٰ تَقُومَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ».

وقال أيضًا رَحِمَهُ اللهُ في «مجموع الفتاوىٰ» (١٠/ ٣٧٢):

«فَإِنَّ نُصُوصَ «الْوَعِيدِ» الَّتِي فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَنُصُوصَ الْأَئِمَّةِ بِالتَّكْفِيرِ وَالتَّفْسِيقِ وَنَحْوِ ذَلِكَ لَا يُسْتَلْزَمُ ثُبُوتُ مُوجَبِهَا فِي حَقِّ الْمُعَيَّنِ، إِلَّا إِذَا وُجِدَتْ الشُّرُوطُ وَانْتَفَتْ الْمَوَانِعُ».

◆ وعلىٰ عجالة الشروطُ التي يجب أن تتوفرَ في الفاعل:

الأول: أن يكون الفاعلُ عالمًا بأن ما يقومُ به من أقوالٍ وأفعالٍ هي أفعالٌ وأقوالٌ مكفرة.

لذلك قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ في «مجموع الفتاوىٰ» (٢٠/ ٣٦):

«وَالْحُجَّةُ عَلَىٰ الْعِبَادِ إِنَّمَا تَقُومُ بِشَيْئَيْنِ: بِشَرْطِ التَّمَكُّنِ مِنْ الْعِلْمِ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ وَالْقُدْرَةِ عَلَىٰ الْعَمَلِ بِهِ، فَأَمَّا الْعَاجِزُ عَنْ الْعِلْمِ كَالْمَجْنُونِ أَوْ الْعَاجِزِ عَنْ الْعَمَلِ فَلَا أَمْرَ عَلَيْهِ وَلَا نَهْيَ، وَإِذَا انْقَطَعَ الْعِلْمُ بِبَعْضِ الدِّينِ أَوْ حَصَلَ الْعَجْزُ عَنْ بَعْضِهِ: كَانَ ذَلِكَ فِي حَقِّ الْعَاجِزِ عَنْ الْعِلْمِ أَوْ الْعَمَلِ بِقَوْلِهِ كَمَنْ انْقَطَعَ عَنْ الْعِلْمِ بِجَمِيعِ الدِّينِ أَوْ عَجَزَ عَنْ جَمِيعِهِ».

الثاني: أن يكون متعمدًا لذلك، لا هو ناسٍ، ولا نائم، ولا مُخطئ، ولا علاقة بين التعمد وقصة الاستحلال القلبي، فإنه شرط بدعي.

الثالث: أن يكون الفاعلُ غير متأولٍ بتأويل سائغ.

الرابع: أن يكون غير مكرهٍ عليه، أي مختارًا له.

◆ مثال تطبيقي:

الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَىٰ نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ: إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اطْحَنُونِي ثُمَّ ذَرُّونِي فِي الرِّيحِ، فَوَاللهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبَنِّي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا».

- فهذا رجلٌ شك في قدرة الله ﷻ وهذا كفرٌ صريحٌ مخرجٌ من الملة.

◆ ولكن لمَّا كان جاهلًا، وكان مؤمنًا، غفر الله ﷻ له.

قال ابن تيمية في «مجموع الفتاوىٰ» (٣/ ١٤٨):

«وَكُنْت دَائِمًا أَذْكُرُ الْحَدِيثَ الَّذِي فِي الصَّحِيحَيْنِ فِي الرَّجُلِ الَّذِي قَالَ: «إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ ذروني فِي الْيَمِّ فَوَاللهِ لَئِنْ قَدَرَ اللهُ عَلَيَّ لَيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا مِنْ الْعَالَمِينَ، فَفَعَلُوا بِهِ ذَلِكَ فَقَالَ اللهُ لَهُ: مَا حَمَلَك عَلَىٰ مَا فَعَلْت؟ قَالَ خَشْيَتُك، فَغَفَرَ لَهُ»، فَهَذَا رَجُلٌ شَكَّ فِي قُدْرَةِ اللهِ وَفِي إعَادَتِهِ إذَا ذُرِّيَ؛ بل اعْتَقَدَ أَنَّهُ لَا يُعَادُ، وَهَذَا كُفْرٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، لَكِنْ كَانَ جَاهِلًا لَا يَعْلَمُ ذَلِكَ وَكَانَ مُؤْمِنًا يَخَافُ اللهَ أَنْ يُعَاقِبَهُ فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ».



الأصلُ الثاني والتسعون:

معنىٰ قولِ أهلِ السنة أنهم متفقون علىٰ أنه لا يكفرُ أحدٌ بذنب

قال ابن تيمية في «الإيمان الأوسط» (٢٩٤):

«وَأَمَّا الْأَعْمَالُ الْأَرْبَعَةُ[١] فَاخْتَلَفُوا فِي تَكْفِيرِ تَارِكِهَا، وَنَحْنُ إِذَا قُلْنَا: أَهْلُ السُّنَّةِ مُتَّفِقُونَ عَلَىٰ أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ بِالذَّنْبِ، فَإِنَّمَا نُرِيدُ بِهِ الْمَعَاصِي كَالزِّنَا وَالشُّرْبِ وَأَمَّا هَذِهِ الْمَبَانِي فَفِي تَكْفِيرِ تَارِكِهَا نِزَاعٌ مَشْهُورٌ».



(١) وهي: الصلاة والزكاة والصوم والحج.

الأصلُ الثالث والتسعون:

الاشتراك في اللفظ لا يلزم منه الاشتراك في المقدار

قال تعالىٰ: ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَىٰهَا﴾ [النازعات: ٤٦].

وجه الاستدلال؛

- عندما يرىٰ الظالمُ ما أُعد له من العذاب، رأىٰ أن حياته الماضية كأنها ﴿عَشِيَّةً أَوْ ضُحَىٰهَا﴾.
- وقطعًا هي لم تكن عشيةً أو ضحاها في المقدار.
- فتعين أن وجه الشبه لم يكن المقدار.

وقال تعالىٰ: ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ﴾ [الأحقاف: ٣٥].

وجه الاستدلال؛

- قطعًا زمانُ الحياة لم يكن مقدار ساعةٍ من نهار.

فتعين أن وجه الشبه لم يكن المقدار.

◆ **ومن الأمثلة المطابقة لما سبق:**

الأول: قال تعالىٰ: ﴿كَمْ لَبِثْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُوا۟ لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَسْـَٔلِ ٱلْعَآدِّينَ ﴿١١٣﴾ قَٰلَ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا ۖ لَّوْ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٢ - ١١٤].

الثاني: قال تعالىٰ: ﴿يَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ ۚ وَنَحْشُرُ ٱلْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا ﴿١٠٢﴾ يَتَخَٰفَتُونَ بَيْنَهُمْ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا ﴿١٠٣﴾ نَّحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ إِذْ يَقُولُ أَمْثَلُهُمْ طَرِيقَةً إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا﴾ [طه: ١٠٢ - ١٠٤].

الثالث: قال ﷺ: «مَا لي وَمَا لِلدُّنْيَا مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَاكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا» [رواه الترمذي (٢٣٧٧)، عن ابن مسعود رضي الله عنه].

◆ **فإن تم لك ما سبق:**

فكيف نفهمُ عشراتِ النصوص كتابًا وسنةً في ضوء ما سبق؟!

النص الأول: قال تعالىٰ: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ **[المائدة: ٣٢].**

◆ فاستشكل البعضُ هذه الآية، فقالوا: إن قاتل مائة نفس أعظم إثمًا ممن قتل نفسًا واحدةً.

فكيف يكونُ إثمُ من قتل نفسًا كمن قتل الناس جميعًا؟!

قلـتُ:

أولًا: بلاءُ من قال هذا القول، أنه ظن أن وجه الشبه في مقدار الإثم والعقوبة.

ثانيًا: وسببُ هذا الظن ـ وإن بعض الظن إثم ـ الظنُّ بأن تشبيه شيءٍ بشيءٍ يعني أنه يأخذ كل أحكامه.

◆ والذي يدلُّك علىٰ خطأ الاستشكال، وخطأ الظن، الآتي:

الدليلُ الأول:

قال ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِيْ تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَىٰ مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّىٰ»

[رواه مسلم (٢٥٨٦)، عن النعمان بن بشير رضي الله عنه]

وجه الاستدلال؛

◆ أن العضو المريض في الجسد، له تأثير علىٰ بقية الجسد.

◆ وهذا التأثير ليس هو نفس المرض في العضو؛ بل مرضُ العضو شيءٌ، والسهر والحمىٰ في بقية الجسد شيءٌ آخر.

◆ فدلَّ علىٰ أن الأثر لا يلزمُ أنه من جنس المؤثر.

وعليــه:

◆ من أتلف عضوًا من المؤمنين بالقتل، فكأنما أتلف سائر المؤمنين، ولا يلزمُ من ذلك أنه قتلٌ حقيقي، ولا يلزمُ في ذلك أنه يحتملُ إثمًا بمقدار قتل جميع المؤمنين.

◆ إذًا: من آذىٰ مؤمنًا واحدًا، فقد آذىٰ جميع المؤمنين، ومن آذىٰ جميع المؤمنين فقد آذىٰ الناس جميعًا.

وعليــه:

◆ وجب أن تُفهَم آيةُ المائدة في ضوء الحديث «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ»؛ بمعنىٰ: أن قوله تعالىٰ: ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾، من آذىٰ مؤمنًا بالقتل، فقد آذىٰ المؤمنين؛ لأنهم جسدٌ واحد، ومن آذىٰ المؤمنين فقد آذىٰ الناس.

◆ فما بقي إلا بيان وجه الشبه بين قوله تعالىٰ: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًا﴾، وبين قوله تعالىٰ: ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾.

قلــتُ:

أولًا: قد ذكر ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ وجه الشبه بينهما، أذكره بتصرف:

الوجه الأول: أن كل واحدٍ منهما عاصٍ لله ورسوله، مخالف لأمره متعرضٌ لعقوبته.

الوجه الثاني: أن كل واحدٍ منهما؛ قد باء بغضب الله، ولعنه، واستحق الخلود في نار جهنم، وأن لهما عذابًا عظيمًا، وإن تفاوتت درجات العذاب، فإن من قتل نبيًّا ليس كمن قتل أحدًا من عوَامِّ الناس.

الوجه الثالث: أنهما سواء في استحقاق إزهاق النفس؛ أي: يقتل.

الوجه الرابع: أنهما سواءٌ في الجراءةِ علىٰ سفكِ الدمِ الحرامِ، فإنه معادٍ للنوع الإنساني.

الوجه الخامس: أنهما يوصفان بنفس الوصف، فيقال: ظالمٌ، فاسقٌ، قاتلٌ، عاصٍ.

النص الثاني[1]: قال ﷺ: «مَنْ صَلَّىٰ الْعِشَاءَ فِيْ جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّىٰ الصُّبْحَ فِيْ جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّىٰ اللَّيْلَ كُلَّهُ»

[رواه مسلم (٦٥٦)، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه]

---

(١) وهو في نفس الوقت الدليلُ الثاني الذي يوضح صحة معنىٰ الآية كما سبق.

تمهيد:

قوله ﷺ: «وَمَنْ صَلَّىٰ الصُّبْحَ فِيْ جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّىٰ اللَّيْلَ كُلَّهُ»؛ معناها: «ومن صلىٰ الصبح مع العشاء في جماعة فكأنما صلىٰ الليل كله».

- وقد ورد ذلك صراحةً عند أبي داود (٥٥٥)، والترمذي (٢٢١) عن عثمان رضي الله عنه، قال: قال ﷺ: «مَنْ صَلَّىٰ الْعِشَاءَ فِيْ جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّىٰ الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِيْ جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ»

وجه الاستدلال؛

- ليس المرادُ من قوله: «كَانَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ»؛ أي: في المقدار.
- وإلا لكان قيامُ الليل ممن صلىٰ العشاء والفجر في جماعة لا فائدة له.
- بل لم ينل إلا التعب والنصب.
- فإن قيل: هل هذا ثواب الفضل؟!

الجواب: لا؛ لأن ثواب الفضل يكون لمن أراد العمل، ولكن تخلفت القدرةُ علىٰ فعله للعجز، كما بينتُ ذلك في أصل مستقل.

فإن تم لك ما سبق، فلك أن تسأل، فأين إذًا وجه الشبه بينهما؟ والذي يناسبُ قوله ﷺ: «فَكَأَنَّمَا صَلَّىٰ اللَّيْلَ كُلَّهُ».

قلــتُ:

الوجه الأول: صلاةُ الجماعة واجبةٌ على الصحيح، فكأن الشارع يقول لك كما تحافظُ على الوجوب في صلاتي العشاء والفجر، حافظ على قيام الليل، وإن لم يكن واجبًا، فوجه الشبه المحافظة.

الوجه الثاني: قد يكونُ وجه الشبه إثبات النصيب من قيام الليل لمن صلى العشاء والفجر في جماعة.

لــذلك:

قال سعيد بنُ المسيب: «من صلى العشاء في جماعةٍ فقد أخذ بنصيبه من قيام الليل».

فـإن قيـل:

كيف حصلَ التشبيه بين الواجب وبين المستحب؟

قلــتُ:

أولًا: وجه الشبه لم يكن في الرتبة، فهذا هو الذي ينقض المسألة إنما وجه الشبه ـ كما سبق ـ في المحافظة، فكما تحافظ على العشاء والفجر في جماعة، حافظ على القيام في الليل.

ثانيًـا: وما العجب في مثل هذا التشبيه، فقد شبه النبي ﷺ الواجب بغير الواجب؛ بل بالمكروه علىٰ أقل تقدير، قال ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ» [رواه مسلم (١١٦٤)، عن أبي أيوب رضي الله عنه].

فهل يقال هنا: أن وجه الشبه هو الرتبة، الجوابُ القاطع: لا، إنما وجه الشبه بينهما ـ سيأتي إن شاء الله ـ في محله.

الوجه الثالث: قد يكونُ وجه الشبه، أن العمل الواحد قد يتفاضل علىٰ أضعاف أمثاله منْ جنسه، فإن قيام الليل صلاة، كما أن العشاء والفجر صلاةٌ، وهما صلاتان، وقيام الليل صلواتٌ، ولكنهما قاما مقام الصلوات[1].

النص الثالث: قال ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ» [رواه مسلم (١١٦٤)، عن أبي أيوب رضي الله عنه].

وجه الاستدلال؛

- ليس المرادُ من قوله «كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ» أي في مقدار الثواب؛ بل لا يلزمُ أن يكون وجه الشبه هو الثواب.
- وإلا لكان صائم الدهر لم ينل إلا التعب والنصب.

---

(١) ولا عجب أن تجتمع هذه الأوجه الثلاثة.

- ولا يصحُّ كما سبق تسمية الثواب هنا بالفضل، لأنه لا يكونُ إلا مع فقد القدرة.

إذًا: ما هو وجه الشبه بينهما؟

قلـتُ:

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «حاشية ابن القيم» (٧/ ٧٠):

«فالتشبيه وقع بين العمل المضاعف ثوابه وبين العمل الذي يستحق به مثله».

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في «مجموع الفتاوىٰ» (٢٢/ ٣٠٣):

«فَمُرَادُهُ أَنَّ مَنْ فَعَلَ هَذَا يَحْصُلُ لَهُ أَجْرُ صِيَامِ الدَّهْرِ».

وعليـــه:

فوجه الشبه هو المواظبة علىٰ فعل المستحب يضاعفُ الأجر، كأنه داوم علىٰ جنس العمل طوال حياته، فكأنه واظب علىٰ صيام الدهر.



الأصلُ الرابع والتسعون:

الوجودات الأربعة

تمهيد:

الوجود علىٰ أربع صور:

الصورة الأولىٰ: الوجود العلمي:

- هذه التسمية في حقِّ الخالق، وفي حقِّ المخلوق.
- ويسمىٰ ـ أحيانًا ـ في حقِّ المخلوق بالوجود الذهني.

ومثالـه:

من تصور شيئًا، فهذا هو الوجود العلمي، فمن تصور مثلًا صورةَ السفينة أو الطائرة، فهذا هو الوجود العلمي أو الذهني في حقِّ المخلوق، وكذلك نحن نعلمُ ما كان، كآدمَ والأنبياء، وذلك للخبر، فهذا أيضًا وجود، ولكنه في الأذهان، ويسمىٰ بالعلمي أيضًا.

وكذلك نحن نعلمُ بعض ما سيكون؛ كالقيامة، والحساب، والميزان، فهذا وجود علمي أو ذهني.

وكذلك نحن نعلمُ ما لم يكن، لو كان، كيف كان يكون، وذلك للأخبار الثابتة، قال تعالىٰ:

﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨]، فنحن نعلمُ بالخبر ما لم يكن - وهو خروجُ الكفارِ من النارِ - لو كان ﴿وَلَوْ رُدُّوا﴾ أي ولو خرجوا، كيف كان يكون؟ أي كيف يكونُ حالهم ﴿لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ أي لعادوا كفارًا.

فتبيَّن الآتي:

١ - أن الوجود العلمي محله الذهن في المخلوق.

٢ - أن الوجود العلمي تضمن الأمور الحسية، والأمور المعنوية.

الصورةُ الثانية: الوجود اللفظي:

- هذه التسمية في حق الخالق، وفي حق المخلوق.
- وتسمىٰ - أحيانًا - في حقِّ المخلوق بالوجود اللساني.

ومثـاله:

فمن نطق بما استقر في الوجود العلمي، أثبت الوجود اللفظي أو اللساني.

كمن **قال مثلًا:** آدم، نوح، سفينة، طائرة، حلُّ المسألة كذا.

فتبيَّن الآتي:

١ - أن الوجود اللفظي مسبوقٌ بالوجود العلمي وإلا عُدَّ لغوًا.

٢ - أن الوجود اللفظي محلُّه اللسان في حقِّ المخلوق.

الصورةُ الثالثة: الوجود الرسمي:

- هذه التسمية في حقِّ الخالق، وفي حقِّ المخلوق.
- وتسمىٰ أحيانًا في حقِّ المخلوق بالوجود البناني.

ومثـاله:

فمن كتب ما استقر في الوجود العلمي، أثبت الوجود الرسمي أو البناني.

كمن كتب اسم آدم أو نوح أو السفينة أو رسم السفينة أو الطائرة، فكلُّ هذا وجود رسمي.

فتبيَّن الآتي:

١- أن الوجود الرسمي مسبوق بالوجود العلمي، وإلا عُدَّ لغوًا.

٢- أن الوجود الرسمي قد يكون مسبوقًا بالوجود اللفظي.

٣- أن الوجود الرسمي محلُّه البنان في حق المخلوق.

الصورة الرابعة: الوجود العيني:

- هذه التسمية في حق الخالق، وفي حقِّ المخلوق.

ومثـاله:

كمن صنع سفينة أو طائرة فقد أوجدها عينًا، وبهذا ثبت الوجود العيني.

وإذا قال تعالىٰ لشيء «كُن» وهذا هو الوجود اللفظي، «فيكون» وهذا هو الوجود العيني.

فتبيَّن الآتي:

١- أن الوجود العيني مسبوقٌ - في حق الخالق بالوجودات الثلاثة الأخرىٰ، فمسبوق بالوجود العلمي، وبالوجود الرسمي، وبالوجود اللفظي.

٢- أن الوجود العيني مسبوق - في حق المخلوق بالوجود العلمي، وإلا عُدَّ لغوًا.

- وقد يسبق بالوجود الرسمي، وبالوجود اللفظي.

٣- أن الوجود العيني محله الأعيان المرئية.

إن تبين لك ما سبق:

فدونك تنزيل هذه الوجودات في حق الخالق، وفي حق المخلوق.

- **الوجودات في حق الخالق:**

أولًا: الوجود العلمي؛ لا يتخلف أبدًا عن شيء.

١- فإنه لا يكونُ في كونه إلا ما يريد، فلا يتخلف العلمُ في كليات الأمور، وأجزائها، وحركاتها، وسكناتها.

- فالله ﷻ يعلمُ ما كان، وما يكون، وما سيكون، وما لم يكن لو كان كيف يكون.

٢- فإنه ﷻ الأول والآخر والظاهر والباطن.

- فقد أحاط إحاطةً زمانية بكلِّ شيء لأنه الأول والآخر.
- فقد أحاط إحاطةً مكانية بكلِّ شيء لأنه الظاهر والباطن.

ثانيًا: الوجود الرسمي؛ فكلُّ شيءٌ سُطِّر من قبلُ.

قال تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِۚ وَمَا تَسۡقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعۡلَمُهَا وَلَا حَبَّةٖ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلۡأَرۡضِ وَلَا رَطۡبٖ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ﴾ [الأنعام: ٥٩].

وقال ﷺ: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمَ فَقَالَ لَهُ اكْتُبْ، قَالَ رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ، مَنْ مَاتَ عَلَىٰ غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّىٰ**» [رواه أبو داود (٤٧٠٠) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه].

ثالثًا: الوجود اللفظي؛ «كن».

رابعًا: الوجود العيني؛ «فيكون».

خلاصةُ مـا سبق:

١- الوجود العلمي والوجود الرسمي لا يتخلفان أبدًا في حق الخالق.

٢- كل شيءٌ وُجد عينًا، فقد تحققت فيه الوجودات الأربعة.

• وهذا هو الوجود الكوني القدري، سواءٌ أكان خيرًا أم شرًّا، فلا يكونُ في كونه تبارك وتعالىٰ إلا ما يريده.

- **فإن قيل**: هل من الممكن تخلف الوجود اللفظي؟

قلتُ: نعم.

في كلِّ شيء قُدِّر وجودُه علىٰ سببٍ يقوم به العبد.

خذ مثالًا: قال ﷺ: **«مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ رِزْقُهُ أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِيْ أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»**

[رواه البخاري (٢٠٦٧)، ومسلم (٢٥٥٧)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه]

يُنسأ: أي يؤخر. **أثره**: أي أجله.

مثالًا آخر: قال ﷺ: **«لاَ يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ وَلاَ يَزِيدُ فِيْ الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرّ»**

[رواه الترمذي (٢١٣٩)، عن سلمان رضي الله عنه]

وقال ﷺ: **«لا يغني حذر من قدر، والدعاء ينفع مما نزل و مما لم ينزل، وإن البلاء لينزل فيتلقاه الدعاء فيعتلجان إلىٰ يوم القيامة»**

[رواه الحاكم عن عائشة رضي الله عنها]

◆ **الوجودات في حق المخلوق:**

أولًا: الوجود العلمي:

١- قد يوجد، وقد لا يوجد.

- والأصلُ عدمُ وجوده، فمن زعم وجودَه فليأت بالبينة، قال تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ أَخۡرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡأَبۡصَٰرَ وَٱلۡأَفۡـِٔدَةَ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ [النحل: ٧٨].

٢- إذًا: الوجود العلمي شرطٌ في التكليف.

- فمن غابَ عنه علمُ مسألةٍ، فهو غير مكلف بها.
- بمعنىٰ: إن عَمِل بما يخالفه ليس بمتوعدٍ بوعيدٍ، وإن عَمِل بما يوافقه لا يثاب لأنه صادفه.
- فالمسألة هنا محصورةٌ بين العلم وبين الجهل.

٣- إذاً: إذا وجد الوجود العلمي.

- نشأ الصوابُ، والخطأ، والنسيان.

ثانيـًا: الوجود الرسمي:

١- قد يوجد، وقد لا يوجد.

٢- فإن وُجِد مسبوقًا بالوجود العلمي، كان الصوابُ والخطأ والنسيان.

- وإن وُجِد غير مسبوقٍ بالوجود العلمي كان الجهلُ، واللغو.

ثالثًـا: الوجود اللفظي:

١- قد يوجد، وقد لا يوجد.

٢- فإن وُجِد مسبوقًا بالوجود العلمي، كان الصوابُ، والخطأ، والنسيان.

◆ وإن وُجِد غير مسبوقٍ بالوجود العلمي، كان الجهل، واللغو.

رابعًـا: الوجود العيني:

١- قد يوجد، وقد لا يوجد.

٢- فإن وُجِد مسبوقًا بالوجود العلمي، كان الصواب والخطأ والنسيان.

◆ وإن وُجِد غير مسبوق بالوجود العلمي، كان الجهل، واللغو.

الخلاصـة:

١- الوجود العلمي شرط صحة في كل وجودٍ بعده.

٢- قد تجتمع الوجودات الأربعة في حقِّ المخلوق، وقد تغيب.

٣- فتوجد في أي مصنوعٌ يتم صناعته، فلا بد من تصوره، وهذا هو الوجود العلمي، ثم مناقشته وهو الوجود اللفظي، ثم رسمه، وهذا هو الوجود الرسمي، ثم تنفيذه، وهذا هو الوجود العيني.

٤- وقد يتصور الشيء ثم ينفَّذ، دون المرور بالوجودين اللفظي والرسمي.

وعليــه:

فتخلف الوجود اللفظي أو الرسمي لا يمنعان التكليف.

٥- وقد يتصور الشيءُ، ولا ينفَّذ، وهذا قد يمنع التكليف، وقد يمضيه.

- فيمنع التكليف متىٰ غلبت القدرة، فكان المنع للعجز لا للغياب العلمي.
- ويُمضي التكليف متىٰ غابت الإرادة.

٦- الوجود العينيي مبنيٌّ علىٰ الوجود العلمي.

- وحيث إن الوجود العلمي يحتمل الصواب والخطأ، فتعين أن الوجود العيني كذلك يحتمل الصواب والخطأ.
- فما صح في الأذهان، قد يصح في الأعيان، وقد لا يصح.
- ويترتب عليهما الوعد والوعيد.
- وما لم يصح في الأذهان، لم يصح في الأعيان.
- وقد يترتب عليه وعيد.

وعليـه:

١- الوجودات أربعةٌ، قد تجتمع وقد تفترق.

٢- ولا تلازم بين الوجودات الأربعة، وهذا كلُّه في حقِّ المخلوق.

٣- ونبين ذلك بمثالين:

المثال الأول: قال تعالى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعْىَ قَالَ يَـٰبُنَىَّ إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ فَٱنظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۚ قَالَ يَـٰٓأَبَتِ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ۖ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿١٠٢﴾ فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَـٰدَيْنَـٰهُ أَن يَـٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ ۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ هَـٰذَا لَهُوَ ٱلْبَلَـٰٓؤُا۟ ٱلْمُبِينُ ﴿١٠٦﴾ وَفَدَيْنَـٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠٢ - ١٠٧].

فالوجود العلمي هو ﴿إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ﴾.

والوجود اللفظي هو ﴿أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ﴾.

والوجود الرسمي غير موجود.

والوجود العيني، تخلف الذبح، قال تعالى ﴿وَفَدَيْنَـٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ﴾.

المثال الثاني: قال تعالى: ﴿وَٱصْنَعِ ٱلْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا وَلَا تُخَـٰطِبْنِى فِى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ ۚ إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ ﴿٣٧﴾ وَيَصْنَعُ ٱلْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأٌ مِّن قَوْمِهِۦ سَخِرُوا۟ مِنْهُ ۚ قَالَ إِن تَسْخَرُوا۟ مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ﴾ [هود: ٣٧ - ٣٨].

فالوجود العلمي: هو ﴿وَوَحۡيِنَا﴾ لأن الله أوحىٰ إلىٰ نوحٍ عليه السلام افعل ذلك، فلا بُدَّ من تصوره أولًا.

الوجود اللفظي: ﴿وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيۡهِ﴾ فهذا يقتضي أن القوم سألوا نوحًا «ماذا تفعل؟»، فأجاب: «أصنع الفلك»، فسخروا منه لأن الصحراء ليست محلًّا لذلك.

الوجود الرسمي: لا يوجد.

الوجود العيني: الفلك بعد التمام.

- هذا الأصلُ من أعظمِ الأصول، فإن مدارَ الفهم عليه، وعدمُ هضمه أدىٰ إلىٰ ظهور قبيح القول والفعل.

- نبين ذلك من خلال حلِّ مجموعةٍ من المسائل، منها:

المسألة الأولىٰ: التكليف.

المسألة الثانية: قولُ الصوفية: «إن أول ما خلق الله تعالىٰ هو محمد ﷺ، وأنه كان نبيًّا قبل آدم عليه السلام».

المسألة الثالثة: خلق الله آدم علىٰ صورته.

المسألة الرابعة: الوجودات والاتحاد.

المسألة الأولىٰ: التكليف:

- سبق بيان أن الوجود العلمي شرطٌ في التكليف.

إذًا: الوجود العلمي قدرٌ مشتركٌ في جميع الوجودات الباقية.

- وغيابه؛ يعني الآتي:

أولًا: لو وُجِد الوجود اللفظيُّ، ولم يكن مسبوقًا بالوجود العلمي كان اللفظ هزيانًا، لا يترتب عليه وعدٌ ولا وعيد ما لم يتعلق بالغير.

انظـر:

دخل في باب الإيمان جملةً وتفصيلًا، وفي باب الطلاق جملةً وتفصيلًا، وفي كلِّ قولٍ وعمل.

ثانيًـا: لو وُجِد الوجود الرسمي، ولم يكن مسبوقًا بالوجود العلمي، كان الرسمُ لا عبرةَ به، كالخطوط العشوائية، ولا يترتب عليه وعدٌ ولا وعيد.

ثالثًـا: لو وُجِد الوجود العيني، ولم يكن مسبوقًا بالوجود العلمي، كان العيني لا عبرةَ به، كمن أمسك ببعض الطين أو الرمل، فضرب به يمنةً ويسره، فتشكل، فهذا لا وجود له في الأذهان قبل وجوده.

وعليـه:

فلا يترتب عليه وعدٌ ولا وعيد.

إن علمت ما سبق؛ تبين الآتي:

١ - أنَّ العذرَ بالجهل معلقٌ بالوجود العلمي، فإن غابَ عُذِرَ العبدُ بجهله.

◆ **فإن قيل لك:**

هو قادرٌ علىٰ التعلم ولم يتعلم.

قُــــل:

بفرضِ صحة السؤال - وهو غالبًا خطأ - فإنه آثمٌ لعدم التحصيل، لا لعدم العمل فتأمل تنجو.

٢ - فتعين أنَّ العذرَ بالجهل من صلبِ دينِ ربِّ العالمين.

◆ ولا أستثني مسألةً من هذا الأصل.

تقسيمُ الوجود العلمي:

◆ ينقسم الوجود العلمي باعتبار تعلُّقِه بعين معينه إلىٰ ثلاثة أنواع:

النوع الأول: الوجود العلمي ثابتٌ في حقٍّ معين.

◆ فيلزمُ هذا المعين العملُ بما يوافقُ الوجودَ العلمي.

◆ فإن كان قادرًا علىٰ العمل وعَمِلَ جرىٰ قلمُ الحسنات.

◆ وإن كان قادرًا علىٰ العمل ولم يعمل جرىٰ قلمُ السيئات.

◆ وإن كان غير قادرٍ علىٰ العمل لم يجر قلم السيئات، بشرط بابه.

• وقد يجري قلم الحسنات بشرط بابه، وسبق التفصيل في هاتين الجزئيتين.

النوع الثاني: الوجود العلمي غير موجود لمانع.

◆ وهذا النوع يتناولُ عدةَ صورٍ، منها:

١- الصبي الذي لم يبلغ؛ وهذا غيرُ مكلَّفٍ لغياب العلم.

◆ فإن قيل: قد يعلمُ الصبيُّ؟

قُـل:

هذا مؤذنٌ بجريان قلم الحسنات، ولكن قلم السيئات لا يجري إلا عند وجود العلامةِ الوضعية التي وضعها الشارعُ وهي البلوغ.

٢- النائم؛ وهذا غيرُ مكلَّفٍ لغياب العلم.

٣- الناسي؛ وهذا غير مكلَّفٍ لغياب العلم.

٤- المجنون؛ وهذا غيرُ مكلَّفٍ لغياب العلم.

٥- المخطئ؛ وهذا غيرُ مكلَّفٍ لغياب العلم.

٦- من مات صغيرًا من أولاد المسلمين؛ فهو غيرُ مكلَّفٍ، ويمتحن في الآخرة.

٧- من مات صغيرًا من أولاد المشركين؛ فهو غيرُ مكلَّفٍ، ويمتحن في الآخرة.

◆ وقد بينتُ الجزئيتين السابقة في كتابٍ مستقل اسمه «حكم اللاهين من أولاد المسلمين وأولاد المشركين».

٨- من أدركه الإسلامُ وهو خرف.

تنبيــه:

كلُّ حالةٍ من الحالات السابقة تحتاج إلىٰ مصنفٍ مستقل لبيان ما فيها.

وقد بينتُ البندَ السادس والسابع.

النوع الثالث: الوجود العلمي غير موجود، ولم يجتهد في تحصيله.

إن ارتكب المسلمُ ما دون الشرك يُعلَّم، ولا يقامُ عليه الحد الفرضي أو التعزيري.

ومثالها: كشارب الخمر في عهد نبينا ﷺ كان لا يدري تحريمه، فلم يقم عليه النبيُّ ﷺ الحد.

- وإن كان مسلمًا وارتكب شركًا، يُعَلَّم، وتقامُ عليه الحجة ـ ولا تكون إلا من أهل العلم.

◆ فإن مات قبل إقامةِ الحجة، فهو مسلم، لأنه الأصل، وأمره إلىٰ الله ﷻ في الآخرة.

◆ فإن أقيمت عليه الحجة، فرجع فبها ونعمت.

• وإن لم يرجع، فيحكم عليه بحسب ما ارتكب، ويترتبُ عليها آثارها.

النوع الرابع: الوجود العلمي غير موجودٍ، واجتهد في تحصيله، ولم يحصله.

◆ نفس النوع الثالث.

◆ والفارق بينهما: أن النوع الثالث تعلق به إثمُ عدمِ التحصيل لأنه فرَّطَ، والنوع الرابع لم يتعلق به هذا الإثم حيث لا تفريط.

المسألةُ الثانية: قول بعضِ الصوفية:

«إنَّ أولَ ما خلق الله تعالىٰ هو محمدٌ ﷺ، وأنه كان نبيًّا قبل آدم».

◆ وهذا قولٌ باطلٌ، سببهُ أنهم لم يميزوا بين الوجودات الأربعة.

◆ وقد اعتمدوا لإثبات هذا الباطل بالحديث الصحيح الذي رواه أحمد (٥/ ٥٩)، أنَّ ميسرةَ الفجر قال: «قلتُ: يا رسولَ الله؛ متىٰ كنتَ نبيًّا؟ قال: وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ».

وجه استدلالهم: أنَّ محمدًا ﷺ كان نبيًّا قبل نفخ الروح في آدم، ولازم ذلك أنه ﷺ خُلق قبل آدم.

قلـتُ:

أولًا: هذا الحديث يذكر في بعضِ الكتب بلفظ «كنتُ نبيًّا وآدمُ بين الماء والطين»، وهذا الحديث بهذا اللفظ «لا أصل له»؛ يعني: ليس له سندٌ أصلًا،

ولكن الذي يحزن أنَّ لفظه فيه شناعة توجب علي أن أقولَ أنَّ من قاله لا يدري ماذا يخرجُ من رأسه؛ لأن قوله «بين الماء والطين» باطلٌ؛ لأن الطين ما هو إلا ماء وتراب فكيف يكون بين الماء والطين؟ بمعنىٰ أنَّ معنىٰ الكلام آل إلىٰ: «كنتُ نبيًّا وآدمُ بين الماء والماء والتراب».

ثانيًـا: أنَّ ما ذُكر في الحديث الصحيح هو الوجود الرسمي، والذي يدلُّ علىٰ ذلك ما رواه أحمد (٤/ ١٢٧):

عن العرباض بن سارية، قال: قال ﷺ: «**إِنِّىْ عَبْدُ اللهِ لَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ آدَمَ عليه السلام لَمُنْجَدِلٌ فِىْ طِينَتِهِ، وَسَأُنَبِّئُكُمْ بِأَوَّلِ ذَلِكَ** ...».

- فالمذكور في الحديث هو الوجود الرسمي، فقد كُتِبَ لآدم ما له وما عليه، وذلك بعد تكوين الجسد وقبل نفخ الروح، ومن جملةِ ما كُتِبَ له ذرتيهُ، ومن جملتها محمدٌ ﷺ.
- فتبين أنَّ من زعم أنَّ محمدًا ﷺ خُلِقَ قبل آدم، فهذا لم يميز بين الوجودات الأربعة، وكذلك من زعم أنَّ نبوة محمدٍ ﷺ قبل آدم.
- والذي يوضح ما سبق: أنَّ معنىٰ «منجدل»؛ أي: متلفٍ ومطروحٍ علىٰ وجهِ الأرضِ، صورة من طين لم ينفخ فيها الروح، وظل علىٰ ذلك أربعين سنة، قال تعالىٰ: ﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ حِينٞ مِّنَ ٱلدَّهۡرِ لَمۡ يَكُن شَيۡـٔٗا مَّذۡكُورًا﴾ [الإنسان: ١]

◆ والذي يؤكد ذلك ما رواه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣)، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: « قال رسول الله ﷺ: إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نطفةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ مَلَكًا، فَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ. ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

فتبيَّن مما سبق:

أولًا: الفرق بين الوجوداتِ الأربعةِ؛ العلمي، والرسمي، واللفظي، والعيني.

ثانيًـا: فالله عز وجل يعلمُ الأشياءَ قبل تكوينها، وهي متميزةٌ في علمه، وإرادته وقدرته سبحانه.

فإذا أرادها الله عز وجل قال: كن، فتكون، وهذا هو الوجود العيني الثابت في الخارج.

وعليـه: فلا وجود لنبوته ﷺ قبل قوله تعالىٰ: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١]

ولا وجود لرسالته ﷺ قبل قوله تعالىٰ: ﴿قُمْ فَأَنذِرْ﴾

[المدثر: ٢]

المسألة الثالثة: خلق الله ﷻ آدم علىٰ صورته.

قال ﷺ: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ»

[رواه البخاري (٦٢٢٧)، ومسلم (٢٦١٢)، عن أبي هريرة رضي الله عنه]

- اختلف الناسُ في الضمير المتصل في لفظ «صورته».

◆ هل هو عائد علىٰ آدمَ عليه السلام أم عائد علىٰ الله ﷻ.

◆ فمن قال إنَّ الضمير عائدٌ علىٰ الله ﷻ اعتمد علىٰ حديثٍ رُوي في «الإبانة» (١٨٥)، لابن بطة وغيره، عن ابن عمر قال: قال ﷺ: «إنَّ الله ﷻ خَلَقَ آدمَ علىٰ صورةِ الرحمن».

قلـتُ:

أولًا: هذا الحديث منكرٌ، فيه أربعُ عللٍ، ذكرها الألباني رحمه الله في السلسة الضعيفة تحت رقم (١١٧٥- ١١٧٦).

ثانيًـا: علىٰ ما يبدو أنَّ راوي هذا الحديث رواه بالمعنىٰ من الحديث الصحيح، «علىٰ صورته» فقال: علىٰ صورةِ الرحمن.

ثالثًـا: أنَّ من اعتمد هذا الحديث المنكر، جرَّه إلىٰ عجيبةٍ من العجائب.

فقـال: نثبتُ لله صورةً ـ وهذا حق ـ ونثبت لآدم صورة ـ وهذا حق ـ ثم قال: ولكن الكيف مختلف ـ وهذه أضحوكة.

أتدرون لِمَ؟ لأنَّ الاشتراك في المعنىٰ دون الكيف في باب الصفات المقيدة.

بمعنىٰ استواء الخلق واستواء الخالق، فكلُّ استواءٍ قُيِّد بالذات المناسبة له، فحصل الاشتراك في المعنىٰ دون الكيف، والحالةُ التي معنا ليس هي المقيدة، بل هي المثلية.

- وأمَّا من قال أنَّ هذا الضميرَ عائدٌ علىٰ آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ فهو الصوابُ.

◆ لأن لفظ «آدم» أقربُ مذكورٍ، ولا ينقلُ لغيره بغير دليل.

◆ بل قد وُجِد مانع، أن هنا مذكورًا قبل آدم هو الله تَعَالَىٰ.

وعليــه:

• يعود الضمير إلىٰ آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ.

- **فإن قيل لك:**

إذًا: معنىٰ الحديث: «خلق اللهُ عَزَّ وَجَلَّ آدم علىٰ صورةِ آدم».

قلـتُ: هذا هو العلم.

لأن صورة آدمَ قبل أن يُخلق لها وجود علمي في حقِّ الخالق، فلما خلقه الله أصبح موجودًا عينًا.

وعليـه: فمعنىٰ الحديث:

خلق الله ﷻ آدم عينًا علىٰ صورته العلمية.

وعليـه: فإن الوجود العيني جاء مطابقًا للوجود العلمي.

ومن هنا تظهرُ الفائدة.

أنَّ قدرةَ اللهِ ﷻ لا تتخلف عن إرادته، فإذا أراد شيئًا قال لما هو في الوجود العلمي: «كن»، فيوجد عينًا «فيكون».

- وقد ذكر ابنُ حجر في «الفتح» قائلًا:

«وهذه الروايةُ تؤيد قول من قال: إنَّ الضمير لآدم والمعنىٰ: أنَّ الله تعالىٰ أوجده علىٰ الهيئة التي خلقه عليها، لم ينتقل في النشأةِ أحوالًا، ولا تردد في الأرحامِ أطوارًا، كذريته بل خلقه الله رجلًا كاملًا سويًّا، من أول ما نفخ فيه الروح».

- فقول القائل: «أوجده علىٰ الهيئة التي خلقه عليها».

أي أوجده من الوجود العلمي علىٰ الهيئة التي في الوجود العيني.

- ولكن هذه العبارةُ معلقةٌ جدًّا، تفسيرها ما ذكرتُه[1].

---

(١) قال أبو حاتم: «يريد به صورةَ المضروبِ؛ لأن الضاربَ إذا ضربَ وجه أخيه المسلم ضرب وجهًا خلق الله آدم علىٰ صورته». فيه تكلُّف.

تنبيـــه:

نقل ابنُ بطة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في نهاية الحديث الذي ذكرتُ أنه منكر: «فنقولُ كما جاء الحديث، وسمعتُ أبا عبد الله، وذُكر له بعض المحدثين، قال: خلقه علىٰ صورته، قال: علىٰ صورةِ الطين. فقال: هذا كلام الجهمية».

- نقل بعضُ الناس، أنَّ أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: من أعاد الضمير علىٰ آدم فهو جهمي.

قلــتُ:

أولًا: قوله «علىٰ صورةِ الطين» أي علىٰ صورةِ آدم.

ثانيًـا: أحمد أنكر هذا القول، ونسبه إلىٰ الجهمية، لا لخطأ القولِ إنما للسبب الذي بُني عليه القول.

فإن جهم وأتباعه ينفون الصورة عن الله ـ سبحانه ـ من أجلِ ذلك أعادوا الضميرَ علىٰ آدم.

ولكن نحن نثبتُ الصورة لله ﷻ ولكن ليس كمثله شيءٍ، قال ﷺ: «**أَتَانِىَ اللَّيْلَةَ رَبِّىْ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِىْ أَحْسَنِ صُورَةٍ**» [رواه الترمذي (٣٢٣٣)، عن ابن عباس رضي الله عنهما].

المراد أي في المنام، وقال الترمذي: سألتُ محمدَ بنَ إسماعيل ـ يعني: البخاري ـ عن هذا الحديث فقال: هذا حسن صحيح.

المسألة الرابعة: الوجودات والاتحاد.

- ابن عربي هو صاحبُ كتاب الفصوص، وكتاب الفتوحات المكية، وغير ذلك من الكتب.

- هذا الرجلُ يؤمن بالاتحاد؛ أعني أنَّ الله ﷻ اتحد بجميع المخلوقات.

◆ فلا أنا ولا أنت، ولا من ولا إلىٰ، ولا وجودي ولا وجودك، فالوجود عنده واحد.

- فمن أينَ نشأ هذا المذهبُ الخبيث.

◆ لما قرأ ابن عربي قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمۡۚ إِنَّ زَلۡزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَيۡءٌ عَظِيمٞ﴾ [الحج: ١].

● فقال: طالما أنَّ الساعةَ شيءٌ، إذًا: هي ثابتةٌ.

● ويقصدُ أنها ثابتةٌ عينًا.

◆ فإذا قلنا: أين هي؟ قال: هي ثابتةٌ في العدم.

● فإذا قلنا: ومتىٰ تظهر؟ قال: إذا أفضىٰ الله من وجودهِ علىٰ ثبوتها وُجِدت عينًا.

● فالله مفتقرٌ في ظهوره إلىٰ ثبوتها، وثبوتها يفتقر إلىٰ الله في وجودها.

- **هذا المذهبُ الغبي بُني على ثلاث مقدمات:**

المقدمة الأولىٰ: أنَّ العدمَ شيءٌ.

والعدم باتفاق جميع العقلاء، ومن جميع الملل أنه ليس بشيء.

المقدمة الثانية: أنه فرق بين الثبوت وبين الوجود.

ولا فرق بينهما لا في نقل، ولا في عقل؛ فإن ثبوت الشيء هو وجوده، ووجوده هو ثبوته، بل هو ذاته.

المقدمة الثالثة: أنَّ الوجودَ أفاضَ علىٰ الثبوت.

وهذا باطلٌ، بل وقبيح، وعلىٰ كلٍّ فقد شرحتُ هذا المذهب بالتفصيل في التسعينات، ولي مصنف متداول فيه تحت اسم «الإلحادية عقيدةُ ابن عربي والاتحادية».

- **وإن شاء الله ـ نذكره بالتفصيل قريبًا:**

- المهم ما نحتاجهُ الآن هو:

◆ أنَّ ابن عربي لم يفرق بين الوجودات الأربعة.

◆ بمعنىٰ أنَّ قوله تعالىٰ: ﴿شَىْءٌ عَظِيمٌ﴾ وهو الوجود العلمي، فقال: هو الثبوت العيني.

- فلما لم يفرق بين العلمي وبين العيني، وظن أنه لا وجودَ إلا العيني، جرَّه عدمُ التفريق إلىٰ هذا الضلال.
- وهذا المذهب هزَّ الدنيا، وله أتباعٌ إلىٰ يومنا هذا، ويوجد من يتبناه.

انظـر:

خطأ في أصلٍ واحدٍ، ولَّدَ مذهبًا، والله المستعان.



الأصلُ الخامس والتسعون:

الشيء المطلق ومطلق الشيء

- هذا الأصلُ ذكره ابن القيم في «بدائع الفوائد» (٢/ ٢٢٧).

◆ سأذكره بتصريفٍ في لفظه، مع تفصيله، وإضافة إيضاحات، ثم أختمه ببعضِ الأمثلة التطبيقية.

لو نظرت إلىٰ عنوان الأصل وجدتَ أنه يمكن تقسيمُ الأشياء إلىٰ قسمين كما في العنوان.

فيقـال مثلًا:

الأمر المطلق ومطلق الأمر، والجرح المطلق ومطلق الجرح، والعلمُ المطلق ومطلقُ العلم، والترتيبُ المطلق ومطلق الترتيب، والبيع المطلق ومطلق البيع، والماء المطلق ومطلق الماء، والملك المطلق ومطلق الملك، وغير ذلك.

◆ ستعلمُ ـ إن شاء الله ـ بعد بيان هذا الأصل، كم من معضلةٍ ستُحَلُّ بهذا الأصل.

وعليــه: أذكر الفروق بين الشيء المطلق ومطلق الشيء.

◆ وذلك من خلال عنوان، ألا وهو الأمر المطلق ومطلق الأمر.

الفرق الأول:

١- الأمرُ المطلق: لفظُ «الأمر» لفظٌ عام، ثم وُصِف بلفظ «المطلق».

إذًا: المعنىٰ أن الأمر لم يقيد بقيد يوجبُ تخصيصه.

وعليـه:

فهو عام في كلِّ فردٍ من الأفراد التي هذا شأنها.

◆ مطلقُ الأمر: الإضافةُ هنا ليست للعموم؛ بل للتمييز.

وعليـه:

فالأمر المطلق هو الواجب، ومطلق الأمر هو الواجب والمندوب.

وكذلك الماء المطلق هو الطهور، ومطلق الماء هو الطهور وغيرُه.

وكذلك البيع المطلق هو الجائز، مطلق البيع ينقسمُ إلىٰ جائزٍ وغير جائز.

◆ **فإذا قيل لك:** الفاسقُ مؤمنٌ أو غير مؤمن؟!

قُـل: الفاسق لا يوصف بالإيمان المطلق، إنما يوصف بمطلق الإيمان، أي بالإيمان الناقص، أي الإسلام الذي هو قسيم الإيمان.

◆ **فإذا قيل لك:** المندوبُ أمرٌ أو غير أمر؟!

قُـل: المندوب لا يوصف بالأمر المطلق، إنما يوصف بمطلق الأمر.

الفرق الثاني:

أن الأمر المطلق لا ينقسمُ فهو الواجب، ومطلق الأمر ينقسم إلىٰ أمر إيجاب وأمر ندب.

الفرق الثالث:

أن الأمر المطلق فردٌ من أفرادِ مطلق الأمر، ولا ينعكس، بمعنىٰ: لا يقال: أن مطلق الأمر فردٌ من أفراد الأمر المطلق.

الفرق الرابع:

أن نفي مطلق الأمر يستلزمُ نفي الأمر المطلق دون العكس، بمعنىٰ أن نفي الأمرِ المطلق لا يستلزمُ نفي مطلق الأمر.

الفرق الخامس:

أن ثبوت مطلق الأمر لا يستلزمُ ثبوتَ الأمر المطلق[1] دون العكس، بمعنىٰ أن ثبوت الأمر المطلق يستلزمُ ثبوت مطلق الأمر.

الفرق السادس:

أن الأمر المطلق نوعٌ لمطلق الأمر، ومطلق الأمر جنس للأمر المطلق.

---

(١) لأن مطلق الأمر يتناول المندوب.

الفرق السابع:

أن الأمر المطلق مقيدٌ بالإطلاق لفظًا، مجرد عن التقييد معنىً.

ومطلق الأمر مجردٌ عن التقييد لفظًا مستعملٌ في المقيد(١) وغيره(٢) معنىً.

الفرق الثامن:

أن الأمر المطلق لا يصلحُ للمقيد، ومطلق الأمر يصلح للمطلق والمقيد.

الفرق التاسع:

أن الأمر المطلق هو المقيد بقيد الإطلاق، فهو متضمن للإطلاق والتقييد، ومطلق الأمر غير مقيدٍ وإن كان بعض أفراده مقيدًا.

- **إن علمتَ ما سبق فدونك هذا المثال:**

ما الفروقُ بين الإيمان المطلق، ومطلق الإيمان؟

الجــوابُ:

أن الإيمان المطلق هو الإيمانُ الكاملُ الكمالُ المأمور به.

ومطلق الإيمان هو الإيمان الكامل، والإيمان الناقص.

---

(٢) أي يقال على مجموع الأمرين مطلق الأمر.

(٢) وعلى المندوب مطلق الأمر.

فمثلًا: قال ﷺ: «لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ» [رواه البخاري (٦٨١٠)، ومسلم (٥٧)، عن أبي هريرة رضي الله عنه].

◆ فما هو الإيمان المنفي في هذا الحديث؟!

الجـوابُ:

- المنفي في هذا الحديث هو الإيمانُ المطلق، وليس مطلق الإيمان.

◆ وقد سبق أن نفي الإيمان المطلق لا يستلزمُ نفي مطلق الإيمان.

وعليـه:

من نفي الإيمانُ المطلق في حقه، لا يدخل في قوله تعالىٰ:

﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨].

﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون: ١].

﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢].

وعليـه: من نُفي الإيمان المطلق في حقه، يدخل في قوله تعالىٰ: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢].

فدخلت الرقبةُ الموصوفةُ بمطلق الإيمان.

- وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟﴾ [الحجرات: ٩].
- دخل هنا المؤمن الموصوفُ بمطلق الإيمان.
- وكذلك قوله ﷺ: «لاَ يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ»

[رواه أحمد (١/ ١١٩)، وغيره عن علي رضي الله عنه]

دخل هنا المؤمنُ الموصوفُ بمطلق الإيمان.

- إن علمت ما سبق، فكيف تفهم قوله تعالىٰ: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَـٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَـٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَـٰلِكُمْ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَـٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّـٰدِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٤، ١٥].

وجه الاستدلال:

- أن لفظ الإيمان ذكر في الآيتين ثلاث مرات:

الأولىٰ: جاء مثبتًا وهو قول الأعراب ﴿ءَامَنَّا﴾.

الثانية: جاء منفيًا لما أثبتُ الأعراب ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟﴾.

الثالثة: جاء مثبتًا وهو قول الله تعالىٰ ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ﴾

- فالأعرابُ أرادوا إثباتَ الإيمان المطلق ـ وهو الواجب ـ علىٰ أنفسهم.
- فنفىٰ الله ﷻ عنهم الإيمان المطلق.
- ثم قال: الإيمان المطلق وصفه ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ...﴾

وكما سبق عندنا؛ إيمان مطلق، ومطلق الإيمان.

وسبق أن نفي الإيمان المطلق لا يستلزم نفي مطلق الإيمان.

- إذًا: الأعراب عندهم مطلق الإيمان، وهو الإسلام.

إذًا: هم مسلمون.

والذي يدلُّ علىٰ ذلك عدةَ أمورٍ منها:

الأمر الأول: أن الله ﷻ أذن لهم أن يقولوا: ﴿أَسْلَمْنَا﴾، ولا يقال للمنافق ذلك.

الأمر الثاني: أن الله ﷻ قال: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ﴾، ولم يقل: قال المنافقون.

الأمر الثالث: أن هؤلاء الأعراب هم الذين ذُكروا في صدر سورة الحجرات حيث نادوا رسول الله ﷺ من وراء الحجرات، وقد قال تعالىٰ في آخر الآيات: ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ[1]﴾، فلو كانوا هم المنافقون ما غفر لهم.

الأمر الرابع: أن الله ﷻ قال: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤].

---

(١) ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ۝ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا۟ حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ٤-٥]

وجه الاستدلال؛

- أن الله ﷻ نفىٰ دخول الإيمان، ولم ينف دخول الإسلام.
- فلو كانوا منافقين لقال: ولما يدخل الإسلام.

الأمر الخامس:

- أن الله ﷻ قال: ﴿وَلَمَّا﴾، ولم يقل: «ولم».
- ومعلومٌ أن «لما» تختصُّ بالمتوقَّع الحصول غالبًا في المستقبل؛ أي: الإيمان المنفي إلىٰ الحال، عما قريب سيدخلُ الإيمان، فدلَّ علىٰ أنهم مسلمون.

الأمر السادس:

قال تعالىٰ: ﴿وَإِن تُطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَـٰلِكُمْ شَيْـًٔا﴾

[الحجرات: ١٤]

وجه الاستدلال؛ قوله ﴿لَا يَلِتْكُم﴾ أي لا ينقصكم، وهل للمنافق طاعةٌ؟!

الأمر السابع:

قال تعالىٰ: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا۟ ۖ قُل لَّا تَمُنُّوا۟ عَلَىَّ إِسْلَـٰمَكُم﴾

[الحجرات: ١٧]

وجه الاستدلال؛

- أن الأعراب يمنون بإسلامهم، فلو كانوا كاذبين:

- ما أقرَّهم الله ﷻ علىٰ ذلك، حيث قال: ﴿لَّا تَمُنُّواْ عَلَيَّ إِسۡلَٰمَكُم﴾
- بل لقال لهم: «لما تسلموا؛ بل أنتم كاذبون»، كما كذبهم في أول سورة المنافقين لما قالوا:

﴿نَشۡهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ﴾، فقال تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ يَشۡهَدُ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾

الأمر الثامن:

قال تعالىٰ: ﴿بَلِ ٱللَّهُ يَمُنُّ عَلَيۡكُمۡ﴾ [الحجرات: ١٧].

وجه الاستدلال؛

لو كانوا منافقين ما منَّ الله عليهم.

الأمر التاسع:

قال تعالىٰ: ﴿أَنۡ هَدَىٰكُمۡ لِلۡإِيمَٰنِ﴾ [الحجرات: ١٧].

وجه الاستدلال؛

لو كانوا منافقين ما هداهم للإيمان.

فـإن قيل:

ما وجه قوله تعالىٰ: ﴿لَّا تَمُنُّواْ﴾، ثم قال: ﴿أَنۡ هَدَىٰكُمۡ لِلۡإِيمَٰنِ﴾؟

قُلْـتُ:

أولًا: سبق بيان أن اللفظ الواحد، إذا جاء في سياقٍ واحدٍ، وكان أحدُهما منفيًّا، والآخر مثبتًا، كان المنفي غير المثبت.

ثانيًـا: وعليـه:

فقوله: ﴿لَّمْ تُؤْمِنُوا۟﴾ هو نفي للإيمان المطلق، وقوله: ﴿أَنْ هَدَىٰكُمْ لِلْإِيمَـٰنِ﴾ هو إثباتٌ لمطلق الإيمان.

وعليـه:

فالمعنىٰ «أن هداكم للإسلام»، وهذا هو المنطوق السابق ﴿وَلَـٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾.

وهذا موافق لحديث سعد بن أبي وقاص ﷺ الذي رواه البخاري (٢٧)، ومسلم (١٥٠) وفيه: «**فَوَاللهِ إِنِّىْ لأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَوْ مُسْلِمًا**».



الأصلُ السادس والتسعون:

أنواع التعريفات

- من الممكن تعريفُ الشيء الواحد بخمس طرق؛ وهي:

الأول: التعريفُ اللغوي.

الثاني: التعريفُ الاصطلاحي.

الثالث: التعريف بالمثال.

الرابع: التعريف بالضد.

الخامس: التعريف بالثمرة.

- خذ مثالًا: عرِّف الواجب.

◆ التعريف اللغوي: الواجب مادته الأولية «وَ جَ بَ».

◆ وهذا الفعلُ الثلاثي «وَجَبَ»، المضارعُ منه «يَجِبُ»، والمصدر واجبًا ووجوبًا ووجبة، فهذه ثلاثةُ مصادر.

◆ ومعنىٰ «الواجب»: اللازم والثابت.

◆ إياك وقول: إن معنىٰ الواجب هو الساقط اللازم، فهذا معنىٰ الوجبة.

- **التعريفُ الاصطلاحي:**

«ما أمر به الشارعُ أمرًا جازمًا»

- **التعريف بالمثال:**

قال تعالىٰ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾

- **التعريفُ بالضد:**

الواجب ضد المحرم.

- **التعريفُ بالثمرة:**

«ما يثابُ فاعلهُ امتثالًا، وتاركه متوعدٌ بالعقاب مطلقًا».

- مثالًا آخر: عرِّف كلمة التوحيد.

- **التعريفُ اللغوي:**

التوحيد مادته الأولية "و ح د».

◆ وأُخِذَ من هذه البنية لفظ «الوحدةُ»، وهي الانفراد، ولفظ «أوحدتُه»، ولفظ «الواحد» وهو أول العدد، ولفظ «وحيد» علىٰ وزن فعيل بمعنىٰ منفعل؛ أي: منفرد.

◆ وأُخِذَ منها لفظ «التوحيد» علىٰ وزن التفعيل؛ أي: التفريد، ولكن بمعنىٰ إفراد أي علىٰ وزن إفعال.

• **التعريفُ بالمثال:**

«لا إله إلا الله»

• **التعريف الاصطلاحي:**

«لا إله معبودٌ بحقٍ إلا الله»

• **التعريف بالضد:**

التوحيدُ ضدُّ الشرك.

• **التعريف بالثمرة:**

«ما يثاب محققه بالجنة، وما يعاقب تاركه بالنيران».

- **تنبيهان:**

الأول: أن التعريف يكونُ تعريفًا للذات؛ بمعنىٰ حصرها بما يمنعُ دخولُ ما ليس منها إليها، وبما يمنع ما هو منها أن يخرج عنها.

ولكن كثيرًا من التعريفات تهملُ الذات، وتُعرِّفُ بآثار الشيء، وهذا خطأ واضح.

الثـاني: أن كثيرًا من التعريفات تكونُ بالنظر إلىٰ بداية الذات فيأتي آخر فيُعرِّفها بالنظر إلىٰ نهاية الذات.

ويظن كلٌّ واحدٍ منهما أن صاحبه مخطئ، وحقيقة الأمر، أن كلًّا منهما صوابٌ باعتبار نظرته.

- فإن قيل: لِمَ التعريفُ؟!

قــل: أولًا: الغرضُ من التعريف، تمييزُ الذوات بعضها عن بعض، فيعرِّفُ الحلال لتمييزه عن الحرام، فلا يختلط به.

ثانيًـا: فتبيَّـن:

أنَّ المميز لا يحتاج إلىٰ تعريفٍ.

فتعين الآتي:

قبل التعريف، وجب التأكد من الاستعجام أي أن المطلوب تعريفُ غير مميزٍ عن غيره.

- **خذ مثالًا:**

إن قيل لك عرِّف لفظ «الحب».

قـال الأول:

هو الاتباع لقوله تعالىٰ: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى﴾، فهذا خطأ؛ لأن الاتباع أثر الذات، ونحن نريدُ تعريف الذات.

قــال الثاني:

هو الميل للمحبوب، هذا خطأ، لأن الميل أثر الذات ونحن نريدُ تعريف الذات.

قُــل: لفظ «الحب» أصلًا غيرَ مستعجم، وهو متميزٌ عن غيره، فلم يختلط علىٰ إنسٍ، ولا جنٍ، ولا حيوان.

وعليــه:

قُــل تعريفه مبناه «ح ب ب».



الأصلُ السابع والتسعون:

تبيينُ الأشياءُ بأضدادِها

- الشيء وضده سبيلان، فمن عرف كلَّ واحدٍ منهما، وميَّزه عن الآخر، لم يختلط عليه الأمر.

◆ لذلك نجدُ أن الله ﷻ ذكر في كتابه، وفي سنة نبيه ﷺ طريقين؛ طريقُ أهل الهداية، وطريقُ أهل الضلالة.

◆ وبيَّن معالم كلِّ طريقٍ مفصلةً.

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الفوائد» (ص: ١٠٨):

«والله تعالىٰ قد بين فىٰ كتابه سبيل المؤمنين مفصلة وسبيل المجرمين مفصلة، وعاقبة هؤلاء مفصلة، وعاقبة هؤلاء مفصلة، وأعمال هؤلاء وأعمال هؤلاء، وأولياء هؤلاء وأولياء هؤلاء، وخذلانه لهؤلاء وتوفيقه لهؤلاء، والأسباب التىٰ وفق بها هؤلاء، والأسباب التىٰ خذل بها هؤلاء، وجلَّىٰ سبحانه الأمرين في كتابه وكشفهما وأوضحهما وبينهما غاية البيان حتىٰ شاهدتهما البصائر كمشاهدة الأبصار للضياء والظلام» اهـ.

- **فأما السبيلان:** فهما سبيلُ المؤمنين، وسبيلُ المجرمين.

قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾ [النساء: ١١٥].

وقال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ وَلِتَسۡتَبِينَ سَبِيلُ ٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٥].

- **موقف الصحابة من السبيلين:**

◆ قبل الإسلام نشأ الصحابةُ في سبيل الضلال والكفرِ والشرك، وعلموا كلَّ السبل الموصلة إلىٰ الهلاك، وعرفوها علىٰ وجه التفصيل.

◆ فلما جاء الإسلامُ عرفوا سبيلَ الهدىٰ والتوحيد، وعلموا كلَّ السُّبل الموصلة إلىٰ الله ﷻ وعرفوها علىٰ وجه التفصيل.

◆ وبهذا قد عرفوا السبيلين علىٰ وجه التفصيل، فعرفوا ما هم فيه من نعمةٍ، فخرجوا طوعًا:

«من الظلمة الشديدة إلىٰ النور التام، ومن الشرك إلىٰ التوحيد، ومن الجهل إلىٰ العلم، ومن الغي إلىٰ الرشاد، ومن الظلم إلىٰ العدل، ومن الحيرة إلىٰ الهدىٰ، ومن العمىٰ إلىٰ البصائر».

- **موقف من بعدهم من السبيلين:**

◆ وُلِدُوا في الإسلام، وعرفوا سبيله، والوسائل الموصلة إليه، ولكن منهم من لم يعرف سبيل المجرمين إلا أخبارًا، ومنهم من لم يعرفها لا خبرًا وتطبيقًا.

◆ لذلك ظهر الصحابةُ علىٰ كلٍّ من أتىٰ بعدهم إلىٰ يوم القيامة لأنهم علموا السبيلين، أخبارًا وتطبيقًا.

◆ لذلك تُنْقَضُ عرىٰ الإسلام عروةً عروةً، كما قال عمر ﵁: «إذا نشأ في الإسلام من لم يعرف الجاهلية».

فإن تبين ما سبق:

عُلِمَ أن الناس مما سبق علىٰ أربعة فرقٍ كما قال ابن القيم ﵀:

◆ **الفرقة الأولىٰ**: وهم من علموا السبيلين، وهؤلاء أعلمُ الخلق.

قلـتُ:

والناسُ فيها منازل، أعلاهم هم الصحابة لأنهم علموا سبيل المؤمنين أخبارًا وتطبيقًا، وسبيل المجرمين أخبارًا أو تطبيقًا.

ومن بعده عامتهم علموا سبيل المجرمين أخبارًا فحسب.

◆ **الفرقة الثانية**: من جهل السبيلين، وهؤلاء شرار الخلق.

◆ **الفرقةُ الثالثة**: علم سبيل المجرمين، ولم يعلم سبيل المؤمنين، فهذا ليس علىٰ شيء؛ وأكثرُ الخلق تندرجُ تحت هذه الفرقة.

◆ **الفرقة الرابعة**: علم سبيلَ المؤمنين، ولم يعلم سبيلَ المجرمين إلا من حيث الجملةُ والمخالفةُ، وهذا علىٰ خطرٍ عظيم، لأنه قد يعرض له من سبيل

المجرمين فيظن أنه من سبيل المؤمنين، وأكثرُ المسلمين يندرجون تحت هذه الفرقة.

خلاصــة:

- يجب علىٰ كلِّ مسلمٍ قادرٍ خالٍ من الموانع، أن يقوم بدراسةِ سبيل المؤمنين، وسبيل المجرمين علىٰ وجه التفصيل.
- وإن أتممت بعد سبيل المؤمنين، دراسة سبيل المجرمين ثم نظرت في الواقع الذنعيشه، وجدت أنه صورةٌ قديمةٌ بألفاظٍ وقوالبَ جديدةٍ.
- ولا بُدَّ من دراسة الواقع، تعرَّف علىٰ حقيقة المشكلة في أفغانستان، في باكستان، في لبنان، في العراق، في السودان، في الصومال، في الجزائر، في موريتانيا، في اليمن.
- تعرف علىٰ المشاكل المزدوجة أعني بين الدول بعضها ببعض، فما حقيقة الخلاف بين الجزائر والمغرب حول الصحراء، حقيقة الخلاف علىٰ بعض الجزر بين إيران وبين دول الخليج.
- ستعرف حينئذ أن الحاضر ما هو إلا صورةُ الماضي بقوالب جديدة.



الأصلُ الثامن والتسعون:

ما أمر الله ﷻ بشيء ثم أبطله رأسًا

لا يندرج تحت هذا الأصل المحرمُ والمكروه، لأن الله ﷻ لم يأمر بهما ابتداءً؛ لأنهما من الفحشاء بحسب رتبته.

قال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ﴾ [الأعراف: ٢٨].

ويندرجُ تحت هذا الأصل الواجبُ والمندوبُ والمباحِ الذي فيه نفع.

- فإذا نُسخ واحدةً من الثلاثة لم يبطلها رأسًا.
- إنما تُنسخ لبدلٍ، أو تخفف.

وأذكرُ نوعًا واحدًا وهو الواجب:

- إذا نسخه الشارع جعل بديلًا عنه، أو خففه إلىٰ المندوب، ومثالُ البدل:

١ - تحويلُ القبلةِ من القدس إلىٰ الكعبة، قال تعا

٢ - لىٰ: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا ۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢].

٣- قصة إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام:

قال تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعْىَ قَالَ يَٰبُنَىَّ إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ فَٱنظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ۖ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢].

وجه الاستدلال؛

أن الله ﷻ أمر إبراهيم بذبح ابنه إسماعيل، ثم نسخ هذا ببدلٍ؛ فقال تعالىٰ: ﴿وَفَدَيْنَٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠٧].

ومثـال التخفيف:

بمعنىٰ ترك بعضِ الأمر، وهذا التركُ ثلاثةُ أنواع:

النوع الأول: ترك بعض الأمر المطلق؛ يعني: الواجب.

وذلك مثلُ: الصلواتُ الخمس، فقد فُرضت أولًا خمسين صلاةً، ثم خُفِّفت إلىٰ خمسٍ في العدو.

بل حَصُلَ هنا بدلٌ، لأن ما رُفع عددًا، ثبت ثوابًا.

قال ﷺ: **«فَرَاجَعْتُ رَبِّىٰ فَقَالَ هِىَ خَمْسٌ وَهْىَ خَمْسُونَ لاَ يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَىَّ ...»** [رواه مسلم عن أبي ذرٍ رضي الله عنه].

النوع الثاني: تركُ الأمر إلىٰ أمرٍ آخر.

◆ وذلك مثلُ الكفارات.

◆ قال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۚ ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ۝ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۖ فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ۚ ذَٰلِكَ لِتُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المجادلة: ٣، ٤].

فإن قيـل: ومن لم يجد الإطعام؟

قـل: هو دينٌ لا يسقط، ويجوز أن تُقبل الزكاة لأدائه، كما في قصة الرجل الذي وقع علىٰ امرأته في نهار رمضان.

◆ وقال تعالىٰ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ [المائدة: ٨٩].

◆ وكذلك أول ما فُرض الصومُ كان علىٰ وجه التخيير بينه وبين الفدية.

النوع الثالث: إسقاط رتبة الأمر إلىٰ الندب.

◆ قال تعالىٰ: ﴿فَقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً﴾ [المجادلة: ١٢].

◆ ثم قال تعالىٰ: ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُواْ﴾ [المجادلة: ١٣].

وجه الاستدلال؛

فهنا أبطل المولىٰ ﷻ وجوب الصدقة، وكما سبق فإن نفىٰ الوجوب لا يلزم منه نفىٰ الاستحباب.

◆ قال ﷺ: «**مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ**» [رواه أحمد (٢/ ١٩١) وغيره، عن ابن عمر رضي الله عنهما].

وجه الاستدلال؛

وجوبُ قتلِ شاربِ الخمر في الرابعة، ولكن هذا الوجوب خُفِّف إلىٰ الجلد[1]، وذلك لما رواه البخاري (٦٧٨٠)، عن عمر بن الخطاب: «أن رجلًا علىٰ عهد النبي ﷺ كان اسمُه عبد الله ـ وكان يُلقب حمارًا ـ وكان يُضحِكُ رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ قد جلدهُ في الشراب، فأُتي به يومًا فأمر به فجُلِد، فقال رجلٌ من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يُؤتي به؟ فقال النبي ﷺ: **مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ**».

---

(١) ولكن لولي الأمر أن يقتله تعزيرًا.

فإن تبين ما سبق؛ علمت:

١- أنه لا نسخ إلىٰ غير بدلٍ.

٢- سيأتي - إن شاء الله - الكلامُ عن النسخ، وأن فيه عشرات الأدلة تدلُّ علىٰ البدل أو الترك بأنواعه الثلاثة.



الأصلُ التاسع والتسعون:

ما أعطىٰ الله ﷻ عبده المؤمن شيئًا ثم أبطله رأسًا

سللتُ هذا الأصل من كلمةٍ ذكرها ابن القيم في كتاب «الفوائد» (ص: ٦٤):

حيث قال: «فما دام الأجل باقيا كان الرزق آتيا، واذا سد عليك بحكمته طريقا من طرقه فتح لك برحمته طريقا أنفع لك منه».

قلــتُ:

إيه ـ وربِّ الكعبة ـ ولكن هو الجهلُ بمصالح النفوس، هو الجهل بكرم الربِّ الحكيم اللطيف.

ينشغلُ أحدُنا بالأدنىٰ الخسيس، ولا يلتفتُ إلىٰ الأعلىٰ النفيس.

وهذا المنع وذاك العطاءُ من يوم أن كنت جنينًا إلىٰ يوم تكونُ فيه علىٰ صورةِ أبيك آدم عليه السلام.

يقول ابن القيم رحمه الله:

«فتأمل حال الجنين يأتيه غذاؤه وهو الدم من طريق واحدة وهو السرة، فلما خرج من بطن الأم وانقطعت تلك الطريق فتح له طريقين اثنين وأجري له فيهما رزقًا أطيب وألذ من الأول لبنًا خالصًا سائغًا، فإذا تمت مدة الرضاع

وانقطعت الطريقان بالفطام فتح طرقًا أربعة أكمل منها؛ طعامان وشرابان فالطعامان من الحيوان والنبات والشرابان من المياه والألبان، وما يضاف إليهما من المنافع والملاذ، فإذا انقطعت عنه هذه الطرق الأربعة لكنه سبحانه فتح له إن كان سعيدًا طرقًا ثمانية وهي أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء».

فـإن علمت ذلك:

- فالله ﷻ لا يمنع عن المؤمن إلا ليعطيه أفضلَ مما منع.
- ولا يبتلي العبد المؤمن إلا ليعافيه.

قال تعالى: ﴿وَٱذْكُرْ عَبْدَنَآ أَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلشَّيْطَٰنُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ ﴿٤١﴾ ٱرْكُضْ بِرِجْلِكَ ۖ هَٰذَا مُغْتَسَلٌۢ بَارِدٌ وَشَرَابٌ ﴿٤٢﴾ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ أَهْلَهُۥ وَمِثْلَهُم مَّعَهُمْ رَحْمَةً مِّنَّا وَذِكْرَىٰ لِأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٤٣﴾ وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَٱضْرِب بِّهِۦ وَلَا تَحْنَثْ ۗ إِنَّا وَجَدْنَٰهُ صَابِرًا ۚ نِّعْمَ ٱلْعَبْدُ ۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٤١-٤٤].

- ولا يمتحنُه إلا ليصافيه.

قال تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعْىَ قَالَ يَٰبُنَىَّ إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ فَٱنظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ۖ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٠٢﴾ فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَٰدَيْنَٰهُ أَن يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ ۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْبَلَٰٓؤُا۟ ٱلْمُبِينُ ﴿١٠٦﴾ وَفَدَيْنَٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠٢ - ١٠٧].

امتحن الله ﷻ إبراهيم ببلاءٍ مبين، فلما صدَّق اتخذه الله ﷻ خليلًا، قال تعالىٰ: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥].

- ولا أماته إلا ليحييه؛ قال تعالىٰ: ﴿كَذَٰلِكَ ٱلنُّشُورُ﴾ [فاطر: ٩].
- ولكن مع كلِّ هذا العطاء ﴿فَأَبَى ٱلظَّٰلِمُونَ إِلَّا كُفُورًا﴾ [الإسراء: ٩٩].
- سبحانك ما أفضل منعك، وما أكمل عطاءك، قال تعالىٰ: ﴿لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ [الفرقان: ٦٢].

وأعجب ما ترىٰ في هذا الباب، أنه في مرحلة من مراحل التعامل مع الكافرين، يمنعُ الله ليعطي، ولكن أبىٰ الظالمون إلا كفورًا.

قال تعالىٰ: ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [السجدة: ٢١].



الأصلُ المــائة:

لا وجود إلا بأسباب

- كما سبق؛ أنَّ الوجوداتِ أربعةٌ: علمي، رسمي، لفظي، عيني.

◆ وقد بينتُ أنَّ كلَّ وجودٍ له محله المستقل عن محلِّ غيره.

- فكلُّ وجودٍ من هذه الوجوداتِ الأربعةِ، لا توجدُ إلا بمجموعِ أسبابٍ.

والأسبابُ علىٰ ثلاثة أنواع:

النوع الأول: أسبابٌ مشهودةٌ.

قال تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرۡسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشۡرَۢا بَيۡنَ يَدَىۡ رَحۡمَتِهِۦۖ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتۡ سَحَابٗا ثِقَالٗا سُقۡنَٰهُ لِبَلَدٖ مَّيِّتٖ فَأَنزَلۡنَا بِهِ ٱلۡمَآءَ فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِۚ كَذَٰلِكَ نُخۡرِجُ ٱلۡمَوۡتَىٰ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٥٧].

وجه الاستدلال؛

◆ قوله تعالىٰ: ﴿فَأَنزَلۡنَا بِهِ ٱلۡمَآءَ﴾، وقوله تعالىٰ: ﴿فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾.

- فالباء فيهما هي السببية؛ بمعنىٰ الرياحُ هي التي تحملُ السحاب، وتنقله من بلدٍ إلىٰ بلدٍ، فأنزلنا بالسحاب الماء، وكذلك أخرجنا بالماء الذي نزل من السحاب من كلِّ الثمرات.

فهذه أسبابٌ مشهودةٌ.

ومثلها قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢].

وقال تعالىٰ: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢].

وقال تعالىٰ: ﴿وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْخُلْدِ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٤].

وجه الاستدلال؛

- أن العملَ سببٌ لدخول الجنة، وسببٌ لدخول النار.
- فإن كان صالحًا كان سببًا لدخولِ الجنة، وإن كان طالحًا كان سببًا لدخولِ النار.

وهذه أسبابٌ مشهودةٌ.

- بل هذا لا ينفك عن كلِّ صغيرةٍ، ولا كبيرةٍ في حياتنا اليومية.

فالطعامُ سببٌ لدفع الجوع، والشرابُ سببٌ لدفع العطش، والنار سببٌ لانضاج الطعام، ووجودُ الولدِ سببهُ التزاوج.

◆ أعجبُ ما ترىٰ اليوم أنَّ بيننا من ينكرُ الأسبابَ المشهودة.

النوع الثاني: أسبابٌ غائبة.

قال تعالىٰ: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الشورىٰ: ٥].

وجه الاستدلال:

فاستغفار الملائكةِ سببٌ غائبٌ عنا، يرفع الله به بعض الذنوب.

بل هذا النوع لا ينفك عن حياتنا اليومية، فكم من ظاهرةٍ لا يُعلمُ لها تفسيرٌ إلىٰ هذه اللحظة، وقد قامت علىٰ أسبابٍ لا تعلمُها[1].

◆ عالمُ الجن؛ خُلق من نار، كيف تُشكل هذه النار؟ قطعًا بأسبابٍ وهي غائبةٌ عنا.

◆ بل عالمُ الإنسان؛ خُلق من طينٍ، كيف تحول إلىٰ عظامٍ ولحمٍ ودمٍ؟ قطعًا بأسبابٍ وهي غائبةٌ عنا.

◆ عالمُ الرؤىٰ؛ كيف تتم الرؤيا؟ بأسبابٍ وهي غائبةٌ عنا.

◆ بل كيف نراها؟ فإن قيل بالعين، فكيف ترىٰ ولا نور أمامها؟ قطعًا بأسباب هي غائبةٌ عنا.

---

(١) وإلاّ لما تبحثُ عن تفسيرٍ لها.

- وبهذا تبين ضلالُ كثيرٍ ممن ينالُ شيئًا، ولم يشاهد سببه فيقولُ: لقد نُلتُ هذا بغير سبب.

- وبهذا تبين ضلال كثيرٍ ممن يردُّ أحاديثَ رسولِ الله ﷺ؛ لأنه لم يشاهد الأسباب.

انظـــر:

١- قال ﷺ: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ، فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً وَالأُخْرَى شِفَاءً»

[رواه البخاري (٣٣٢٠)، عن أبي هريرة رضي الله عنه]

- فيأتي رجلٌ فيردُّ هذا الحديث؛ لأن سببَ الداء على أحدى جناحي الذباب غائبٌ عنه، ولأن سببَ الشفاء على الآخر غائبٌ عنه.
- بل قال أحدُهم: «ضع هذا الحديث تحت قدمك».

قلـــتُ:

أولًا: لا وربِّ الكعبة؛ فالحديثُ فوق رأسي، وأنت تحت قدمي.

ثانيًا: قد أثبت العلمُ هذا، فماذا أنت فاعلٌ؟

قد ثبت علميًا أنَّ الذُّباب يفرزُ جسيماتٍ صغيرةً من نوع الإنزيم يسمى «باكتز يوفاج»؛ أي: مفترسة الجراثيم، يقدر طولها من (٢٠- ٢٥) ملليميكرون،

فإذا وقع الذبابُ في الطعام أو الشراب وجب أن نغمس فيه، لإخراج هذه الأجسام الضدية، فتبيدُ الجراثيم التي تنقلها.

٢- قال ﷺ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَكْثُرَ الْمَالُ وَيَفِيضَ حَتَّىٰ يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِزَكَاةِ مَالِهِ فَلاَ يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهَا مِنْهُ، وَحَتَّىٰ تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرُوجًا وَأَنْهَارًا».

[رواه مسلمْ (١٥٧)، عن أبي هريرة ﷺ]

- فيأتي رجلٌ فينكر هذا الحديث، أو ينكر شطره الأخير؛ لأن سبب ذلك غائبٌ، بل الأسبابُ المشاهدة ضدُ ذلك.
- فأمثال هؤلاء، لو آمنوا وسلَّموا هُدوا إلىٰ صراطٍ مستقيم، ولكن تمردوا فخذلوا، وأبىٰ الله إلا أن يفضحهم.
- وقد اشتعلت معركةُ الأنحباس الحراري، وبدأ ذوبان الجليد وبدأ يتحرك إلىٰ أرضِ الجزيرة ـ حفظها الله من كلِّ سوء.

النوع الثالث: أسبابٌ معنوية.

قال تعالىٰ: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ۚ سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ﴾ [الأنفال: ١٢].

وجه الاستدلال؛

١- ﴿فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ وهذا تم معنويًا، ومشاهدةً.

◆ فالسبب المعنوي: بتقوية القلوب، والتبشير بالنصر.

◆ والسبب المشاهد: أنهم حضروا القتال، وقاتلوا.

٢- ﴿سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ﴾ وهذا تم معنويًا، ومشاهدةً.

◆ فالسبب المعنوي: بإضعافِ قلوبهم، وتبشيرهم بالهزيمة.

◆ والسبب المشاهد: أن بعض المشركين رأووا الملائكة.

- بل هذا معلومٌ في حياتنا الدنيا.

◆ إذا ابتسم الرجلُ لأخيه ارتفعت معنوياتِه، وسُرَّ بذلك.

◆ التلطفُ مع الأبناء أثناء فترةِ الامتحانات، أليست هذه أسبابًا معنويةً؟ بلىٰ.

فإن تبين ما سبق؛ فاعلـم:

أولًا: لا يوجدُ شيءٌ مخلوقٌ - قط - إلا علىٰ سببٍ.

فما أجهلَ، وما أضلَّ؟

ممن قال: إن الله ﷻ يخلق بغير سبب.

وما أجهلَ، وما أضلَ؟

ممن قال: إن الله ﷻ خلقنا من العدم.

ثانيًـا: ليس في الوجودِ الممكن سببٌ واحدٌ، قد استقل بالحادث - ألبته - لِمَ؟

حتىٰ نعلمَ أن الله ﷻ واحدٌ أحد، فردٌ صمد، لم يلد، ولم يولد، ولم يكن له كفوًا أحد.

حتىٰ نعلمَ أن الله ﷻ واحدٌ في ذاته، واحدٌ في صفاته، واحدٌ في أفعاله، ليس كمثله شيء، وهو السميعُ البصير.

ثالثًا: أن الذي يظهر لنا هو جزء السبب.

رابعًا: لا بُدَّ في كلِّ موجودٍ أن يسبق بأربعةِ أشياء:

الشيء الأول: السبب.

الشيء الثاني: السبب الشريك.

الشيء الثالث: انتفاء المانع.

الشيء الرابع: إذن الله ﷻ.

أمثلة تطبيقية:

المثال الأول: طلب النمو لأطفالنا.

١- نأتي بالسبب؛ وهو الطعام، والعجب أن الطعام إن لم يكن متزنًا لم ينمو النموَّ المعتدل، فبان أن الطعام ما هو إلَّا مجموعةُ أسباب وبفرضِ أنه سببٌ واحدٌ.

٢- نأتي بالسبب الشريك؛ والذي به تبين أن السببَ السابق ما هو إلا جزءُ السبب.

- نحتاج إلىٰ مناولة الفم الطعام، أليس هذا سببًا؟
- نحتاج إلىٰ أسنانٍ لطحن الطعام، أليس هذا سببًا؟
- نحتاج إلىٰ لعابٍ لتحويل بعض المواد، أليس هذا سببًا؟
- نحتاج إلىٰ بلعوم لتوصيل الطعام إلىٰ المعدة، أليس هذا سببًا؟
- نحتاج إلىٰ عصارة وأحماض، وحركة دورية للمعدة، أليس هذا سببًا؟
- نحتاج إلىٰ أمعاء، أليس هذا سببًا؟
- نحتاج إلىٰ الدم لحمل الغذاء وتوصيله إلىٰ الخلايا، أليس هذا سببًا؟

فتبيَّــن يقينًا الآتي:

أولًا: أنَّ ما نعلمه من أسباب ما هي إلا أجزاء السبب التام.

ثانيـًا: أنَّ من الضلالِ اعتقادَ أن السبب يستقل بالحادث، وذلك:

١- لما طلب آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ الخلودَ في الجنة من جانب الشجرة ـ وهذا سببٌ مستقل عوقب بالحرمان من الجنة، ولم ينل الخلود.

قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩﴾ فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُۥرِيَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ ﴿٢٠﴾ وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٢١﴾ فَدَلَّىٰهُمَا بِغُرُورٍ ۚ فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا

سَوْءَاتِهِمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ ۖ وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٢٢﴾ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾ قَالَ ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [الأعراف:١٩- ٢٤].

فحصلُ الحرمان من الخلود في الجنانِ ابتداءً، لنمرَّ بالامتحان ابتداءً ثم فريقان مخلدان؛ فريقٌ في الجنة، وفريقٌ في السعير.

٢- وكذلك لما طلب يوسفُ الخروجَ من السجنِ من جهةِ صاحب الرؤيا حيث قال: ﴿وَقَالَ لِلَّذِى ظَنَّ أَنَّهُۥ نَاجٍ مِّنْهُمَا ٱذْكُرْنِى عِندَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢].

◆ فهذا سببٌ مستقل - فماذا حصل؟

﴿فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيْطَٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ﴾ [يوسف: ٤٢].

فحصلُ الحرمانُ من الحرية ﴿فَلَبِثَ فِى ٱلسِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾ [يوسف: ٤٢].

روى الطبراني في «الكبير» (١١/ ٢٤٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

«قال ﷺ: عَجِبْتُ لصبرِ أَخِي يُوسُفَ وكَرَمِهِ، وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ حَيْثُ أُرْسِلَ إِلَيْهِ لِيُسْتَفْتَىٰ فِي الرُّؤْيَا، وَلَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أَفْعَلْ حَتَّىٰ أَخْرُجَ، وعَجِبْتُ لصَبْرِهِ وكَرَمِهِ، وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ أُتِي لِيَخْرُجَ فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّىٰ أَخْبَرَهُمْ بِعُذْرِهِ، وَلَوْ كُنْتُ أَنَا لبادرتُ الْبَابَ، وَلَوْلا الْكَلِمَةُ لَمَا لَبِثَ فِي السِّجْنِ حَيْثُ يَبْتَغِي الْفَرَجَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ».

٣- وهب أننا جئنا بالسبب والشريك، لا بُدَّ من انتفاء المانع، فلا بُدَّ من خلو الجهاز الهضمي من الديدان أو ما كان في معناها.

٤- وهب أننا جئنا بالسبب والشريك، وانتفىٰ المانع - فورب الكعبة - لا نمو إلا إذا أذن الله ﷻ في ذلك.

◆ وإلَّا كان في الكونِ ما لا يريده، قال تعالىٰ: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠]

انظــر:

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَآءٍ أَنزَلْنَٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ ٱلنَّاسُ وَٱلْأَنْعَٰمُ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذَتِ ٱلْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَٱزَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَآ أَنَّهُمْ قَٰدِرُونَ عَلَيْهَآ أَتَىٰهَآ أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَٰهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَ بِٱلْأَمْسِ ۚ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [يونس: ٢٤]

خلاصــةُ مــا سبق:

١- لا بُدَّ من توافر أربعةِ أشياء لوجود الشيء في محله:

◆ السبب، الشريك، انتفاء المانع، إذن الله ﷻ.

٢- يستحيلُ أن يستقلَّ السببُ بالحادثِ؛ والسرُّ في ذلك:

◆ «أن السببَ ليس له من نفسه قوةٌ يفعل بها».

٣- ووجود الشريك في الوجودات، يحقق الوحدانية لله، وأنه الواحدُ القهار.

٤- لا بُدَّ من انتفاء المانع، فلا قيمة للأسبابِ، إذا كان المحملُّ غيرَ قابل.

٥- لا بُدَّ من إذن الله ﷻ ومن هنا تعلم:

لِمَ عدَّ النبيُّ ﷺ الطيرةَ شركًا، والاستسقاء بالنجوم شركًا.



الأصلُ الأول بعد المائة:

هـل تبطلُ الأسبـابُ ببطـلان غايـاتها وتضمحل باضمحلالها

- المرادُ بالأسباب هي الوسائل الموصلةُ إلىٰ الغايات.
- وقد تكونُ الغايةُ لله ﷻ وقد تكونُ لغيره.

وعليــه:

فالأسبابُ نوعــان:

النوع الأول: أسبابٌ فُعِلت لغير الله ﷻ.

تمهيد:

- إذا عَمِلَ رجلٌ عند ملكٍ، فيلاحظ أنَّ الرجلَ قد تهيئت له أسبابٌ بها يصول ويجول.
- وهذه الأسباب مرتبطة بغاية، وهي نفسُ الملك.
- فلو مات الملك أو ترك الرجلُ العملَ عند الملك زالت الأسباب التي كان بها يصول ويجول، وذلك لأن الغاية قد زالت.

◆ وهذا ـ وعلم الله ـ ما نشاهده ليلَ نهارَ.

وقد حكىٰ الله ﷻ ذلك، بأن هذا النوعَ من الأسباب يزول بزوال الغايةِ، وتضمحلُّ باضمحلالها، قال تعالىٰ: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦].

◆ قال الفضيلُ بن عياض عن ليث عن مجاهد:

◆ هي «يعني الأسباب» الموداتُ التي كانت لغير الله والوصلاتُ التي كانت بينهمَ في الدنيا.

قلـتُ:

أولًا: لما كان اتباعهم لغيرهم لم يكن لله ﷻ ترتب علىٰ ذلك أمران:

الأمر الأول: الانتقام ممن اتبعوهم؛ قال تعالىٰ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا۟ مِنَّا﴾ [البقرة: ١٦٧].

الأمر الثاني: أن الله ﷻ بيَّن عاقبةَ من عمل عملًا لغير الله، قال تعالىٰ: ﴿كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ ۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ١٦٧].

ثانيًـا: قد حكىٰ الله ﷻ تقطع هذه الأسباب، لأنها لم تكن لله ﷻ.

قال تعالىٰ: ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧]

وقال تعالىٰ: ﴿فَيَقُولُ ٱلضُّعَفَـٰٓؤُاْ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓاْ إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنتُم مُّغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِّنَ ٱلنَّارِ﴾ [غافر: ٤٧].

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱتَّخَذْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَـٰنًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ ثُمَّ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [العنكبوت: ٢٥].

النوع الثاني: أسبابٌ فُعِلَت لله ﷻ.

- ومعلومٌ أنَّ كلَّ ما فُعِل لله ﷻ فهو عبادةٌ.

فتعيَّـن:

- أنَّ هذا النوع من الأسباب لا ينقطع بحال.

نعـم: كلُّ شيءٍ هالكٌ إلا وجهه، وكلُّ عملٍ باطلٌ إلا ما أريد به وجهه، وكلُّ سعيٍ لغيره باطل.

- ورحم الله القائل:

إذا تقطَّـعَ حبـلُ الوصـلِ بيـنهمُ ... فللمحبـين حبـلٌ غيـرُ منقطـعِ

وإن تصـدع شـملُ القـومِ بيـنهم ... فللمحبـين شـملٌ غيـرُ منصـدعِ

تنبيـــه:

إياك والاعتمادَ علىٰ الأسبابِ، إنما الاعتمادُ علىٰ الله سبحانه.

قال تعالىٰ: ﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ ۗ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ﴾ [آل عمران: ١٢٦].

وقال تعالىٰ: ﴿إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ۖ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٠].



الأصلُ الثاني بعد المائة:

لكلِّ غايةٍ وسيلةٌ

- ما من غايةٍ إلَّا وتحتاجُ إلىٰ وسيلةٍ.
- ومعلومٌ أنَّ شرفَ الوسائل متوقفٌ علىٰ شرفِ الغايات.
- فكلما نَبُلَت الغاياتُ نَبُلَت الوسائل.

فـإن علمــتَ ما سبق:

- فالله ﷻ هو الغايةُ التي لا غايةَ وراءها.
  - وهذه الغايةُ هي أشرفُ الغايات، وأعلىٰ الغايات منزلةً.
- إذًا: فما هي الوسيلة الموصلة إلىٰ هذه الغايةِ العظيمة؟
  - الجوابُ: هي العبودية.

فتعيَّـــن:

- أنَّ العبوديةَ هي أشرفُ وسيلةٍ وأنبَلُها، لأنها توصل إلىٰ أعزِّ غايةٍ وأشرفِها.

والعبوديةُ ـ كما لا يخفىٰ عليكم ـ هي:

«اسمٌ جامعٌ لكلِّ ما يحبُّه اللهُ ويرضاه، من الأقوالِ والأعمالِ الباطنة والظاهرة».

◆ هذا التعريفُ لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

◆ فتعين أنَّ العبادةَ ما هي إلا فعلُ المأمور، وتركُ المحظور، كلٌّ في محلِّه، باطنًا وظاهرًا.

فتعيَّـــن:

◆ أنَّ العبوديةَ عملٌ.

◆ ومعلومٌ: أنَّ كلَّ عملٍ يحتاجُ إلىٰ قدرةٍ وإرادةٍ.

فتبيَّـــن:

◆ أنَّ كمالَ العبادةِ وتمامها، بكمالِ قدرةِ العبد وإرادتهِ، فكلما كملت القدرةُ، وكملت الإرادة، كلما كملت العبادةُ.

فتبيَّـــن مما سبق:

◆ التفاوتُ الهائل، والذي لا يحصيه إلا الباري سبحانه بين العبادِ، لتفاوت القدرةِ والإرادةِ بينهم.

◆ وحيث إنَّ الكلامَ عن المكلفين، فلا حديثَ عن القدرةِ، حيث أنها شرطٌ في التكليف.

◆ فما بقي إلَّا الإرادةُ.

◆ ومعلومٌ: أنه لا يخلو حيٌّ من الإرادةِ إلا لعارض.

◆ بمعنىٰ: إذا وُجِدَ العارضُ غابت الإرادة؛ كالنوم والنسيان، وإن خلا من العارضِ تعين وجود الإرادة.

فتعيَّـــن:

أنَّ العبادةَ من المكلَّف لا توجدُ إلا بوجود الإرادة.

◆ وهذا يعني أنَّ العبادةَ متىٰ تخلفت من المكلفٍّ، يكونُ التخلف سببه تخلف الإرادة.

◆ وإذا تخلفت الإرادةُ لغير مانع، تخلفت العبادةُ، وإذا تخلفت العبادةُ تخلفت المحبةُ لله ﷻ، قال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١].

فتبيَّـــن:

◆ أنَّ الكُمَّلَ من العباد هم الأتمُّ إرادةً وأكملُ.

◆ إذًا: العبدُ تامُّ الإرادة تامُّ الوعي.

◆ بمعنىٰ: أنه حالَ العبادةِ لم يغب عن العبادةِ، ولم يغب عن المعبود.

◆ بمعنىٰ: لم يغب عن العبادةِ، فهو يؤدي أجزاءَها مستحضرًا ما يؤديه علىٰ أكملِ وجه.

ولم يغب عن معبوده وهو الله أ، فهو مصاحبٌ لنيةٍ من أول العمل إلىٰ آخره، مصاحبٌ للإخلاص من أول العمل إلىٰ آخره.

والناس من المشهدَين علىٰ أربعة أقسام:

القسم الأول: جامع بين شهودِ العبادةِ؛ وبين شهود المعبود، فهؤلاء أعلمُ الخلق، وأكملُ الخلق، وأتمُّ الخُلق.

القسم الثاني: من فقد شهودَ العبادةِ؛ وشهودَ المعبود، فهؤلاء شرارُ الخلق، وأنقصُ الخلق، وأخسُّ الخلق.

القسم الثالث: من شهد العبادة؛ وغاب بها عن معبوده، فهذا ليس علىٰ شيءٍ.

القسم الرابع: من شهد معبوده؛ وغاب به عن عبادته، فهذا علىٰ خطرٍ عظيم.

- الكلامُ عن القسم الأول: من جمع بين شهود العبادة وشهود المعبود.
- وكما سبق أن هؤلاءِ هم الكُمَّلُ، والنبيون لا في المنزلةِ العليا، وهم - والله - ليسوا سواء، فنبينا في المنزلةِ العليا بينهم.

خــذ مثــالًا:

- النبيُّ ﷺ يصلي، ولم يغب بمعبوده عن عبادته، فكان ﷺ مستحضرًا لمعبوده، مستحضرًا لعبادته، فأعطىٰ كلَّ شيءٍ حقَّه.
- بل - والله - ما غاب عنه المأمومون، فكان يراهم من وراء ظهره.

قال ﷺ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي»

[رواه البخاري (٧١٩)، عن أنس رضي الله عنه]

◆ بل ـ والله ـ ما غاب عنه حالهُم، فكان يُقصِّر القراءةَ من أجلِ صبي يبكي.

قال ﷺ: «إِنِّي لأَدْخُلُ فِي الصَّلاَةِ وَأَنَا أُرِيدُ إِطَالَتَهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلاَتِي مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ»

[رواه البخاري (٧٠٩)، عن أنس رضي الله عنه]

مثـالًا آخـر:

◆ عُرِج بالنبيِّ ﷺ إلى السماءِ السابعة، ثمَّ عُرِج به حتى ظهر لمستوىً يسمَعُ فيه صريفَ الأقلام، ثم كلمه الله ﷻ وفرض عليه الصلوات، ووعى ذلك جيدًا، وكلُّ هذا يتبين بالمراجعة بين موسى ﷺ وبين ربه تبارك وتعالى.

◆ هل غاب عن الوعي؟ هل غاب بمعبوده سبحانه عن سماع كلامه وحفظ فرضه؟

◆ إذًا: محلٌّ لا يتزلزل؛ مع هذا العلو، مع كلامِهِ لربِّه سبحانه، وكلام ربِّه له ﷺ.

انظـر:

◆ إلى موسى ﷺ قال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَـٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِى وَلَـٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ

مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِي ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾

[الأعراف: ١٤٣]

انظـــر:

كم من فرقٍ بين المحلينِ، محلٌّ ظهر علىٰ مستوىً سمع فيه صريف الأقلام، ورأىٰ في معراجه بأمِّ عينه يقظةً ما لو رأته أمةً خرت مغشيةً عليها من الفرحة.

ومحلٌّ رأىٰ جبلًا رُفِعَ ثم دُكَّ، فخرَّ صَعِقا.

إذًا:

كلما قوي المحل، تمالك العبدُ ما يَردُ عليه.

وكلما ضعفَ المحل، سقط العبدُ مغشيًّا عليه.

إذًا:

من سمع خبرًا فسقط مغشيًّا عليه، كان دليلًا علىٰ ضعفِ المحلِّ بالنسبة للوارد عليه، وليس دليلًا علىٰ أنه ذو كرامة.

قُتِلَ الخرَّاصون:

يقرأ الرجل بعضَ آيات العذاب، فيغشىٰ عليه، فيعظمون شأنه، ويصفونه بأنه ذو كرامة، وغير ذلك.

والقارئ المسكين، والرائي الساذج لا يدريان أنه ضعيف الإرادة، ضعيف المحل.

لذلك لما قيل لمحمد بن سيرين ذلك قال:

«ما بيننا وبين هؤلاءِ الذين يصعقون عند سماع القرآن، إلَّا أن يُقرأ علىٰ أحدِهم وهو علىٰ حائط، فإن خرَّ فهو صادق».

فتبيَّـــن الآتي:

أن سبب النقصِ عند ورود الحال:

أولًا: إما بضعفِ المحل.

ثانيًا: وإما أنَّ المحل قويٌّ، ولكن الواردُ أقوىٰ فغلبه، فعجز المحلُّ عن تحمله.

فتبيَّـــن:

أنَّ من قرأ آيةً فغشىٰ عليه، ليس صفةَ كمالٍ، ولا تمام، وأن من قرأها، وتأملها، وتدبرها، وبكىٰ، ولم يُغشَىٰ عليه هو الأكملُ والأتم.

وعليـــه:

- فالاستدلال بالغيابِ، وفقدان الوعي، والغشيان عند الطاعةِ، أنه صفةُ كمال، بُنيانٌ لا أساس له، بل هو بناءٌ هائر.

مثالًا آخر:

وإن كان في طلب المعصية، إلَّا أنه في غاية الأهمية.

- فإن امرأةَ العزيز كانت ذا محلٍّ قوي، فعندما رأتْ يوسف عليه السلام وشغفها حبًّا، لم تغب بجميل منظره، وقوةِ شغفها عنه، بل راودته عن نفسه.
- ولكن انظر إلىٰ النسوةِ، لما رأين يوسف، غبن عن أنفسهن فقطعن أيديهن بالسكين، قال تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا رَأَيْنَهُۥٓ أَكْبَرْنَهُۥ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَـٰشَ لِلَّهِ مَا هَـٰذَا بَشَرًا إِنْ هَـٰذَآ إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف: ٣١].
- فمحل النسوةِ ضعيفٌ أو قويٌّ غُلِبَ بالوارد، فعلىٰ التقديرين أنَّ المحلَّ لم يتحمل ما ورد عليه.
- فكانت امرأةُ العزيز بهذا الاعتبار أكمل منهن وأتم.

القسم الثاني: من فقد شهودَ العبادةِ، وشهودَ المعبود.

هؤلاءِ هم شرارُ الخلق، فهم غيابٌ عن العبادةِ التي يقومون بها قلبًا وإن جاءوا بقالبها، فإنها هيئة لا حقيقة لها في القلب، ومن كان هذا شأنهم تعين أنهم في غيابٍ عن معبودهم، فلو كان مشهودًا، لشاهدوا العبادة.

فراقب نفسك قبل فوات الأوان.

القسم الثالث: من شهد العبادةَ، وغابَ بها عن معبوده، فهذا ليس علىٰ شيء، بل هذه العبادة ليست لله، إنما هي للشيطان وإن زعم غير ذلك.

القسم الرابع: من شهد معبوده، وغابَ به عن عبادته، فهذا علىٰ خطرٍ عظيم، بل هذه المشاهدة المزعومة، لو كانت حقًّا لساقته إلىٰ شهود العبادة.



الأصلُ الثالث بعد المائة:

السـؤال والجـواب

هذا العنوان تضمن جزئين: السؤال والجواب.

أولًا: السـؤال:

١- يجبُ التأكدُ من صحة السؤال؛ لأن السؤالَ غيرُ الصحيح لا يعتبر.

- بل يجبُ طرحُه،وعدمُ الإلتفات إليه.
- وتكرمًا؛ نُنَبِه السائل إلىٰ خطر السؤال.
- ولكن هذه الجزئية تحتاج إلىٰ رقعةٍ آخرىٰ، تأتي -إن شاء الله.

٢- فإن تأكدت من صحة السؤال.

- فأجب عنه، إن كانت هنا مصلحةٌ.
- فإن لم تكن مصلحةٌ في الجواب، فأمسك عن الجواب.
- فإن أكثر الأسئلةِ جوابُها السكوت.

ثانيًا: الجـواب:

١- الأصلُ في الجواب أن يكون مطابقًا للسؤال.

- متىٰ كان فتحُ مكة؟ الجوابُ: في رمضانَ من السنةِ الثامنة من الهجرة.

٢- وخرج عن هذا الأصلِ ثلاثُ حالات:

الحالة الأولىٰ: الجوابُ المناسبُ لسؤالٍ آخر، يجب أن يسأل متعلق بالذات المسئولِ عنها.

ومن أمثلتها:

قال تعالىٰ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٨٩]

وجه الاستدلال؛

- أنَّ السائلين يسألون عنِ الأهلة؛ لِمَ تولدُ صغيرةَ ثم تكبرُ؟
- والجواب عن هذا السؤال لا يفيدُهم.
- وكان يجب عليهم أن يسألوا فيم تستخدمُ الأهلة؟
- فأعرَضَ المسئولُ عن سؤالهم - والذي هو صحيح في نفسه - إلىٰ سؤالٍ مقدرٍ، وهو فيم تستخدمُ الأهلةِ؟ ثم أجاب عنه ﴿قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾.

ومن أمثلتها أيضًا:

روىٰ الشيخان عن ابن عمر رَضِوَاللَّهُعَنْهُ قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لاَ يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ الْقَمِيصَ، ...**».

وجه الاستدلال:

- ألا تلحظ أنَّ السؤال كان «ما يلبس»، فجاء الجواب بالنفي «لا يلبس كذا».
- والسرُّ في ذلك؛ أنَّ ما يلبسهُ المحرمُ غيرُ محصورٍ، وما لا يلبسه محصورٌ.

فتعيَّـــن:

الجوابُ بالمحصورِ وهو «لايلبسُ كذا».

الحالةُ الثانية: الجوابُ أعمُّ من السؤال، لحاجة السائل المستقبلية.

ومن أمثلتها:

قال تعالىٰ: ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ [الأنعام: ٦٣].

- فجاء الجوابُ أعمَّ من السؤال؛ بمعنىٰ: تضمن الجوابَ علىٰ السؤال مع زيادةٍ يحتاجها السائل.

قال تعالىٰ: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ﴾ [الأنعام: ٦٤].

ومن أمثلتها:

قال ﷺ: «**هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ**»

[رواه أحمدُ (٢/ ٣٦١)، وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه]

وجه الاستدلال:

- أنَّ السؤال هو «أنتوضأ من ماء البحر»، فجاء الجوابُ متضمنًا الجوابَ عن السؤال وهو «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ »، ومعه زيادةٌ وهي: «الْحِلُّ مَيْتَتُهُ».

الحالة الثالثة: الجوابُ أنقصُ من السؤال.

- وهذا النوع باطلٌ - قطعًا.
- **لأن الجوابَ:** إما يحتاجُ إليه السائل، وإما لا.
- فإن كان السائلُ لا يحتاج إلىٰ الجواب، بمعنىٰ لا ينفعه، حوَّل الشارعُ الجواب علىٰ سؤالٍ مقدرٍ يحتاج إليه السائل، وهذا ما يسمىٰ بالأسلوب الحكيم.
- وإن كان السائل يحتاجُ إلىٰ الجواب، فلا بُدَّ من إتمامه، لأن تأخير البيان عن وقتِ الحاجةِ لا يجوز.

فـإن قيـل:

قد يكونُ الجوابُ أنقص من السؤال، والذي يدلُّ علىٰ ذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا بَيِّنَٰتٍۙ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا ٱئْتِ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَٰذَآ أَوْ بَدِّلْهُ﴾ [يونس: ١٥].

فجاء الجوابُ نافيًا للبدل فقط، قال تعالىٰ: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآيِٕ نَفْسِيٓ﴾ [يونس: ١٥].

قلـتُ:

أولًا: قصدُ السائل أنَّ الآية ذكرت شيئين: ﴿ٱئْتِ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَٰذَآ﴾، ﴿أَوْ بَدِّلْهُ﴾.

ثانيـًا: أن النفي جاء علىٰ البدل ولم يأت علىٰ قوله تعالىٰ: ﴿ٱئْتِ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَٰذَآ﴾.

ثالثًـا: الجواب ليس ناقصًا، لأن السؤالَ تضمن أصلًا «وهو قرآنٌ آخر»، وفرعًا «وهو البدل».

فنفي البدلِ يكفي، بمعنىٰ أنَّ البدلَ فرعٌ، فإن كان عاجزًا عن الإتيان بالفرع، فهو أعجز عن الإتيان بالأصل، فلا حاجة لذكره.

وهذا من أحسنِ الأساليب، ويناسبُ تمامًا عشقَ اللغةِ للإيجاز.



الأصلُ الرابع بعد المائة:

أفضل العبـادة

سللتُ هذا الأصلَ من كلامٍ لابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ، موضعه «مدارجُ السالكين» (١/ ٨٥-٩٠).

ولكن لم ألتزم بتقسيمه رَحِمَهُ اللَّهُ ولكن قمتُ بتوظيفِ كلامه لاستخراج هذا الأصل في قالبٍ، يمكنُ تطبيقهُ علىٰ كثيرٍ من المسائل العلمية والعملية.

«لا ريب» أنَّ العباداتِ ليست في رتبةٍ واحدةٍ، فليست الصلاةُ في رتبة الصيام، ولا الفرضُ في رتبة النفل.

- فإن كانت المنازلُ متفاوتةً، كان هناك فاضلٌ، ومفضولٌ.
- ولكن؛ هذا بالنظر لنفس الذات بقطع النظر عن الذاتِ الأخرىٰ.

ولكنَّ هناك نظرةً أشدَّ عمقًا للفاضل والمفضول، ألا وهي:

- أنَّ الفاضل هو المعمولُ في وقته، بمعنىٰ كلُّ عبادةٍ إذا جاء وقتها فهي الفاضل، وإن كانت مفضولةً في ذاتها.

خـذ أمثلـةً علىٰ ذلك:

الأول: إذا جاء وقت الجهاد؛ فهو أفضل عبادةٍ، حتىٰ إننا نترك إتمامَ صلاةِ الفرض، وكذلك تُترك الأوراد، ويُترك قيامُ الليلِ، وصَومُ النهار الفرض من أجل ذلك.

الثاني: إذا حضر ضيفٌ عندك؛ فالقيام بحقه هو وظيفة الوقت، وإن أدىٰ ذلك إلىٰ ترك المستحبات.

الثالث: إذا حضر وقت أداء حقوق الأبناء والأزواج؛ كان وظيفة الوقت وإن أدىٰ ذلك إلىٰ ترك المستحبات.

الرابع: وقت السحر؛ انشغل بالصلاةِ والقرآن، والدعاء والذكر والاستغفار.

الخامس: إذا جاءك من يطلبُ العلمِ؛ أو يسأل سؤالًا؛ فوظيفة الوقت هي الإقبالُ علىٰ تعليمه والاشتغالِ به، كما نزل النبيُّ ﷺ من علىٰ المنبر ليعلِّمَ الطالب.

روىٰ مسلم (٨٧٦)، عن أبي رِفَاعَةَ قال: «انْتَهَيْتُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ قَالَ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ؛ رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ، لاَ يَدْرِي مَا دِينُهُ، قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّىٰ انْتَهَىٰ إِلَيَّ فَأُتِيَ بِكُرْسِيٍّ،

حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا، قَالَ: فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللهُ، ثُمَّ أَتَىٰ خُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا».

السادس: ترديدُ الأذانِ هو وظيفةُ وقته، وإن تُركت المستحبات.

السابع: القيامُ بمساعدةِ المحتاج سواءٌ بالجاه، أو البدن، أو المال، هي وظيفة الوقت، وإن تُركتِ المستحبات، بل قد يُتركُ بعضُ الواجبات لها، بل قد تُؤخر الصلوات من أجله.

الثامن: الصبرُ هو وظيفةُ الوقت عند أذىٰ الناسِ لك، وليس الفرارُ منهم، وهو وظيفة الوقت؛ لأن المؤمنَ الذي يخالطُ الناسَ ويصبر علىٰ أذاهم أفضل من الذي لا يخالطهم ولا يؤذونه.

التاسع: مخالطةُ الناس في مواطن الخير خيرٌ من اعتزالهم، واعتزالهم في مواطن الشر خيرٌ من مخالطتهم.

العاشر: لزومُ المسجد في العشر الأواخر من رمضان، والإقبال علىٰ الله ﷻ خيرٌ من مخالطة الناس والانشغال بهم، بل خيرٌ من دروس العلم، وإقرائهم القرآن.

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«فالأفضلُ في كلِّ وقتٍ وحال، إيثارُ مرضاةِ اللهِ في ذلك الوقت والحال، والاشتغالُ بواجبِ ذلك الوقت ووظيفته ومقتضاه».

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«فإن رأيتَ العلماءَ رأيته معهم، وإن رأيت العبَّاد رأيته معهم، وإن رأيت المجاهِدين رأيته معهم، وإن رأيت الذاكرين رأيته معهم، وإن رأيت المتصدقين المحسنين رأيته معهم، وإن رأيت أربابَ الجمعية وعكوف القلب على الله رأيته معهم، فهذا هو العبدُ المطلق، الذي لم تملكه الرسوم، ولم تقيده القيود، ولم يكن عمله على مراد نفسه، وما فيه لذاتِها وراحتُها من العبادات، بل هو على مرادِ ربِّه، ولو كانت راحةُ نفسهِ ولذاتُها في سواه».



الأصلُ الخامس بعد المائة:

الجمـــعُ بيـــن المتمـــاثلات والتفريق بين المختلفات

إنَّ حكمةَ الله ﷻ وعدلَه يأبيان أن يفرقَ بين المتماثلين، ويأبيان أن يجمع بين المختلفين.

لذلك أنزل الله ﷻ الكتاب والميزان، ليُعرفَ بهما المتماثلات فيُجمعُ بينهن، وليُعرفَ بهما المختلفات فيُفرق بينهن.

قال تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ وَٱلْمِيزَانَ﴾ [الشورىٰ: ١٧].

وقال تعالىٰ: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَـٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ ...﴾ [الحديد: ٢٥].

- وقد فسَّر السلفُ الميزانَ بالعدل.
- وفسَّره البعضُ بما يوزن به.

قلـتُ:

القولان متلازمان؛ بمعنىٰ ما يوزن به يُظْهِرُ العدلُ، والعدلَ لا يظهر إلا بعد الوزن.

فـإن تبيـن ما سبق:

◆ عُلِمَ أن الميزانَ لا يسمىٰ ميزانًا، ولا تكون نتائجه عدلًا إلا إذا سوَّىٰ بين المتماثلين، وفرَّق بين المختلفين.

◆ وقد بين الله ﷻ ذلك في كتابه.

فقال تعالىٰ:

﴿أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أُولَٰئِكُمْ أَمْ لَكُم بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ﴾ [القمر: ٤٣].

﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف: ١١١].

﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ﴾ [الحشر: ٢].

﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ۝ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾[الانفطار: ١٣، ١٤]

﴿قُل لَّا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ﴾ [المائدة: ١٠٠].

﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾ [الأنعام: ٥٠].

﴿هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ﴾ [الرعد: ١٦].

﴿وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ﴾ [فاطر: ١٢].

﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩].

﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ ۚ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [الحشر: ٢٠].

فتبيَّـــن من جميع النصوص السابقة، وغيرها:

◆ «أنَّ حكمَ الشيءِ حكمُ نظيره».

◆ فهذا هو العدل، وهو الميزان.

ولكــن:

◆ أبىٰ المبتدعةُ والضُّلَّالُ إلَّا كفورًا.

◆ ففرقوا بين المتماثلات؛ وجمعوا بين المختلفات، وزعموا أنَّ هذا هو منطوق الكتابِ والسنةِ وصريحِ المعقول.

◆ وهؤلاء وأمثالهم طلبوا ما لا حقيقة له، فالتفريق بين المتماثلين أمرٌ ممتنع، وقد ضربتُ أمثلةً من الكتابِ لما سبق.

ولكــن:

◆ لا بأس أن أذكرَ كلامَ هؤلاء الضُلَّالُ.

◆ فقالوا: والذي يدلُّ علىٰ أنَّ الله ﷻ فرَّق بين المتماثلات.

◆ أنه ﷻ فاضل بين مكانٍ ومكانٍ، ومسماهما واحدٌ وهو المكان، وفاضل بين زمان وزمان، ومسماهما واحدٌ.

قلــتُ:

أولًا: أنا لا أخالُ عاقلًا يتفوه بمثل هذا الكلام، لِمَ؟

◆ لأنه جعل الاشتراك في المسمىٰ تماثلًا، ثم زعم أن الله ﷻ فرق بينهما.

ثانيًا: معنىٰ الكلام؛ مثلًا وادي العقيق مكان، ووادي بُطحَان مكان.

◆ ومع أنَّ كلًّا منهما مكانٌ، فقد فرق بينهما، فقال ﷺ: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي فَقَالَ صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلْ عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ»

[رواه البخاري (١٥٣٤)، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه]

◆ معنىٰ الكلام؛ مثلًا أنَّ ليلةَ الجمعة كليلة السبت، وكلاهما زمان ومع ذلك فقد فرق بينهما فقال ﷺ: «لاَ تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلاَ تَخُصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الأَيَّامِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ» [رواه مسلم (١١٤٤)، عن أبي هريرة رضي الله عنه].

ثالثًا: أنَّ إثبات التماثل بين الأشياء بالمسمىٰ جهلٌ وضلال والذي يبين ذلك:

١- الإنسانُ والجعرانُ يشتركان في مسمىٰ الحيوان، فهل يقولُ عاقلٌ أنهما متماثلان.

٢- محمدٌ ﷺ وأبو لهب ـ عليه من الله ما يستحق ـ يشتركان في مسمىٰ الإنسان، فهل يقولُ عاقلٌ أنهما متماثلان.

٣- الحشوش وبيتُ الله الحرام، يشتركان في مسمىٰ المكان، فهل يقولُ عاقلٌ أنهما متماثلان.

٤- المسك والبول يشتركان في مسمىٰ «المائع»، فهل يقولُ عاقلٌ أنهما متماثلان.

٥- الثلج والنار يشتركان في مسمىٰ «مخلوق»، فهل يقولُ عاقلٌ أنهما متماثلان.

◆ أليس اعتبار هذا مكابرةً؟

٦- يلزمُ هذا الاعتقادُ الفاسدُ أشياءَ منها:

◆ التسوية بين الخالقِ والمخلوق؛ لأن الاشتراك اللفظي ثابتٌ في الأسماء والصفات، فالله ﷻ ملكٌ، وسمىٰ بعض عبادِهِ بأنه ملكٌ، قال تعالىٰ: ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ يَأۡخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصۡبًا﴾ [الكهف: ٧٩].

◆ التسوية بين السواد والبياض؛ لأنهما يشتركان في مسمىٰ اللون، بل والعرض.

◆ التسوية بين وجودِ الله ﷻ وبين وجودِ المخلوقات، وهذا ـ والله ـ هو الاتحاد.

رابعًا: أنَّ الاشتراك العام لا يمنعُ اختصاصَ ذاتٍ بصفاتٍ تميزها عن ذات أخرىٰ.

◆ فالنبي ﷺ اختص بصفاتٍ من أجلها مُيِّزَ بها عن جميع الأنبياء والمرسلين فضلًا عن عموم الخلق.

◆ ليلةُ القدر اختصت بصفات من أجلها مُيِّزت بها عن جميع الليالي.

◆ أيام العشر اختصت بصفات من أجلها مُيِّزت بها عن جميع الأيام.

◆ مكة اختصت بصفاتٍ من أجلها مُيِّزت بها عن جميع الأماكن.

◆ نعوذ بالله من الخذلانِ بعد الهدىٰ.

◆ نعوذ بالله من السفسطةِ[1] في العقليات، ونعوذ بالله من القرمطة[2] في السمعيات.



(١) السفسطةُ: أمرٌ يعرض لكثير من النفوس، وهي جحد الحق، وهي لفظة معربة من اليونانية أصلها «سوفسطيا»؛ أي: حكمة مموهة، فلما عربت قيل: سفسطة.

(٢) القرمطة بحسب الإضافة، فيقال: قرمطة في الخط؛ يعني: السطور متقاربة جدًا فلا تقرأ، والقرمطة في السمعيات هي تحريف الكلم عن مواضعه، وسمي ذلك قرمطة؛ لأن القرامطة هم أشهر الناس بادعاء علم الباطن المخالف للظاهر.

الأصلُ السادس بعد المائة:

أصـــولُ المعـــاصي

- سللتُ هذا الأصلَ من كلامٍ لابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ من «الفوائد».
- كلُّ المعاصي تدورُ حولَ أصولٍ ثلاثةٍ؛ وهي:

تعلقُ القلب بغيرِ الله، طاعةُ القوةِ الغضبيةِ، طاعةُ القوةِ الشهوانية.

الأصـلُ الأول:

تعـلقُ القلـب بغيـر الله عَزَّوَجَلَّ

- غايةُ تعلقِ القلب بغير الله عَزَّوَجَلَّ هي الشرك.
  - وغايةُ الشركِ أن يدْعي مع الله عَزَّوَجَلَّ ألهًا آخر.
- والسرُّ في ذلك؛ أنَّ تعلُّق القلبِ بغير الله عَزَّوَجَلَّ ينبت الكبرَ - عياذًا بالله - فإذا نبت الكبرُ رُدَّ الحقُّ، وثبت الشركُ والكفرُ.
  - ألا ترىٰ إلىٰ إبليس؛ لما تعلقَ قلبُه بغير الله عَزَّوَجَلَّ ردَّ الحقَّ إباءً واستكبارًا، فكان من الكافرين، فسمع قوله تعالىٰ: ﴿فاخرج﴾ فصيرهُ الكبرُ إلىٰ أسفلِ سافلين.

الأصـــلُ الثـاني:

طـاعـةُ القــوةِ الغضبية

- غايةُ طاعةِ القوةِ الغضبية: هي القتل ـ عياذًا بالله.
- والسرُّ في ذلك؛ أنَّ طاعةَ القوةِ الغضبية ينبتُ الحسد ـ عياذًا بالله ـ فإذا نبت الحسد أورثَ البغي.
- ألا ترىٰ إلىٰ قابيل لما حَسَدَ هابيل، بغىٰ عليه فقتله.

الأصــلُ الثـالث:

طـاعـةُ القــوةِ الشهوانية

- غايةُ طاعةِ القوةِ الشهوانية هي الزنا ـ عياذًا بالله.
- والسرُّ في ذلك؛ أنَّ طاعةَ القوةِ الشهوانية ينبتُ الحرصَ، فإذا نبتَ الحرصُ أورثَ المعاصي، فإنَّ الحرصَ مادةُ فسادٍ عظيمةٍ، لأنها تُنسي الآخرةَ، وتصدُّ عن الاستعداد لها.
- والحرصُ علىٰ الدنيا؛ إضاعةٌ للوقتِ، وإضاعةٌ للقلب.
- والحرصُ يسوقُ إلىٰ اتباع الهوىٰ، فيعمي عن الحقِّ معرفةً وقصدًا.

◆ وهل أخرج آدمَ عليه السلام إلَّا الحرصُ.

وقد جمع اللهُ ﷻ بين هذه الأصولِ الثلاثة؛ قال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨].

وكلُّ أصلٍ من هذه الأصولِ الثلاثةِ يدعو إلىٰ الآخر:

◆ فالشركُ يدعو إلىٰ الظلم والفواحش، والعكس بالعكس.

◆ والظلم يدعو إلىٰ الشرك والفواحش، والعكس بالعكس.

◆ والفواحش يدعو إلىٰ الشرك والظلم، والعكس بالعكس.

قال تعالىٰ: ﴿كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ ۚ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤].

وجه الاستدلال؛

أنَّ السوء هو العشق، والعشق ظلمٌ، والفحشاء هي الزنا، فبأيِّ شيءٍ صرفها الله ﷻ عن يوسف عليه السلام؟ بالتوحيد ﴿إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ﴾.

فتعيَّــن:

◆ أن الشركَ يدعو إلىٰ الظلم وإلىٰ الفواحش ـ عياذًا بالله.

◆ والظلم يدعو إلىٰ الشرك؛ فإنهما قرينان، وكذلك العدلُ يدعو إلىٰ التوحيد.

قال تعالىٰ: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ﴾ [آل عمران: ١٨].

وجه الاستدلال؛

القسط هو العدلِ، ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ توحيد، فجعلهما الله ﷻ مقترنين، فإنْ تحوَّلَ العدلُ إلىٰ الظلم، تحوَّلَ التوحيدُ إلىٰ الشركِ.

◆ الفواحشُ تدعو إلىٰ الشركِ ـ عياذًا بالله.

قال تعالىٰ: ﴿ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣].

وجه الاستدلال؛

أنَّ الله ﷻ قد جمع بين الزنا وبين الشرك، فكلٌّ واحدٍ منهما يدعو إلىٰ الآخر.

فإن تبين لك ما سبق:

◆ علمتَ أنَّ هذه الأصولَ الثلاثةَ هي أسبابُ دخولِ النار ـ عياذًا بالله.

◆ شبهة أورثت شكًّا في دين الله، فهلك صاحبُها.

◆ وشهوة أورثت تقديمَ الهوىٰ علىٰ طاعةِ الله ومرضاتهِ، فهلك صاحبُها.

- وغضب أورث العدوان علىٰ الخلق، فهلك صاحبُها.

فـإن تبيـــن ما سبق:

علمت أسلحةَ الشيطان؛ وهي:

أولًا: سلاح الشبهة، ويُستخدمُ عند الغفلة عن العلمِ النافع.

ثانيًـا: سلاح الشهوة، ويُستخدمُ عند الغفلة عن العمل الصالح.

ثالثًـا: سلاح الغضب، والذي يغذيه الشيطانُ بالخيالات الفارغة، والأماني الكاذبة.

- فهذه الأسلحةُ هي التي يدخلُ بها الشيطانُ علىٰ العبد.
- فإياك أن يغشاكَ الشيطانُ من بابٍ من هذه الأبواب، فإنه يدخلُ قاصدًا إبعادكَ عن الصراطِ المستقيم؛ تارةً بالتفريط، وتارةً بالإفراط.
- قطعًا لكلِّ عبدٍ غفلةٌ، وشهوةٌ، وغضبةٌ.
- ولكن؛ إن دُخِلَ عليه من بابٍ ما يلبثُ أن يعود إلىٰ ربه.

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ إِذَا مَسَّهُمۡ طَٰٓئِفٞ مِّنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبۡصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١].

فـإن تمَّ ما سبق:

- فإن الله ﷻ قد جمع بين أصولِ الطاعةِ الثلاثة؛ التوحيد، والعفة، والعدل.

قال تعالىٰ: ﴿فَمَآ أُوتِيتُم مِّن شَيْءٍ فَمَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٣٦﴾ وَٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا۟ هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ [الشورىٰ: ٣٦، ٣٧].



الأصلُ السابع بعد المائة:

أسبـاب فسـاد الوجـود

ثلاثُ جهاتٍ أفسدت الوجودَ، ولا صلاح لهذا الوجود إلا بالتخلص من هذه الأسباب الثلاثة:

السبب الأول: الكفر الأصلي والطارئ.

السبب الثاني: القتل.

السبب الثالث: زنىٰ المحصن.

- وكما تري أنَّ هذه الأسبابَ، ما قام بها إلا الإنس والجن.

- الجنُّ يقيدون بصلاح الإنس، فآلت أسبابُ الفساد جميعًا أصالةً إلىٰ الإنس.

والذي يبينُ هذه الأسباب:

١- روىٰ البخاري (٦٨١١)، ومسلم (٨٦)، عن ابن مسعود ﵁ قال: «قلتُ يا رسولَ الله أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: **أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ**، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ قَالَ: **وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ**، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ قَالَ: **أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ**».

إذًا: أعظمُ الذنوب علىٰ الترتيب؛ الكفر، القتل، الزنا.

إذًا: من أراد الخيرَ في قريةٍ، عليه أن يتخلص، ويدعو الناسَ أن يتخلصوا من هذه الأسبابِ الثلاثة.

◆ ولا سبيل إلا هذا السبيل، فهذه هي طريقةُ النبيِّ ﷺ لإصلاح المجتمعات، وقد أنزلَ الله ﷻ تصديقَ ذلك في كتابه.

قالِ تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامٗا﴾ [الفرقان: ٦٨].

◆ لا سبيلَ لإصلاح المجتمعات، إلا بتوحيد الله ﷻ وعدمِ اتباع القوةِ الغضبية، وعدم اتباعِ القوةِ الشهوانية، فهذه ثلاثةُ أسبابٍ، يقابلها ثلاثةٌ.

◆ واعلم أنَّ الثلاثةَ في الطرفين التلازمُ بينهن حاصلٌ.

◆ فكلَّما وحَّدَ قومٌ ربَّهم، قلَّ القتل والزنا بينهم.

◆ وكلَّما أشركوا بربِّهم، زاد القتلُ والزنا بينهم.

وإن شئت فانظر إلىٰ بلاد المسلمين، وبلادِ الكافرين، مهما إن قيل في بلاد المسلمين، فالقتل والزنا بينهم أقل من بلاد الكافرين؛ قال تعالىٰ:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا۟ قَوْمَهُمْ دَارَ ٱلْبَوَارِ ﴿٢٨﴾ جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا ۖ وَبِئْسَ ٱلْقَرَارُ ﴿٢٩﴾ وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا لِّيُضِلُّوا۟ عَن سَبِيلِهِۦ ۗ قُلْ تَمَتَّعُوا۟ فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى ٱلنَّارِ ﴿٣٠﴾ قُل لِّعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خِلَٰلٌ﴾ [إبراهيم: ٢٨ - ٣١].



الأصلُ الثامن بعد المائة:

لكلِّ شيء لقاح

هذا الأصلُ سللتُه من كتاب «الفوائد» وغيره لابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

فاعلم؛

أولًا: أنَّ لكلِّ شيءٍ لقاح.

ثانيًا: إذا اجتمع اللقاحُ مع الشيء المناسب له أنتج ثمرةً.

ثالثًا: من طاب لقاحُه طابت ثمرته، والعكس بالعكس.

ودونك بعضُ الأشياء مع لقاحِها مع ثمرتها.

١- الإيمان:

- لِقاحه الطلب، وثمرتُه العملُ الصالح.

٢- الافتقار والاضطرار إلىٰ الله:

- لِقاحه حسنُ الظن، وثمرته إجابةُ الدعوة.

٣- المحبة:

- لِقاحها الخشية، وثمرتُها امتثالُ الأوامر، واجتناب النواهي.

٤- اليقيـن:

◆ لِقاحه الصبرُ، وثمرتهُ الإمامةُ في الدين.

٥- الإخـلاص:

◆ لِقاحه صحةُ الاقتداء بالرسول ﷺ، وثمرتهُ قبولُ العمل.

٦- العلـم:

◆ لِقاحه العمل، وثمرتهُ الفلاح والسعادة في الدَّارين.

◆ ولِقاحه - أيضًا - الحلم، وثمرتهُ سيادةُ الدنيا والآخرة، وحل الانتفاع بعلم العالم.

٧- البصيـرةُ:

◆ لِقاحها العزيمة، وثمرةُ اجتماعهما خيرُ الدنيا والآخرة، وبلغت به همتُه من العلياء كل مكان.

٨- صحةُ الذهـن:

◆ لِقاحه حسنُ القصد، وثمرةُ اجتماعهما أنواع الخيرات.

٩- الشجاعـة:

◆ لِقاحها صحةُ الرأي، وثمرة اجتماعهما النصر والظفر.

١٠- العقــــل:

- لِقاحه النصيحةُ، وثمرةُ اجتماعهما قوةُ العقل واستنارته.

١١- التفكـــر:

- لِقاحه التذكر، وأيضًا التفكر لِقاح التذكر، فإذا اجتمع أحدُهما بالآخر أثمر الزهدَ في الدنيا، والرغبةَ في الآخرة.

١٢- التوكــــل:

- لِقَاحه التقوىٰ، وثمرةُ اجتماعهما استقامةُ القلب.

١٣- أهبةُ الاستعداد للقــاء:

- لِقاحه قصرُ الأمل، وثمرةُ اجتماعهما الخيرُ كلُّه في الدَّارين.

١٥- الهمةُ العليــــا:

- لِقاحها النيةُ الصحيحة، وثمرةُ اجتماعهما بلوغ غايةِ المراد.

١٦- الأرواح الطيبــة:

- لِقاحها المَلَك، وثمرةُ اجتماعهما الخيرُ كلُّه.

١٧- الأرواح الخبيثة:

- لِقاحها الشيطان، وثمرةُ اجتماعهما الشرُّ كلُّه.



الأصلُ التاسع بعد المائة:

الأصــلُ في الأشيــاء

- ما المرادُ بالأصل؟

◆ أنَّ الشارعَ جعلَ لكلِّ شيءٍ حكمًا.

- ما المرادُ بالأشياء؟

◆ الأعيان باعتبار الطهارةِ والنجاسةِ، والنفعِ والضَّر.

◆ البيع، والملة.

◆ في الإنسان باعتبار العلم والجهل.

◆ العبــادة.

◆ النكــاح.

◆ الذمــةُ.

◆ ما ثبت لا يزول بالشك؛ نكاح، طهارة، حدث، ...

◆ اللحــوم.

◆ الذبــائح.

◆ إزالـــة الشَّعر.

◆ شروط العقود.

- فإن كان الحكم الثابتُ للشيء هو الحلُّ، لا ننتقل عنه إلا إذا وُجد شرطُ التحريم، ولا يثبت ذلك إلا بنصٍّ يتضمن هذا الحكمَ الخاص الذي ينقلُنا عن هذا الأصل.
- فإن كان الحكمُ الثابتُ للشيء هو الحرمةُ، لا ننتقلُ عنها إلا إذا وُجِد شرطُ التحليل، ولا يثبتُ ذلك إلا بنصٍّ يتضمن هذا الحكمَ الخاصَ الذي ينقلنا عن هذا الأصل.

وعليـه، فما ثمرةُ ما سبق؟

خذ مثالًا يبين المرادَ لحين التفصيل:

- الأصلُ في البيع الحل؛ بمعنىٰ: كلُّ صور البيع حلالٌ إلا الصورةَ التي استثناها النص.

وعليـه:

- فلو باع رجلٌ شيئًا بصورةٍ ما، فجاء رجلٌ آخر فقال: «هذا البيعُ حرامٌ».
- فللبائع أن يقول لهذا الرجل: ما الدليلُ علىٰ أنَّ هذه الصورة حرامٌ؟
- وليس للرجل أن يقول للبائع: بل أعطني أنت دليلًا علىٰ أنه حلال.

لِمَ؟ لأن البائعَ معه الأصلُ وهو الحل، والرجلُ يريدُ أن ينقله عن هذا الأصل، فهو المكلَّف بالنصِّ الناقل.

- فإن علمت ما سبق فدونك ـ إن شاء الله ـ كلَّ أصلٍ أبينُ أركانه، وكيف نتعاملُ معه.

الأصل الأول:

الأصلُ في الأعيان؛ الحلُّ، والطهارة، والنفع

- كلُّ مطعومٍ، وكلُّ مشروبٍ، وكلُّ ملبوسٍ، وكلُّ مفروشٍ، وكلُّ ملموسٍ، فهو حلالٌ مطلقًا، وما كان حلالًا لا يكونُ إلا طاهرًا.
- وكلُّ ما سبق كما قلنا، ما لم يأتِ نصٌّ يبين حرمةَ عينٍ.
- ولا يلزمُ من التحريم النجاسة؛ بمعنىٰ: «كلُّ نجسٍ حرام، وليس كلُّ حرامٍ نجسًا».

فالأول: كالميتة، والبول؛ فهما نجسان.

وعليـه: فهما محرمان.

والثـاني: كآنية الذهب والفضة، والحرير؛ فهي محرمةٌ، وليست نجسةً.

- الأدلةُ علىٰ أنَّ الأصل في الأعيان الحل:

الدليلُ الأول:

قال تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩].

وجه الاستدلال؛

أولًا: أنَّ الخطابَ لجميع الناس؛ لذلك افتتح الكلام بقوله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ﴾ [البقرة: ٢١].

ثانيًـا: أضاف الخلق إلىٰ الناس، باللام وهي حرفُ إضافة، وهي توجب الاختصاص، بمعنىٰ اختصاص المضاف «الخلق»، بالمضاف إليه «الناس»، فهذا التخصيص يدلُّ علىٰ الحلِّ.

ثالثًـا: قوله «لكم» فيها امتنان، والله يمتن بالحلال لا الحرام.

رابعًا: والحلالُ لا يكونُ حلالًا إلا بوصفين:

الأول: أنه طاهرٌ. **الثاني:** أنه نافع.

خامسًا: فإن جاء نصٌّ بتحريم شيءٍ، كان دليلًا خاصًّا، والأصل دليلٌ عامٌّ، والخاص يستثنىٰ من العموم، وباقي العموم يظلُّ حلالًا.

خـذ مثـالًا:

قال تعالىٰ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ...﴾ [المائدة: ٣].

• فهذا دليلٌ خاص، يستثني من النص العام، ويكونُ معنىٰ الآية: «هو الذي خلق لكم ما في الأرضِ جميعًا إلا الميتةَ والدمَ ولحمَ الخنزير ...».

خـذ مثـالًا:

قال تعالىٰ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾

[البقرة: ٢١٩]

• فهذا دليلٌ خاص، يستثنىٰ من النص العام، ويكونُ معنىٰ الآية: «وهو الذي خلق لكم ما في الأرضِ جميعًا إلا الميتةَ والدمَ ولحمَ الخنزير، والخمر ...».

خـذ مثـالًا: «نَهَىٰ رسول الله ﷺ عَنْ لُبْسِ جُلُودِ السِّبَاعِ وَالرُّكُوبِ عَلَيْهَا»

[رواه أبو داود (٤١٣١)، عن المقدام رضي الله عنه]

• فهذا دليلٌ خاص، يستثنىٰ من النص العام، ويكونُ معنىٰ الآية: «هو الذي خلق لكم ما في الأرضِ جميعًا إلا الميتة والدم ولحم الخنزير، والخمر، ولبس جلود السباع ...».

سادسًا: كما سبق كلُّ نجسٍ حرامٌ، وليس كلُّ حرامٍ نجسًا.

وعليـه:

فمن أراد أن يحكم علىٰ الأشياء المستثناه من الأصل بأنها نجسةٌ لزمه دليلٌ خاص آخر نحكمُ به علىٰ نجاسةِ عينٍ معينةٍ.

سابعًا: فلو أكلتَ شيئًا، أو شربتَ شيئًا، أو لبستَ شيئًا، أو لامستَ شيئًا، فجاء رجلٌ فقال: هذا حرام، فيحلُّ لك أن تقول: ما الدليلُ علىٰ الحرمةِ؟ لِمَ؟ لأنه يريدُ أن ينقلك عن الأصل وهو الحل، والطاهرةُ، والنفعُ.

فإن قال لك: ما الدليلُ علىٰ الحلِّ؟ فلا تلتفت له فهذا جاهلٌ يُعلَّمَ، ولا يجادَلُ.

الدليل الثاني:

قال تعالىٰ: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾

[الأنعام: ١١٩]

وجه الاستدلال؛

- هذه الآيةُ نصٌّ في أنَّ الله ﷻ بيَّنَ المحرمات.
- فإن لم يوجد نصٌّ للتحريم، إذًا: العين ليست محرمةً.
- وما ليس بمحرمٍ فهو حلال.

وذلك لأن الأعيان؛ إمَّا حلالٌ، وإمَّا حرامٌ.

- فمن أراد التحريم عليه بنصِّ التعيين.

ومن أراد الحكمَ بالنجاسةِ عليه بنصٍّ آخر غيرِ نصِّ التحريم.

الدليلُ الثالث:

قال تعالىٰ: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾

[الجاثية: ١٣]

وجه الاستدلال؛

- يمتن الله ﷻ علينا بأنه سخر لنا ما في الأرض.

إذًا: يجوز الاستمتاع به.

- وحيث إنه يجوز الاستمتاعُ به تعين أنه حلالٌ.
- وحيث إنه حلالٌ تعين أنه طاهرٌ.
- وحيث إنه طاهرٌ تعين أنه نافعٌ.

فمن أراد التحريم عليه بنص التعيين.

الدليلُ الرابع:

قال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ [الأنعام: ١٤٥].

وجه الاستدلال؛

- الوحي هو الكتابُ والسنة، فإن لم يرد النصُّ بتحريم عينٍ.

تعين أنها حلال، وتعين أنها طاهرة، وتعين أنها نافعة.

الدليلُ الخامس:

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ﴾ [البقرة: ١٧٣].

وجه الاستدلال؛

- ﴿إِنَّمَا﴾ أداة حصر؛ بمعنىٰ: حصر الحرمةِ في المذكورات.
- فمن أراد الزيادة فعليه بالنص؛ لأنه سينقلُنا عن الأصل ألا وهو الحل، والطهارة، والنفع، ولا يلزمُ أن يكونَ نجسًا، ويلزمُ أن يكون ضارًّا؛ لأنه حرام.

الدليلُ السادس:

قال ﷺ: **«إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرَّمْ، فَحُرِّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ»**

[رواه البخاري (٧٢٨٩)، ومسلم (٢٣٥٨)، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه]

وجه الاستدلال؛ أن التحريم لا يحصلُ إلا بسبب خاصٍّ.

وعليـه:

- فالأصلُ: الحل، والطهارة، والنفع، والفرعُ الناقلُ لا يكونُ إلَّا بنصٍّ.

الدليلُ السابع:

قال ﷺ: **«الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللهُ فِي كِتَابِهِ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللهُ فِي كِتَابِهِ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ»**

[رواه الترمذي (١٧٢٦)، عن سلمان الفارسي رضي الله عنه]

وجه الاستدلال:

◆ أنَّ الحلالَ ثبت بنص، والحرامَ ثبت بنص.

◆ فلما قال ﷺ: «وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ».

● فالمسكوتُ عنه لا نصَّ فيه بالحل، ولا نصَّ فيه بالحرمة.

● فهاتان مقدمتان متكافئتان، إذًا: تسقطان.

● ثم حكم بـ: «فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ»، فتعين أنَّ الأصلَ هو الحلُّ وليس الحرمةَ.

الخلاصـة: أولًا: كلُّ الأعيانِ؛ من مطعوم، ومشروب، وملبوس، وملموس، وغيرِ ذلك حلالٌ.

فمن أراد تحريمَ شيءٍ فليأتِ بالنصِّ الناقلِ عن هذا الأصل العظيم.

ثانيـا: كلُّ الأعيان طاهرةٌ؛ فمن أراد الحكمَ بنجاسة شيءٍ فليأتِ بالنص الناقل، فمثـلًا:

١- أرواث وأبوال جميع الدواب والطير طاهرةٌ.

◆ ولا يستثنىٰ من ذلك إلا بدليل؛ وقد جاء النصُّ بأنَّ أرواثَ وأبوالَ غيرُ مأكول اللحم نجسة.

وعليـه:

فأرواث وأبوال مأكول اللحم؛ كالشياة، والمعز، والبقر، والجاموس، والإبل، والخيل، والحمار الوحشي، كلها طَاهرةٌ بالأصلِ، وصريح المعقول.

٢- المني طاهر، ولا ناقل.

٣- المذي نجس؛ لوجود الناقل، وهو النص والإجماع.

٤- بول الآدمي نجس؛ لوجود الناقلِ بالنصِّ والإجماع.

ثالثًا: كلُّ الأعيانِ الحلالِ الطاهرةِ نافعةٌ، بمعنىٰ نفعها غالبٌ وفي القلب شيءٌ من قول البعض «نفعٌ محضٌ» وله رقعة أخرىٰ.

الأصلُ الثاني:

البيــع

قال تعالىٰ: ﴿قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾

[البقرة: ٢٧٥]

وجه الاستدلال:

- أنَّ كلَّ بيعٍ حلالٌ، ما لم يأت نصٌّ يحرمُ صورةً معينةً.
- فتكونُ هذه الصورةُ الخاصةُ بالنسبة للبيع كصورةِ الخاص مع العام.
- ومن الصور المستثناة بيعُ العينة، وبيع بيعتين في بيعة، ...

وعليـه:

- من أنكر صحةَ صورةٍ يلزمه دليلُ التحريم، لينقلَ عن الأصل.
- ولا يصح أن يطلب دليلٌ علىٰ صحة البيع من البائع؛ لأن معه الأصل.

وبالجملــة:

- في هذه الآية دليلٌ صريح بردِّ كلِّ رأيٍ مجردٍ عن النص.
- فالمشركون زعموا برأيهم - إنما البيع مثلُ الربا - فردَّ الله ﷻ هذا الرأي بالنصِّ: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾.
- ومثلها قول المشركين: «تأكلون ما قتلتم، ولا تأكلون مما قتل الله» فأرادوا التسوية بين المذكَّىٰ والميتة، فأنزل الله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ ۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١].

الأصلُ الثالث:

الملــة

- ما من أحدٍ من بني آدم إلَّا وخُلِقَ علىٰ الملةِ، ألا وهي الإسلام.

قال ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَىٰ الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ، ثُمَّ يَقُولُ

أَبُو هُرَيْرَةَ ﵁: واقرءوا إن شئتم: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾» [رواه البخاري (١٣٥٨)، ومسلم (٢٦٥٨)، عن أبي هريرة ﵁].

وجه الاستدلال:

- أنَّ كلَّ مولودٍ يُولَدُ لمسلمٍ أو لكافر، فقد ولد علىٰ الفطرة؛ أي: الإسلام، والذي يوضح ذلك أمورٌ منها:

الأمر الأول:

١- الناسُ؛ إمَّا مسلم، وإمَّا كافر.

٢- والكافرُ؛ إما ملِّي «كاليهود والنصارىٰ»، وإما غير ملِّي «كالمجوس».

٣- فالتحويلُ كان إلىٰ الكفر، فتعين أن الأصلَ هو الإسلام.

الأمر الثـاني:

أنَّ أبا هريرةَ فسر الحديث بالآية؛ لأن الفطرةَ التي فُطِرَ الناسُ عليها هي الحنيفية المتضمنةُ لكمالِ حبه، والخضوعِ له، والذلِّ له.

الأمر الثالث:

قال ﷺ: «أَلَا إِنَّ رَبِّى أَمَرَنِى أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِى يَوْمِي هَذَا كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالٌ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ» [رواه مسلم (٢٨٦٥)، عن عياضِ بن حِمار].

وعليـه:

لا يحلُّ لأحدٍ أن يصفَ أحدًا بالكفر إلا بعد وجود الوصف الناقل.

- وهذا الوصفُ قد يكونُ خاصًّا، وقد يكونُ عامًّا.
- فالوصفُ الخاص؛ أن يقولَ مثلًا: أنا يهوديٌّ، أنا نصاريٌّ، أنا كذا، أو أن يرفع شعار ملته التي ينتمي إليها، ...

الوصف العام:

الأصلُ في بلاد المسلمين الإسلامُ، فلا يُحكَمُ علىٰ أحدٍ بكفرٍ إلا بوجود الناقل وهو الوصف الخاص.

الأصلُ في بلاد الكفار الكفر، ولا يُحكَمُ علىٰ أحد بإسلامٍ إلا بوجود الناقل، وهو الوصف الخاص.

الأمـر الرابـع:

قال تعالىٰ: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠].

وجه الاستدلال؛

١- أضافَ الله ﷻ الفطرةَ إليه؛ فدلَّ علىٰ أنها إضافةُ مدحٍ لا ذم، وهذا يناسب الإسلام لا غيره.

٢- أنَّ هذه الفطرةَ قد عمت كلَّ الناس، بلا استثناء.

٣- قوله تعالىٰ ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ﴾ منصوبٌ علىٰ الإغراء؛ أي: الزموا أيها الناس فطرتَ الله تعالىٰ.

الأصلُ الرابع:

العلــم

◆ الأصل في الإنسان الجهل، والعلمُ طارئ عليه، لذلك علمُ الإنسانِ مكتسبٌ.

قال تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَـٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَـٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ ۙ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل: ٧٨].

وجه الاستدلال؛

١- أننا خرجنا من بطونِ أمهاتنا لا نعلمُ شيئًا، فدلَّ علىٰ أن المحلَّ فارغٌ من العلوم.

٢- والذي يؤكد ذلك؛ أن الله ﷻ يمتن بآلات السمع والبصر والفؤاد، والتي يُحَصَّلُ بها العلمُ.

◆ فلو كان العلمُ سابقًا لها، فما فائدتها إذًا؟!

فتعيَّـن:

أن الأصل في الإنسان الجهل.

٣- وإثباتُ أن إنسانًا يعلمُ معلومةً معينةً نقلةٌ عن هذا الأصل.

- فمرن ادعاها فعليه بالدليلُ الناقل.
- فتعين أن استكشافَ الناس قبل الحكم عليهم أصلٌ من أصول هذا الدين.

وعليـه:

- فلا حكم إلا بعد العلم بأن المعين يعلمُ هذه المعلومة.
- وليست هذه هي الشرطُ الوحيد؛ بل توجد شروطٌ أخرىٰ، ذكرتُ فيما سبق.

٤- فإن تبين أن الاستكشاف متعينٌ.

- تعين إثباتُ العذر لمن لم يعلم، وهذا ما يسمىٰ بالعذر بالجهل، وأنه من صلبِ دين ربِّ العالمين.

٥- وقد بين الله ﷻ ذلك في كتابه، وهو يعلمُ ما تُسرُّون وما تعلنون؛ قال تعالىٰ:

﴿قَالَ يَٰٓإِبۡلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّۖ أَسۡتَكۡبَرۡتَ أَمۡ كُنتَ مِنَ ٱلۡعَالِينَ﴾ [ص: ٧٥].

٦- وقد كان جميعُ الأنبياء والمرسلين علىٰ ذلك:

◆ قال تعالىٰ: ﴿قَالَ يَٰهَٰرُونُ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوٓاْ ۝ أَلَّا تَتَّبِعَنِ ۖ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِى﴾ [طه: ٩٢، ٩٣].

◆ قصةُ حاطبٍ ﷺ لما أرسل كتابًا إلىٰ المشركين، يخبرهم بمراد النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ لحاطب بن أبي بلتعة: «مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ مَا صَنَعْتَ؟»

[رواه البخاري (٣٩٨٣)، عن علي ﷺ]

٧- وقد كان صحابة رسول الله ﷺ علىٰ ذلك:

◆ فعائشة قالت لعبد الله بن شهاب الخولاني: «مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ مَا صَنَعْتَ بِثَوْبَيْكَ» [رواه مسلم (٢٩٠)].

◆ وقال عمر ﷺ لأبي موسىٰ الأشعري ﷺ: «مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ مَا صَنَعْتَ؟» [رواه البخاري (٧٣٥٣)، ومسلم (٢١٥٣)]

◆ وقال أبو اليسر ﷺ لرجلٍ له عليه دينٌ: «مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ أَنِ اخْتَبَأْتَ مِنِّىٰ»

[رواه مسلم (٣٠٠٦)]

الخلاصــة:

١- الأصل في الإنسان الجهل، والعلمُ طارئٌ عليه.

٢- من ادعاه في أحدٍ، فليأت بالبينة.

٣- الاستكشاف من صلب دين رب العالمين.

٤ - أن العذر بالجهل من صلب دين رب العالمين ولا أستثني شيئًا.

الأصلُ الخامس:

العبـــادة

- الأصل في العبادة التوقيف[1].

◆ بمعنىٰ كلُّ عبادةٍ حرامٌ، حتىٰ يأتي النصُّ بحلِّها.

- والأدلة علىٰ ذلك لا تحصىٰ؛ منها:

الأول: قال تعالىٰ: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ﴾ [الشورىٰ: ١٣].

وجه الاستدلال؛

أولًا: قوله تعالىٰ ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ﴾، فتبين يقينًا أن ما قبل الشرع صورته التحريم.

(١) قال ابن القيم في «إعلام الموقعين» (١/ ٣٤٤): «فالأصل في العبادات البطلان حتىٰ يقوم دليل علىٰ الأمر».

وقال في «أحكام أهل الذمة» (٢/ ٧١٥): «الأصل في العبادات البطلان إلا ما شرعه الله ورسوله».

وعليـه:

فالعبادةُ موقوفةٌ علىٰ ورود النصِّ بأنها مشروعةٌ، وهذا هو معنىٰ «الأصل في العبادة التوقيف»، أو أن «الأصل في العبادة البطلان».

ثانيًـا: بعد هذه الآية بعدةِ آيات يقول الله ﷻ: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورىٰ: ٢١].

١- الهمزةُ هنا تقريرية توبيخية، و«أم» منقطعة، مقدرةٌ بـ «بل» التي للإضراب الانتقالي.

◆ والمعنىٰ: «بل للمشركين من قريش شركاءُ من الشياطين شرعوا لهم ...».

وعليـه:

فكلُّ شرعٍ لم يثبت بنصٍّ، فهو شرعٌ من الشياطين لا من الرحمن.

الثـاني: قال تعالىٰ: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [يونس: ٥٩].

وجه الاستدلال:

أولًا: قوله تعالىٰ ﴿قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ﴾، إذًا: لا مشروع قبل الإذن، والإذن يكون في النص.

فتعيَّن:

قبل الإذن التحريم.

ثانيًـا: كلُّ عبادةٍ بلا نصٍّ، فهي افتراء، وهذا هو المناسبُ لقوله تعالىٰ السابق ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾

الثـالث: قال تعالىٰ: ﴿وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ وَٱصْبِرْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ ٱللَّهُ﴾ [يونس: ١٠٩].

وجه الاستدلال؛

١- أن الله ﷻ أمر نبيه ﷺ باتباع الوحي.

وعليـه:

فما دون الوحي لا اعتبار له.

٢- فدلَّ علىٰ أن العبادة موقوفةٌ علىٰ النصِّ.

الرابـع: قال ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِيْ أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ»

[رواه الشيخان عن عائشة رضي الله عنها]

وقال ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»

[رواه مسلم عن عائشة رضي الله عنها، والبخاري معلقًا]

وجه الاستدلال؛

١- قوله ﷺ: «ما ليس فيه»، أو «ما ليس منه»، فكلُّ ما لم يرد به النصُّ فهو إحداث في الدين، فتعين أن الأصل في العبادة أنها موقوفةٌ علىٰ الدليلُ.

٢- وقوله ﷺ: «**ليس عليه أمرنا**» فكلُّ عملٍ ليس مسبوقًا بأمرٍ من الشارع؛ فهو مردودٌ.

فإن تبين ما سبق؛ فاعلم:

أولًا: أن الأصل في العبادة التوقيف، أي علىٰ ثبوت النص.

ثانيًا: لو قام رجلٌ بعبادةٍ ما، ثم جاء رجلٌ آخر فأنكر عليه.

١- فلا يجوزُ للفاعل أن يطلب من المنكر الدليلُ، لأن المنكر معه الأصل؛ بل يجب علىٰ الفاعلِ إظهارُ الدليلُ علىٰ مشروعية ما يفعل.

الأصلُ السادس:



- الأصلُ في نكاح النساء الحرمةُ، فكلُّ امرأةٍ عليك حرامٌ حتىٰ تأتي بالنصِّ الناقل المبيح لك بنكاح النساء.

◆ وهذا النصُّ هو العقدُ الذي أحلَّ الله ﷻ به المرأة.

◆ وأما الدليلُ على أن الأصل في النكاح الحرمة أو أن الأصل في الفروج التحريم إلا ما أباحه الله ورسوله[1]:

١- قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَـٰفِظُونَ ۝ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ [المؤمنون: ٥، ٦].

٢- روى البخاري (٥١٠٤) عن عقبة بن الحارث أنه قال: «تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، فَجَاءَتْنَا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ: أَرْضَعْتُكُمَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ فُلَانَةَ بِنْتَ فُلَانٍ، فَجَاءَتْنَا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ لِي: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا، وَهْيَ كَاذِبَةٌ فَأَعْرَضَ، فَأَتَيْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ، قُلْتُ إِنَّهَا كَاذِبَةٌ، قَالَ: كَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمَتْ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا، دَعْهَا عَنْكَ».

وجه الاستدلال:

أولًا: المرأةُ التي تزوجها عقبةُ بن الحارث هي أم يحيى بنت أبي إهاب.

ثانيـًا: في الحديث مقدمتان، وحكم.

---

(١) هذا نص ما قاله ابن القيم في أحكام أهل الذمة.

المقدمة الأولىٰ: أن عقبة تزوَّج المرأة بعقدٍ صحيح، وهذا العقد يثبت له حلَّ التمتع بها.

المقدمة الثانية: أن المرأة السوداء، قالت: «قد أرضعتكما»، فهي أخته من الرضاعة، وهذا يبطلُ العقد السابق، وحيث إن المقدمتين متكافئتان، إذًا: تسقطان.

فبأيِّ شيءٍ حكم النبي ﷺ قال: «**دعها عنك**».

إذًا: الأصلُ في الإبضاع علىٰ التحريم.

فكلُّ امرأةٍ عليك حرامٌ، إلا أن تأتي بشرط الحلِّ غير المعارض بمثله، وشرط الحل هو العقد.

ثالثًا: فإن تبين لك ما سبق علمتَ الآتي:

١- أن قوله تعالىٰ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾ هذا من باب توارد الأدلة؛ بمعنىٰ: أنها محرمةٌ بالأصل، وتم التنبية بالنصِّ الخاص لمنزلتها.

- ومثلها: ﴿وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ

﴿فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ﴾ [النساء: ٢٣]، وأن تجمعوا بين المرأة وعمتها أو بين المرأة وخالتها.

٢- قبول شهادة المرأة منفردةً علىٰ فعل نفسها.

◆ ويقاس عليه الوزَّان، والكيَّال، والخارص، والقاسم.

الأصلُ السابع:

الذمــةُ

- والمرادُ هل الأصلُ في الذمة أنها مشغولةٌ بحقوقٍ، أم أنها غير مشغولةٍ بحقوقٍ؟

◆ **الجـواب:**

أولًا: الحقوقُ نوعان: حقٌّ لله ﷻ، وحقٌّ للمخلوق.

ثانيـًا: حقُّ الله ﷻ بأن كلَّف العبد بعبادةً ما.

◆ فالأصلُ براءةُ الذمة من التكليف.

بمعنىٰ: أنه قبل فرضِ الصلوات الخمس، كانت الذمةُ غير مشغولةٍ بهذه العبادة، فلما فرضت، شُغلت الذمة بالصلوات الخمس، والذمةُ غير مشغولة بصلاةٍ سادسة.

فتبيَّـن:

١- أن الذمة قبل بلوغ التكليف إليها، فهي غيرُ مشغولةٍ.

٢- وإن وصلها التكليف؛ كانت مشغولةً به، لا بما لم تعلمه.

٣- فتبين أن الاستكشاف من صلب دين رب العالمين، وكذلك العذرُ بالجهل من صلب دين رب العالمين.

ثالثـًا: حق للمخلوق.

◆ فالأصل - أيضًا - أن ذمته خاليةٌ، لقوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَـٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا﴾ [النحل: ٧٨].

وعليـه:

◆ لو ادعىٰ زيدٌ علىٰ عمرَ دينًا، فأنكر عمرُ هذا الدين، طُلب من زيدٍ البينةُ، فإن عجز، كانت ذمةُ عمر علىٰ ما كانت قبل الدعوىٰ؛ أي: خالية من الحقوق.

◆ فإن قيل: ولكن النص ألزم المدعي عليه باليمين.

قلــتُ:

أولًا: نِعْمَ السؤال سؤالك.

ثانيًـا: زيدٌ جاء بالدعوىٰ، فلما طُلِب منه البينةُ علىٰ صحة الدعوىٰ عجز.

ولما كان العجزُ أمرًا واردًا، مع صحة الدعوىٰ، طُلِب من المدَّعىٰ عليه اليمين.

فإن جاء به، كانت الدعوىٰ مقدمةً، قابلها يمينٌ كمقدمةٍ، وهما متكافئتان.

فتبيَّـن:

خلو الذمة من حقِّ زيد.

قال ابن تيمية في «مجموع الفتاوىٰ» (١٤/ ٨٢):

«وَالْأَصْلُ بَرَاءَةُ ذِمَّةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ الزِّيَادَةِ فَلَا تَشْتَغِلُ الذِّمَّةُ بِأَمْرٍ مَشْكُوكٍ فِيهِ».

وقال ابن القيم في «إعلام الموقعين» (١/ ٣٤٢):

«وهذا مثل استصحاب حال براءة الذمة فإنها كانت بريئة قبل وجود ما يظن به أنه شاغل ومع هذا فالأصل البراءة».

الأصلُ الثامن:

ما ثبت لا يزول بالشك

- ما ثبت يقينًا لا يزول بالشك.
- والماء يقينًا طاهرٌ، فإن شككت في طهارتِه، فالأصلُ بقاؤه علىٰ طهارته.
- إذا توضأت، فالطهارةُ ثبتت يقينًا، فإن شككت في بقاءها يُطْرَحُ هذا الشك، والأصل أنك متطهر.

روىٰ البخاري (٢٠٥٦)، ومسلم (٣٦١) عن عبَّاد بن تميم عن عمِّه؛ قال: «شُكِيَ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ يَجِدُ فِيْ الصَّلاَةِ شَيْئًا، أَيَقْطَعُ الصَّلاَةَ قَالَ: لاَ، حَتَّىٰ يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

- إذا شك الرجلُ هل صلىٰ الظهر أم لا ماذا يفعلُ؟

قلـتُ:

أولًا: الذمةُ مشغولةٌ بصلاةِ الظهر يقينًا.

ثانيـًا: لا يزولُ هذا اليقين، إلا بأداءها يقينًا.

ثالثـًا: وعندنا شكٌّ في أداءها، فلا يدفعُ انشغال الذمة، فتعين أن يصلي الظهر.

- إذا شك الرجلُ هل صلىٰ ثلاث ركعاتٍ أم أربع.

قلـتُ:

أولًا: الذمةُ مشغولةٌ بالركعة الرابعة يقينًا.

ثانيـًا: لا يزول هذا اليقين إلا بأداءها يقينًا.

ثالثـًا: وعندنا شك في أداءها، فلا يدفعُ انشغال الذمة، فتعين أن يأتي بالرابعة، لذلك قال ﷺ: «**إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِيْ صَلاَتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّىٰ ثَلاَثًا أَمْ أَرْبَعًا فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَىٰ مَا اسْتَيْقَنَ**»

[رواه أحمد (٣/ ٨٣)، ومسلم (٥٧١)، عن أبي سعيد رضي الله عنه]

- إذا باع زيدٌ لعمر، فاختلفا في ثمن المبيع، فقال زيدٌ هي بألفين، فقال عمر: أنت قلت: بألف.
- فبأي القولين نأخذ؟

قُلـت: بقول البائع؛ لِمَ؟

أولًا: لأن البائع مالك للسلعةِ، ويعلمُ سعرها يقينًا.

ثانيـًا: المشتري لا يدري سعر السلعة قبل كلام البائع، فصار قولُ المشتري مشكوكًا فيه.

فتعيَّـن:

أن القول هو قولُ البائع، قال ﷺ: «**إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ**» [رواه الترمذي (١٢٧٠) عن ابن مسعود رضي الله عنه].

ثالثًا: هذا الحكمُ السابق بشرطين: إعدامُ البينة، والسلعة قائمةٌ، قال ﷺ: «إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ وَالْبَيْعُ قَائِمٌ بِعَيْنِهِ فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ أَوْ يَتَرَادَّانِ الْبَيْعَ» [رواه ابن ماجة (٢١٨٦) وغيره، عن ابن مسعود رضي الله عنه].

الأصلُ التاسع:

اللحـــوم

- جميع الدَّواب علىٰ الأرض، والطير في السماء، والسمك في الماء، حلالُ اللحم؛ قال تعالىٰ:

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩].

وجه الاستدلال؛

◆ أن اللحوم أعيانٌ، وهي من جملة ما امتن الله ﷻ به علينا، ولا يمتن الله ﷻ إلا بحلالٍ.

- ولا يستثني من ذلك شيءٌ إلا بواحد من ثنتين:

الأولىٰ: نصٌّ شرعي يحرِّمُ عينًا معينةً.

الثانيـة: ثبوتُ الضرر الغالب من أكلها.

- ومن أمثلة الأعيان التي حُرِّمت:

١- قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ﴾ [البقرة: ١٧٣].

◆ فهنا حرَّم الخنزير، فيستثنىٰ من الأصل.

٢- روىٰ البخاري (٥٥٢٧)، عن أبي ثعلبة؛ قال: «حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لُحُومَ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ»

٣- روىٰ البخاري (٥٥٣٠)، ومسلم (١٩٣٢) عن أبي ثعلبة رضي الله عنه قال: «إن رسول الله ﷺ نَهَىٰ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِىٰ نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ»

٤- روىٰ مسلم (١٩٣٤)، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِىٰ نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ وَعَنْ كُلِّ ذِىٰ مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ».

٥- روىٰ البخاري (١٨٢٩)، ومسلم (١١٩٨)، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ، يَقْتُلُهُنَّ فِىٰ الْحَرَمِ: الْغُرَابُ وَالْحِدَأَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ».

٦- روىٰ مسلمٌ (١١٩٨)، عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: «خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِىٰ الْحِلِّ وَالْحَرَمِ الْحَيَّةُ وَالْغُرَابُ الأَبْقَعُ وَالْفَارَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْحُدَيَّا».

٧- روىٰ مسلمٌ (٢٢٣٨)، عن عامر بن سعد عن أبيه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزَغِ وَسَمَّاهُ فُوَيْسِقًا».

◆ وَوُصِفَ بالفسق؛ لأنه كان ينفخ علىٰ إبراهيم ﷺ كما عند البخاري (٣٣٥٩)، عن أمِّ شريك رضي الله عنها: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزَغِ، وَقَالَ: كَانَ يَنْفُخُ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

الأصلُ العَاشر:

الذبـائح

- الأصل في الذبائح التحريم.

◆ فكلُّ ذبيحةٍ حرامٌ حتىٰ يوجد الشرطُ؛ وهو الذبح أو ما يقومُ مقامه.

◆ وأقصدُ بالذبح، الذبحُ بالسكين.

◆ وأقصدُ بما يقومُ مقامه السهم للطير، أو الحيوان الشارد، أو صيد الكلب المُعَلَّم.

- ويتحكمُ في صحة الذبيحة أربعةُ أشياءٍ.

الذابحُ، وآلةُ الذبح، وكيفية الذبح، والذبيحة.

◆ وتفصيلُ الأربعة محلُّه الفقه.

وأما الدليلُ علىٰ أن الأصل في الذبائح التحريم:

١- روىٰ البخاري (١٧٥)، ومسلم (١٩٢٩) عن عدي بن حاتم؛ قال: سألتُ النبي ﷺ فقال: «**إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ فَقَتَلَ فَكُلْ، وَإِذَا أَكَلَ فَلاَ تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ، قُلْتُ: أُرْسِلُ كَلْبِىٰ فَأَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ، قَالَ: فَلاَ تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَىٰ كَلْبِكَ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَىٰ كَلْبٍ آخَرَ**».

وجه الاستدلال؛

◆ هنا مقدمتان، وحكمٌ.

المقدمة الأولىٰ: أن كلبك الذي سميتَ عليه هو الذي قتل.

المقدمة الثانية: أن الكلب الآخر الذي لم تسم عليه هو الذي قتل.

◆ فهاتان مقدمتان متكافئتان، إذًا: يسقطان.

◆ ثم حكم ﷺ قائلًا: «**فلا تأكل**».

◆ فدلَّ علىٰ أن الأصل في الذبائح التحريم حتىٰ يثبت الشرطُ المبيح.

قال ابن القيم في «إعلام الموقعين» (١/ ٣٣٩-٤٤٠):

«لما كان الأصل في الذبائح التحريم وشك هل وجد الشرط المبيح أم لا؟ بقي الصيد علىٰ أصله في التحريم».

٢- روىٰ مسلم (١٩٢٩)، عن عدي بن حاتم، قال: «قال ﷺ: وَإِنْ رَمَيْتَ سَهْمَكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ فَإِنْ غَابَ عَنْكَ يَوْمًا فَلَمْ تَجِدْ فِيهِ إِلَّا أَثَرَ سَهْمِكَ فَكُلْ إِنْ شِئْتَ وَإِنْ وَجَدْتَهُ غَرِيقًا فِي الْمَاءِ فَلاَ تَأْكُلْ، فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِي الْمَاءُ قَتَلَهُ أَوْ سَهْمُكَ».

وجه الاستدلال؛

- هنا مقدمتان، وحكم:

المقدمة الأُولىٰ: سهمُك قتله.

المقدمة الثانية: الماء قتله.

وحيث إن المقدمتين متكافئتان، إذًا: تسقطان.

- ثم حكم ﷺ قائلًا «فلا تأكل».
- فدلَّ علىٰ أن الأصل في الذبائح التحريم، حتىٰ يثبت الشرطُ المبيح.

قال ابن القيم في «بدائع الفوائد» (٣/ ٢٧٢-٢٧٣):

«إذا رمىٰ صيدا فوقع في ماء فشك هل كان موته بالجرح أو بالماء؟ لم يأكله؛ لأن الأصل تحريمه وقد شك في السبب المبيح».

الأصلُ الحادي عشر:

تغييرُ خلق الله ﷻ

- الأصلُ في تغيير خلق الله ﷻ التحريم، قال تعالىٰ: ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩].

وجه الاستدلال؛

١- أن الآمر بالتغيير هو الشيطان، ولا يأتي بخير.

- فدلَّ علىٰ أن التغيير محرمٌ.

٢- أن الخلق أضيف إلىٰ الله ﷻ، فدلَّ علىٰ أنه:

أولًا: أن ما خلقه ممدوحٌ، فالتغيير لا بُدَّ وأن يكون مذمومًا.

ثانيًا: أن ما خلقه محكمٌ، فالتغيير لا بُدَّ وأن يكون تشويهًا.

٣- أن التغيير يتناولُ الصورة، والصفة.

- **فمثال الصورة:**

الوشم، النَّمص، التفليج.

روىٰ البخاري عن ابن مسعود؛ قال: «لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ، ثم قال: مَالِيَ لاَ أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللهِ ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾».

روىٰ البخاري (٥٩٣٣)، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**لَعَنَ اللهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ**».

- ومثال الصفة:

روىٰ البخاري (٥٨٨٥)، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ**».

فإن تبين لك ما سبق؛ فاعلم:

أولًا: أن الأصل في تغيير خلق الله عز وجل التحريم.

ثانيـًا: هذا التحريم يتناولُ أشياءً كثيرةً؛ منها:

١- عمليات التجميل.

٢- إزالة الشعر.

ثالثـًا: لا يستثنىٰ من هذا الأصل إلا ما ورد به النص أو ما دل عليه النص.

رابعـًا: بيانُ هذه الاستثناءات محلُّها علمُ الفقه.

- ولكن لا بأس بمثالٍ تطبيقي باختصار شديد.

- الأصلُ في إزالةِ الشعر التحريم، لأنه صورةٌ من صور تغيير الخلق.
- ولا يستثنىٰ شيءٌ إلا بنصٍّ؛ ومنها:

١- روى أحمد (٢/ ٨٨) وغيره، عن ابن عمر رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ صَبِيًّا قَدْ حُلِقَ بَعْضُ شَعْرِهِ وَتُرِكَ بَعْضُهُ فَنَهَىٰ عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: احْلِقُوهُ كُلَّهُ أَوِ اتْرُكُوهُ كُلَّهُ».

٢- روى البخاري (٥٨٨٨)، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «قال ﷺ: مِنَ الْفِطْرَةِ قَصُّ الشَّارِبِ».

٣- روى البخاري (٥٨٩١)، ومسلم (٢٥٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْفِطْرَةُ خَمْسٌ الْخِتَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الآبَاطِ».

فإن تبين لك ما سبق:

إذًا: إطلاق اللحىٰ له دليلان:

الدليلُ الأول: الأصل، لأن الأصل في إزالة الشعر التحريم، ولا دليل خاصًّا ينقلُنا عن الأصل.

الدليلُ الثاني:

النص، فقد ورد النص بإطلاق اللحىٰ؛ قال ﷺ: «أَنْهَكُوا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللِّحَىٰ»

[رواه البخاري (٥٨٩٣)، ومسلم (٢٥٩)، عن ابن عمر رضي الله عنه]

فإن قيل: ما الفائدةُ من النصِّ مع وجود الأصل؟

قلـتُ:

أولًا: الأصلُ حرَّم الإزالة بالمنطوق، ولازم ذلك الأمر بإطلاقها.

ثانيًـا: النص تضمن الأمر بإطلاقها.

وعليـه:

فإطلاق اللحية؛ جمع بين المنطوق والمفهوم في باب الأمر، وبين المنطوق في باب النهي.

وهذا يدلُّ علىٰ:

١- أن رتبة تحريم إزالتها شديدةٌ جدًّا.

٢- أن رتبة الأمر بإيجابها عاليةٌ جدًّا.

تنبيهـان:

الأول: لا يجوز إزالة الشعر من علىٰ الخدين بالأصل، ولا دليل ناقل.

الثاني: إن شاء الله في الفقه بيانُها بالتفصيل.

الأصلُ الثاني عشر:

في العقود وفي الشروط

- الأصلُ في جميع العقود الصحةُ، والأصلُ في جميع الشروط الصحةُ، والأصلُ في جميع المعاملات الصحةُ.

- الأدلة علىٰ ذلك كثيرةٌ، منها:

الدليلُ الأول:

قال تعالىٰ: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ﴾ [الإسراء: ٣٤].

وجه الاستدلال؛

١- أن العبرة بعمومِ اللفظ، لا بخصوص السبب.

وعليه فالمعنىٰ:

٢- أوفوا بما عاهدتم الله عليه من التزام ما كلفكم به، وأوفوا بما عاهدتم الناس عليه من العقود والشروط.

◆ والمرادُ بالوفاء: القيام بحفظه علىٰ الصفة الحكمية الشرعية.

الدليلُ الثاني:

قال تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١].

الدليلُ الثالث:

قال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ﴾ [المؤمنون: ٨].

الدليلُ الرابع:

قال تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟﴾ [البقرة: ١٧٧].

الدليلُ الخامس:

قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢، ٣].

وجه الاستدلال:

١- اعتبرِ الله ﷻ مخالفةَ القولِ مقتًا، وهذا توبيخٌ صريح.

٢- يدل عليه «لِمَ» المركبةُ من لام الجر، «ما» الاستفهامية.

◆ وحذفت ألفها للتخفيف.

٣- والعبرةُ أيضًا بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب.

الدليلُ السادس:

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ﴾ [الأنفال: ٥٨].

الدليلُ السابع:

قال ﷺ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّىٰ يَدَعَهَا إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ»

[رواه البخاري (٣٤)، ومسلم (٥٨)، عن ابن عمرو رضي الله عنهما]

الدليلُ الثامن:

قال ﷺ: «إِذَا جَمَعَ اللهُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ فَقِيلَ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنِ بْنِ فُلاَنٍ»

[رواه البخاري (٦١٧٧)، ومسلم (١٧٣٥)، عن ابن عمر رضي الله عنهما واللفظ لمسلم]

الدليلُ التاسع:

قال ﷺ: «أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ»

[روه البخاري (٢٧٢١)، ومسلم (١٤١٨)، عن عقبة بن عامر]

الدليلُ العاشر:

عن أبي رافع قَالَ: «بَعَثَتْنِى قُرَيْشٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُلْقِىَ فِىٰ قَلْبِىَ الإِسْلاَمُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّىٰ وَاللهِ لاَ أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنِّىٰ لاَ أَخِيسُ بِالْعَهْدِ وَلاَ أَحْبِسُ الْبُرُدَ وَلَكِنِ ارْجِعْ فَإِنْ كَانَ

فِيْ نَفْسِكَ الَّذِيْ فِيْ نَفْسِكَ الآنَ فَارْجِعْ، قَالَ: فَذَهَبْتُ ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْلَمْتُ» [رواه أبو داود (٢٧٥٨)]

الدليلُ الحادي عشر:

عن حذيفة؛ قَالَ: «مَا مَنَعَنِيْ أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّيْ خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِيْ - حُسَيْلٌ - قَالَ: فَأَخَذَنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ، قَالُوا: إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا فَقُلْنَا مَا نُرِيدُهُ مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ، فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَىْ الْمَدِينَةِ وَلاَ نُقَاتِلُ مَعَهُ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: انْصَرِفَا نَفِيْ لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ وَنَسْتَعِينُ اللهَ عَلَيْهِمْ» [رواه مسلم (١٧٨٧)].

الدليلُ الثاني عشر:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: «دَعَتْنِيْ أُمِّيْ يَوْمًا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَاعِدٌ فِيْ بَيْتِنَا، فَقَالَتْ: هَا تَعَالَ أُعْطِيكَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَمَا أَرَدْتِ أَنْ تُعْطِيهِ؟، قَالَتْ: أُعْطِيهِ تَمْرًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَمَا إِنَّكِ لَوْ لَمْ تُعْطِيهِ شَيْئًا كُتِبَتْ عَلَيْكِ كِذْبَةٌ» [رواه أبو داود (٤٩٩١)].

الدليلُ الثالث عشر:

روىٰ البخاري (٢٠٣٢)، ومسلم (١٦٥٦)، عن ابن عمر رضي الله عنهما: «أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كُنْتُ نَذَرْتُ فِيْ الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِيْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَالَ: فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ».

وجه الاستدلال؛

١- هذا عقد كان قبل الشرع.

٢- فلو لم يكن الأصلُ في العقود الصحة، لقال له: «لا تُوفِّ».

فإن تبين لك ما سبق؛ فاعلم:

أن المعترض علىٰ هذا الأصل كان من أربعة أوجه:

الوجه الأول: أن جميع النصوص التي ذكرتها منسوخةٌ.

قلـتُ:

١- فهذه دعوةٌ لا أساس لها من العلم.

٢- فأين التأريخ الذي يُعْلَمُ به المتقدمُ من المتأخر في كلِّ نصٍّ من هذه النصوص؟! فضلًا عن جميعها، وهذا كافٍ في إبطال دعوىٰ النسخ.

٣- ثم أين النصُّ الناسخ؟ ثم أين المنافاة بينهما؟!

قال: ما رواه البخاري (٤٥٦)، ومسلم (١٥٠٤)، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِىٰ كِتَابِ اللهِ، مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِىٰ كِتَابِ اللهِ فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنِ اشْتَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ**».

قلتُ هذا هو الوجه الثاني.

الوجه الثاني: الحديث السابق، ووجه استدلالهم: «مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ فَلَيْسَ لَهُ».

أولًا: المرادُ بـ «كتاب الله» ليس هو القرآن، وقد سبق أن لفظ الكتاب أو القرآن إذا جاء مجرَّدًا عن القرينة تناول السنة، وفي هذا النصِّ الحديثي جاء كذلك.

ثانيـا: أن أكثر الشروط الصحيحة ليست في القرآن، إنما وردت بها السنة.

ثالثـا: أن لفظ «كتاب الله» هنا المرادُ به حكمُه، والذي يدلُّ على ذلك أمورٌ.

الأمر الأول: قال تعالىٰ ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾؛ أي: حكمه.

الأمر الثاني: قال ﷺ في كسر السن: «كِتَابُ اللهِ الْقِصَاصُ»

[رواه البخاري (٢٧٠٣)]

فتبيَّـن: أن معنىٰ الحديث الذي استدلوا به.

«من اشترط شرطًا ليس في حكم الله، فهو مخالفٌ له، فيكون باطلًا»، فبطلت المنافاة بين النص وبين النصوص التي أوردتها.

رابعًـا: ثم أين التأريخ؟ عجزت! فإن بطل المتقدمُ من المتأخر.

فتعيَّـن:

١- أن الأصل في العقود الحلُّ، من أراد تحريم شرطٍ فليأت بالناقل.

٢- اعتبارُ كلِّ شرطٍ لم يحرمه الله ﷻ.

الوجه الثالث:

أن ما جئتم به من نصوصٍ بعضها ضعيفٌ، وبعضها معارض.

قلـتُ:

أولًا: تضعيفُ بعض الأحاديث، ليس تضعيفًا للصحيح، وإلا ما قُبِلَ شيءٌ لا كتابًا، ولا سنةً، ولا قولًا لأحد.

- فالكتابُ؛ وردت بعضُ القراءات صحيحة، والأخرىٰ شاذةٌ وضعيفةٌ، فهل يقال: إن الضعيف يطعن في الصحيح؟!
- والسنة؛ منها الصحيح ومنها الضعيف، فهل يطعن الضعيف في الصحيح؟
- أقوالُ الناس؛ ما من أحدٍ إلا وأصاب وأخطأ، فهل خطأه يطعنُ في صوابه.

ثانيـا: القول بأنَّ هذه النصوص معارضة.

قلـتُ:

أقوىٰ ما جئتم به الحديثُ السابق «مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِيْ كِتَابِ اللهِ».

وقد بينتُ أن المراد بكتاب الله في النص هو حكم الله.

الوجه الرابع:

أن ما جئتم بها من نصوصٍ خاصةٌ ببعض العقود والشروط.

قلـتُ:

أولًا: لا وجه للتخصيص، فلا نصَّ يقصرها علىٰ ذلك.

ثانيًـا: أن هذه النصوص بها ألفاظٌ دلت علىٰ العموم، فهذا إبطالٌ لعموم هذه الألفاظ بلا برهان لا من كتاب ولا من سنة.

الخلاصـة:

١- كلُّ العقود حلالٌ، فمن أراد إبطال عقدٍ فعليه بالدليلُ.

٢- كلُّ الشروط حلالٌ، فمن أراد إبطال شرط فعليه بالدليلُ.

الأصلُ الثالث عشر:



- الأصلُ في الدعاء باعتبار الصيغة التأليف.
  - والمرادُ بالتأليف أي ليس توقيفيًا علىٰ صيغة معينة.
  - وقطعًا التأليفُ المناسبُ لحاجتك.
- وهذا لا يمنع أن هناك أدعيةً توقيفية.
- والأصلُ محاطٌ بشروطٍ.

فهذه ثلاثةُ أشياء، نتكلمُ عن كلٍّ واحدٍ منها:

الأول: الأصلُ في الدعاء التأليف.

الذي يدلُّ علىٰ ذلك:

الدليلُ الأول:

قال ﷺ لِرَجُلٍ: «كَيْفَ تَقُولُ فِيْ الصَّلاَةِ، قَالَ: أَتَشَهَّدُ ثُمَّ أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّيْ أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، أَمَا إِنِّيْ لاَ أُحْسِنُ دَنْدَنَتَكَ وَلاَ دَنْدَنَةَ مُعَاذٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: حَوْلَهَا نُدَنْدِنُ» [رواه أحمد (٣/ ٤٧٤) وغيره، عن بعض الصحابة].

الدليلُ الثاني:

عن معاذِ بن رفاعة بن رافع عن أبيه؛ قَالَ: «صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَعَطَسَ رِفَاعَةُ، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ مُبَارَكًا عَلَيْهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَىٰ، فَلَمَّا صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنِ الْمُتَكَلِّمُ آنِفًا، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَقَدْ رَأَيْتُ بِضْعَةً وَثَلاَثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلًا» [رواه أبو داود (٧٧٠)، والنسائي (١٠٦٢)].

الشيء الثاني: توجدُ أدعيةٌ توقيفية.

- وهذه تثبتُ بنصٍّ، فلا يجوز الخروج عليها.

◆ بمعنىٰ: لا تُحكىٰ بمعناها؛ بل لا بُدَّ من لفظها، ومنها:

١- الأذان، والإقامة، والاستخارة، ودعاء سيد الاستغفار.

٢- الصيغ الثابتة في الركوع مثل: «سبحان ربي العظيم»، والقيام منه «سمع الله لمن حمده»، وفي السجود مثل: «سبحان ربي الأعلىٰ».

الشيء الثالث: أن الأصل محاطٌ بشروطٍ منها:

- أن لا يتضمن شركًا.
- أن لا يتضمن تَعدِّيًا.
- أن يكون باللغة العربية، وتفصيل هذه الأشياء علمُ الفقه.

تنبيـه:

١- توجدُ أصولٌ كثيرةٌ يجب علىٰ المشتغل بالفقه والعقيدة أن يعتني بجمعها، وتحريرها.

٢- وقد ذكرتُ المهماتِ منها.



الأصلُ العاشر بعد المائة:

إذا علت الحجة علىٰ أهل الشرك لم يكن لهم جوابٌ إلا القيد

- الصراعُ بين الحقِّ والباطل صراعٌ قديمٌ، من لدن آدم إلىٰ أن يرث الله ﷻ الأرض ومن عليها.

- وأهلُ الحقِّ دائمًا وأبدًا، أهلُ وفاءٍ بالعهود والعقود.

◆ وأهل الباطل أهلُ غدرٍ، ومكر، وخيانة.

- فإن تقابل الفريقان، وأقام أهل الحقِّ الحجة علىٰ أهل الباطل.

◆ مُنِع أهل الحقِّ من حقوقهم، وذلك بالسجن تارةً، وبالتعذيب تارةً، وبالنفي تارة، وبالقتل تارة.

◆ فبدلًا من الاستسلام للحق، كبَّلوا أهل الحق.

◆ وبدلًا من بقائهم علىٰ باطلهم، وتركهم أهل الحقِّ علىٰ حقهم كبلوا أهل الحق.

◆ فأهل الباطل دائمًا وأبدًا لا يقبلون الطرف الآخر، يريدونك مثلهم(١).

◆ وإن قبلوه، لم يعطوه حقه.

---

(١) قال تعالىٰ: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَآءً﴾ [النساء: ٨٩]

◆ وأهل الحقِّ - دائمًا وأبدًا - يقبلون الطرف الآخر.

◆ ويعطونه حقه.

- ودونك بعض الأمثلة، توضح مرادنا:

المثال الأول:

قصة يوسف عليه السلام وامرأةُ العزيز:

لما أقام الحجة على العزيز وامرأته؛ قال تعالى: ﴿قَالَ هِيَ رَاوَدَتْنِي عَن نَّفْسِي ۚ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِن كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٢٦﴾ وَإِن كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٢٧﴾ فَلَمَّا رَأَىٰ قَمِيصَهُ قُدَّ مِن دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ مِن كَيْدِكُنَّ ۖ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٦ - ٢٨].

◆ فماذا فعل أهلُ الباطل؟! هل اعتذروا لأهلِ الحقِّ؟!

◆ ماذا فعل أهلُ الباطل بعدما علت عليهمُ الحجة؟!

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَاوَدتُّهُ عَن نَّفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ ۖ وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَا آمُرُهُ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونًا مِّنَ الصَّاغِرِينَ﴾ [يوسف: ٣٢].

المثالُ الثاني:

قصة إبراهيم عليه السلام وأبيه وقومه:

قال تعالىٰ: ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ ۖ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٦﴾ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَـٰنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ ۖ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾

[العنكبوت: ١٦، ١٧]

انظـر: بعدما علت الحجة، ماذا هم فاعلون؟!

قال تعالىٰ: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ ٱقْتُلُوهُ أَوْ حَرِّقُوهُ فَأَنجَىٰهُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [العنكبوت: ٢٤].

وقال تعالىٰ: ﴿قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ ﴿٩٥﴾ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٥، ٩٦].

انظر: بما يرجعون؟

قال تعالىٰ: ﴿قَالُوا۟ ٱبْنُوا۟ لَهُۥ بُنْيَـٰنًا فَأَلْقُوهُ فِى ٱلْجَحِيمِ﴾ [الصافات: ٩٧].

وقال تعالىٰ: ﴿قَالَ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنْ ءَالِهَتِى يَـٰٓإِبْرَٰهِيمُ﴾ [مريم: ٤٦].

انظـر:

لم ينتظر الجواب، ثم قال بعدها:

﴿لَئِن لَّمْ تَنتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَٱهْجُرْنِى مَلِيًّا﴾ [مريم: ٤٦].

المثال الثالث: قصة موسىٰ وفرعون

قال تعالىٰ: ﴿وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ﴾ [الأعراف: ١٢٧].

انظـر:

هذا الكلامُ قالوه بعدما أقام عليهم الحجة، وأسلم السحرةُ، فجاء دور الزبانية، فما كان جوابُ فرعون؟!

﴿قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَآءَهُمْ وَنَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ﴾

[الأعراف: ١٢٧]

المثال الرابع:

سلمان رضي الله عنه وأبوه:

لما أقام سلمانُ الحجة علىٰ أبيه قيده أبوه.

المثال الخامس:

قصة أحمدَ بن حنبل والجهمية:

لما أقام عليهم الحجة عرضوه علىٰ السياط، حتىٰ تمزق ظهرُه.

المثال السادس:

قصةُ ابن تيمية وأهل البدع والضلال في عصره:

لما أقام عليهم الحجة فرادىٰ، وزرافات، وفي حضرة الأمير وغيابه، استودعوه السجن سنتان في قلعة القاهرة، سنتان في قلعة الإسكندرية، سنتان في قلعة دمشق، ثم سنة أخرىٰ في دمشق، ومات وهو سجين.

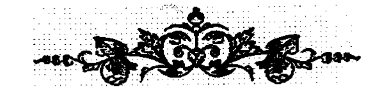
وعند موته كان يرددُ هذه الآية، حتىٰ خرجت روحه إلىٰ بارئها ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَنَهَرٍ ۝ فِى مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍۭ﴾ [القمر: ٥٤-٥٥]

فماجت الأرضُ بالمشيعين، وعلا النساءُ والصبيان أسطح المنازل، ومُلئت الطرقات، حتىٰ واراه التراب.

أَفَرِحْتُم يا أهل الباطل، لما أهلتم عليه التراب؟!

تالله إنكم لمساكين، مِتم وماتت ذكراكم، ومات ابن تيمية، ولم ترحل عنا ذكراه، والدنيا بأسرها تعلم أنه ظُلِم.

ولكن هي ساعاتٌ يا أهل الباطل، والموعدُ الرحمن، فريق في الجنة وفريق في النيران ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِي جَنَّٰتٍ وَنَهَرٍ ۝ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾.



الأصلُ الحادي عشر بعد المائة:

الأحكـامُ التلذذية

- من زمن بعيد، وأنا أتعجبُ من اسم في أصول الفقه ألا وهو «الأحكامُ التكليفية».

- وسببُ هذا التعجب:

أنَّ معنىٰ التكليف لغةً: هو إلزامُ ما فيه كُلفَة؛ أي: مشقة، وفي الاصطلاح: طلبُ ما فيه مشقة.

وعليـه:

فالأحكام التكليفية: فعلُ المأمورِ مشقةٌ، وتركُ المحظور مشقةٌ.

◆ وهذه التسمية تومئ بالمشقة أصالةً، ولا شيء ورائها.

- فكثفتُ من البحث والتحقيق، فكانت النتيجة مذهلةً لي.

◆ لأنَّ فعل المأمور، وترك المحظور عبادةٌ.

◆ والعبادةُ هي اسم جامعٌ لكلِّ ما يحبه الله ﷻ ويرضاه من الأقوال والأفعال، الباطنة والظاهرة.

وعليـه:

فعبادةُ الله، تتضمنُ قرةَ العيونِ، وسرورَ القلوبِ، تتضمنُ نعيمَ الأرواح، ولذاتِ النفوس.

وعليـه:

فالأصلُ في عبادةِ الله ﷻ أنها تجلبُ اللذةَ.

أولًا: في الدنيا؛ حيثُ تنعمُ الأرواح، وتلتذُّ النفوس.

ثانيـًا: وفي الآخرة؛ حيثُ لذة النظر إلىٰ وجه الله ﷻ الكريم.

قال ﷺ: «وَأَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَىٰ وَجْهِكَ وَالشَّوْقَ إِلَىٰ لِقَائِكَ فِىٰ غَيْرِ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ، وَلاَ فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، اللَّهُمَّ زَيِّنَّا بِزِينَةِ الإِيمَانِ، وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ» [رواه النسائي (١٣٠٥)، عن عمار بن ياسر رضي الله عنه]

وقال ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ نَادَىٰ مُنَادٍ: يا أهلَ الجنة؛ إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللهِ مَوْعِدًا يُرِيدُ أَنْ يُنْجِزَكُمُوهُ، فيقولُون: ما هو؟! أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا، وَيُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ، ويجرنا من النار؟! قَالَ: فَيُكْشَفُ الْحِجَابُ، فينظرون إليه ﷻ فمَا أَعْطَاهُمْ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهِ» [رواه مسلم (١٨١)، عن صهيب رضي الله عنه].

فتبيَّن مما سبق:

- أنَّ العبادةَ لذةٌ ونعيمٌ ـ وهذا هو الأصل.
- وقد تتضمن مشقةً وهذا هو الفرع.

إذًا:

كيف تُسمىٰ الأحكامُ بالفرع، ولا تسمىٰ بالأصل؟!

بمعنىٰ:

كيف تُسمىٰ بالأحكامِ التكليفية؟!

ولا تُسمىٰ بالأحكامِ التلذذية؟!

فتتبعـتُ:

- تعليلَ هذه التسمية، عند المتكلمين كالمعتزلةِ، وغيرهم فوجدتُ الآتي:

◆ قالت المعتزلةُ: العبادةُ مجرد تكليف تضمن مشقةً، وهي المرادةُ أصالةً، للامتحان والاختبار، أو لأجل التعويض بالأجرة.

- وقالوا: وهي علىٰ خلاف مقصودِ القلب.
- وعياذًا بالله ـ هذا قول منكري الحكمة والتعليل.

◆ وآخرون قالوا: التكليف لأجل تهذيب النفوس.

قلـتُ:

كلُّ هذا باطلٌ للأسباب الآتية:

السبب الأول:

أثبتُّ فيما سبق، أن العبادةَ هي قرةُ العيون، وسرورُ القلوب، ولذةُ الأرواح، وكمال النعيم، وهذا موافق لمقصودِ القلوب لا مخالفًا له.

السبب الثاني:

أنَّ اللذةَ أصلٌ، وتضمنها لمشقة فرعٌ، ولا يحسن أبدًا أهمالُ الأصل، واعتبار الفرع.

السبب الثالث:

أنه لم يرد نصٌّ ـ قط ـ بتسمية عبادةِ الله ﷻ تكليفًا.

السبب الرابع:

أن لفظ التكليف لم يأت ـ قط ـ إلا في سياق النفي.

قال تعالىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

بل ومعنىٰ الآية:

إنَّ وقع في الأمر تكليفٌ ـ أي مشقة ـ فلا يكلفُ إلا قدر الوسع ـ أي لا مشقة فوق السعة.

وعليـه:

فإن كان التلذذُ هو الأصل، فتعين تسميةُ هذه الأحكامِ بالتلذذية، لا بالأحكامِ التكليفية وقد عُلِمَ غرضُهم الفاسد.

- ومن رام فَهْمَ التلذذ، فليجب عن هذه الأسئلة:

١- لِمَ كان الصحابي يقتلُ الوالدَ والولد؟

٢- لِمَ كان الصحابي يهجرُ الزوجةَ والأرض؟

٣- لِمَ كان الصحابي يهجرُ مالَه؟

ومعلـومٌ:

أنَّ الوالدَ والولدَ، والزوجةَ والأرضَ، والمالَ من أكبر اللذات.

فتعيَّـن:

أنها تركت للذةِ أعظمَ وأشدَّ، ألا وهي العبادةُ.

◆ وإن أردتَ معرفةَ هذه اللذةِ، وأردتَ أن تضعها الموضع القريبَ منها فانظر إلىٰ ضدها؛ وهي حجب الكافرين عن رؤية الله تعالىٰ.

قال تعالىٰ: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ۝ ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُوا۟ ٱلْجَحِيمِ﴾ [المطففين: ١٥، ١٦].

فإن الحجب لا أعظم منه، كما أن النظرَ إلىٰ الله تعالىٰ لا أعظم منه، لذلك موجب كلِّ حالةٍ يكشف صحةَ المقال، فموجب النظر إلىٰ الله تعالىٰ رضوانهُ، وموجبُ الحجب جحيمه فريق في الجنةِ، وفريق في السعير.

◆ فمن غلظ فهمُه، وكنف طبعُه فليتأخر.

فيـــا منكـــرًا هـــذا تـــأخر فإنـــه حرامٌ علىٰ الخفاش أن يبصر الشمس

فتعيَّــن:

أنَّ الاسمَ الأولىٰ بنشره هو الأحكام التلذذية.

- لأنها تورثُ لذةً في الدنيا، وفي الآخرة.
- لأنها تفوتُ علىٰ أهل الباطل باطلهم.



الأصلُ الثاني عشر بعد المائة:

أسلوب نفي الثابت حال المقارنة

تمهيد:

- **خذ مثالًا يقرِّبُ المراد:**

أي نجم في السماءِ له نورٌ، والدليلُ علىٰ ذلك رؤيةُ نورهِ ليلًا.

فحكمه الثابت أنه مضيء ليلًا.

فإذا طلعت الشمسُ طمست نورَ النجم.

فحكمُ النجم أنه لا ضوءَ له نهارًا.

إذًا:

١- حالُ انفرادِ النجم أثبتنا له نورًا.

٢- حالُ اقتران النجم مع الشمس نفينا عنه نورَه.

- وإن كان نورُه ثابتًا في نفس الأمر.

روىٰ أحمد (١/ ١٦٩)، والترمذي (٢٥٣٨)، عن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال ﷺ: **«لَوْ أَنَّ مَا يُقِلُّ ظُفُرٌ مِمَّا فِي الْجَنَّةِ بَدَا لَتَزَخْرَفَتْ لَهُ مَا بَيْنَ خَوَافِقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَ فَبَدَا أَسَاوِرُهُ لَطَمَسَ ضَوْءَ الشَّمْسِ كَمَا تَطْمِسُ الشَّمْسُ ضَوْءَ النُّجُومِ».**

وجه الاستدلال؛

١- ضوءَ النجومِ ثابتٌ في ذاته، يظهر ليلًا.

٢- ضوءَ النجومِ ثابتٌ في ذاته، لا يظهر نهارًا.

◆ ومانعُ ظهوره أنه اجتمع وضوءُ الشمس نهارًا، فطمست الشمسُ النجمَ.

إذًا: جاز نهارًا؛ أن تقولَ: لا ضوءَ للنجومِ نهارًا.

الخلاصة:

١- الشيء الواحدُ قد يكونُ لهِ حكمان:

الأول: حكمٌ حالُ انفراده.

الثاني: حكمٌ حالُ اقترانه.

٢- في حالةِ الانفراد يُحْكَمُ له بالثبوت.

٣- في حالةِ الاقتران يُحْكَمُ له بالنفي، مع ثبوته في نفس الأمر.

- وقد شهد الكتابُ والسنة بذلك، ومن بعدهما شهادةُ لغةِ العرب، ومن بعدها لسانُ الأكابر من أهلِ العلم سيما أهلُ الحديثِ؛ أعني: أهل الروايةِ والدرايةِ والرعايةِ - وسيأتي إن شاء الله.

- ولكن لا بُدَّ من بيانِ أنواع الاقتران، والتي عُرفت بالاستقراء.

◆ **فالاقتران نوعان:**

النوع الأول: الاقتران الحقيقي:

وهو ما ذُكِرَ فيه الطرفان المرادُ المقارنةِ بينهما، ومن أمثلتها:

المثال الأول:

قال تعالىٰ: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

فالطرف الأول: عمىٰ الأبصار.

والطرف الثاني: عمىٰ القلوب.

المثال الثاني:

قال ﷺ: «**لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِىْ يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ**» [رواه أحمد والشيخان، عن أبي هريرة رضي الله عنه].

فالطرف الأول: الشدةُ في صرع الغير.

والطرف الثاني: الشدةُ في صرع الغضب.

النوع الثاني: الاقتران الحكمي.

وهو ما ذُكِرَ فيه طرفٌ واحدٌ، ولم يُذْكَر الآخر لأنه معلوم، أو دلَّ عليه الأول، ومن أمثلته:

١- عن أنس قال: «كَانَ الْمُؤَذِّنُ إِذَا أَذَّنَ قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَ حَتَّىٰ يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُمْ كَذَلِكَ يُصَلُّونَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ شَيْءٌ»

[رواه البخاري (٦٢٥)، ومسلم (٨٣٧)]

فهنا ذكر الطرف المنفي؛ وهو نفي الزمان بين الأذان والإقامة لصلاة المغرب، ولم يذكر الطرف الثاني؛ وهو الزمان بين الأذان والإقامة لبقية الصلوات.

٢- وقال ﷺ: «... لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ ...»

[رواه أحمد والشيخان، عن أبي سعيد رضي الله عنه]

فهنا أيضًا ذكر الطرف المنفي؛ وهو العمل، ولم يذكر الطرف الثاني؛ وهو مجموع ما طُلب منه من الأعمال الواجبة.

واحترزتُ بقولنا: «الواجبة»؛ لأنه لا يحل نفي العمل لغياب المستحب، ولذلك رقعة أخرىٰ.

٣- وقال ﷺ: «إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ»

[رواه مسلم (١٥٩٦)، عن أسامة بن زيد رضي الله عنه]

وهنا ذكر طرفًا واحدًا، ولكن حصر وقصر الرِّبا في النسيئة، فكان ذلك نفيًا للطرف الآخر وهو ربا الفضل.

فإن تبين لك ما سبق؛ فاعلم:

أنَّ نفي الثابتِ حال المقارنة؛ ليس علىٰ نسقٍ واحدٍ.

- أعني باعتبار الأداة المستخدمةِ في النفي.
- وعُرِف ذلك بالاستقراء.
- أنَّ النفي له طريقان:

الطريق الأول: النفي الصريح؛ وذلك بـ:

١- أداة النفي والجزم «لم».

ومثالها: «... لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ ...» [رواه أحمد والشيخان، عن أبي سعيد ﷺ].

٢- أداة النفي «ليس»، و«ما».

ومثالها: «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ، وَلَكِنِ الْوَاصِلُ الَّذِىٰ إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا» [رواه البخاري (٥٩٩١)، عن ابن عمرو ﷺ].

ومثالها: «... مَا صَنَعْتَ شَيْئًا ...» [رواه مسلم (٢٨١٣)، عن جابر ﷺ].

الطريق الثاني: النفي غير الصريح؛ وذلك بـ:

أداة الحصر والقصر «إنما»، وهي مركبة من «إن» و«ما» الكافة.

ومثالها: «إِنَّمَا الرِّبَا فِىٰ النَّسِيئَةِ» [رواه مسلم (١٥٩٦)، عن أسامة بن زيد ﷺ].

مع التنبيـه:

◆ أنَّ النصَّ الواحد قد يجمع بين الطريقين السابقين.

◆ بمعنىٰ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِىٰ يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ»

• فتم نفي الشدةِ الأولىٰ، بأداة النفي الصريحة «ليس»، وبأداة الحصر «إنما».

- نبدأ - إن شاء الله - في بيانِ أدلةِ هذا الأصل.

◆ كتابًا وسنةً.

◆ ثم لغةً ولسانًا.

أولًا: من الكتاب:

١- قال تعالىٰ: ﴿وَمَا يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ﴾ [فاطر: ١٩].

◆ وقال تعالىٰ: ﴿أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ﴾ [عبس: ٢].

فهاتان الآيتان تثبتان صفة عمىٰ البصرِ، وكما ترىٰ هذا حال الانفراد.

٢- قال تعالىٰ: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

فهذه الآية تنفي صفة عمىٰ البصر، ولكن حال المقارنة بين عمىٰ البصر وبين عمىٰ القلب.

والسرُّ في نفي صفة عمىٰ البصر حال المقارنة مع ثبوتها في نفس الأمر الآتي:

أن عمىٰ البصر يترتب عليه ضررٌ وهو فقد الاستمتاع بالدنيا.

وأن عمىٰ القلب يترتب عله ضررٌ وهو فقد الدنيا والآخرة.

ولما كان الضرر المترتب علىٰ عمىٰ القلب كبير جدًّا، طمس هذا الضرر الضرر المترتب علىٰ عمىٰ البصر فجاز نفيه، مع أن عمىٰ البصر ثابت في نفس الأمر.

تنبيـه:

تفسير عمىٰ البصر بأنه عمىٰ البصيرة لغو، يجب عدم الالتفات له.

انظـر:

إذًا: معنىٰ الآية: «فإنها لا يعمىٰ البصر، ولكن تعمىٰ البصيرة».

ثانيـا: من السنة:

١- عن أنس قال: «كَانَ الْمُؤَذِّنُ إِذَا أَذَّنَ قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَ حَتَّىٰ يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُمْ كَذَلِكَ يُصَلُّونَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ شَيْءٌ» [رواه البخاري (٦٢٥)، ومسلم (٨٣٧)].

وجه الاستدلال:

أن الصحابة صلوا ركعتين بين الأذان والإقامة، ومع ذلك قال أنس ﷺ: «وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ شَيْءٌ».

وهذا نفي للزمان بين الأذان والإقامة، فمتىٰ إذًا صلوا الركعتين؟!

والجـواب:

١- أن أنسًا ﷺ لم يذكر إلا طرفًا واحدًا، وهو الزمان بين أذان المغرب وإقامته، وقد نفاه.

٢- والطرف الثاني هو الزمان بين أذان بقية الصلوات وإقامتها.

٣- ولما كان هذا الزمان كبيرًا بالنسبة للأول، جاز نفي الأول مع ثبوته في نفس الأمر.

والذي يؤكد ما سبق:

- أن لفظ «شيءٌ» اسم يكون، وفي نفس الوقت موصوفة، وصفتها كثير، أي شيءٌ كثير.
- ونفي الكثرة إثباتٌ للقلة، لذلك جاءت بعض الروايات بلفظ «إلا قليل»، وبلفظ «قريب» وذلك برواية عثمان بن عمر عن شعبة.

وعليـه:

فالمعنىٰ بين الأذان والإقامة شيء يسير.

٢- قال ﷺ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِىٰ يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ» [رواه أحمد والشيخان، عن أبي هريرة رضي الله عنه].

◆ فهنـا شدَّتـان:

الأولىٰ: شدَّة مستخدمة في صرع الآخرين:

وقد نفاها الشارع مرتين: مرةً بالنفي الصريح لقوله ﷺ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ»، ومرةً باللزوم المستفاد من الحصر والقصر لقوله ﷺ: «إِنَّمَا الشَّدِيدُ».

وإعادة النفي باللزوم تأكيد لضعف النسبةِ جدًّا، مع العلم بأن الشدة المستخدمةَ في صرع الآخر ثابتة في نفسها.

قال تعالىٰ: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُوْلِى بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [الفتح: ١٦].

وفي حديث السترة: «فدفعه أبو سعيد حتىٰ صرعه»

[رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٣٢٨)]

الثانيـة: شدة مستخدمة في صرع الغضب:

وقد أثبتها الشارع بأسلوب الحصر والقصر المستفاد من «إنما».

فلما تبين أن الشدة المستخدمة في صرع الغضب كبيرة جدًّا جدًّا، وأن المستخدمة في صرع الآخر صغيرة جدًّا جدًّا بالنسبة للأولىٰ جاز نفيها مع ثبوتها في نفسها.

وعليـه: فمعنىٰ «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ»؛ أي: شدة قليلة.

- عفوًا؛ لا تمل من كثرة الأمثلة، فإن الحاجة إليها ماسة.

قال ﷺ: «لَيْسَ الصِّيَامُ مِنَ الأَكْلِ وَالشُّرْبِ، إِنَّمَا الصِّيَامُ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ»

[رواه ابن خزيمة (١٩٩٦)، عن أبي هريرة رضي الله عنه]

فهذا المثال هو بعينه السابق.

ولكـن: يوجد حكم فقهي لا بُدَّ من الانتباه له، ألا وهو أن الصيام المنفي صحيح؛ لأنه ثابت في نفسه، والنفي حال المقارنة فقط.

٣- وقال ﷺ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَىٰ النَّاسِ تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنْ الْمِسْكِينُ الَّذِي لا يَجِدُ غِنًىٰ يُغْنِيهِ، وَلا يُفْطَنُ بِهِ فَيُتَصَدَّقُ عَلَيْهِ، وَلا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ»

[رواه البخاري (١٤٧٩)، ومسلم (١٠٣٩)، عن أبي هريرة رضي الله عنه]

٤- وقال ﷺ: «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ، وَلَكِنِ الْوَاصِلُ الَّذِى إِذَا قَطَعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا»

[رواه البخاري (٥٩٩١)، عن ابن عمرو رضي الله عنهما]

٥- وقال ﷺ: «لَيْسَ الْغِنَىٰ عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَىٰ غِنَىٰ النَّفْسِ»

[رواه البخاري (٦٤٤٦)، ومسلم (١٠٥١)، عن أبي هريرة رضي الله عنه]

فهذا المثال، واللذان قبله نفس مثال «لَيْسَ الشَّدِيدُ».

ولكـن: بينهما فارق في غاية الأهمية، ألا وهو:

أن المثبت بـ «ولكن»، وليس بـ «إنما» التىٰ تفيد الحصر والقصر، وهذا يدل علىٰ:

- أن المثبت في الأمثلة الثلاثة كثير بالنسبة للمنفي في نفس الأمثلة.
- أن المثبت في الأمثلة الثلاثة قليل بالنسبة للمثبت في «إِنَّمَا الشَّدِيدُ».
- أن المنفي في الأمثلة الثلاثة قليل بالنسبة للمنفي في «لَيْسَ الشَّدِيدُ».

٦- وقال ﷺ: «إِنَّمَا الرِّبَا فِىٰ النَّسِيئَةِ»

[رواه مسلم (١٥٩٦)، عن أسامة بن زيد رضي الله عنه]

هنا لون آخر، ألا وهو:

ذكر أحد الطرفين بصيغة الحصر والقصر، فدلَّ علىٰ نفي المقابل باللزوم، وإن كان المقابل ثابتٌ في نفسه وهو ربا الفضل.

وفي هذا النص لإشارة إلىٰ أن الزيادة في ربا الفضل قليلة جدًّا بالنسبة للزيادة في ربا النسيئة.

٧- وقال ﷺ: «**خير الناس قرني، ثم الثاني، ثم الثالث، ثم يجيء قوم لا خير فيهم**» [رواه الطبراني في «الكبير» (١٠/ ٩٢)، عن ابن مسعود رضي الله عنه].

فقوله «لا خير فيهم» فهذه «لا» النافية للجنس، وبمعنىٰ لا وجود للخيرية في القرون بعد القرن الثالث.

وقطعًا هذا في باب المقارنة.

وأما في باب الانفراد فإن القرون التي بعد القرن الثالث فيها خيرية.

قال ﷺ: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِيْ قَائِمَةً بِأَمْرِ اللهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَىٰ النَّاسِ**»

[رواه البخاري (٣٦٤١)، ومسلم (١٠٣٧)، عن معاوية رضي الله عنه]

ثالثًا: لغة أهل الحديث:

قال السخاوي في «فتح المغيث» (١/ ٣٧٤):

«قال عثمان الدارمي: سألتُ ابنَ معين عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه كيف حديثُهما؟ فقال: (ليس به بأس). قلت: وهو أحب إليك أم سعيد المقبري؟ قال: سعيد أوثق، والعلاء ضعيف».

انظـر:

١- قول ابن معين «ليس به بأس» معناها عنده «ثقة».

٢- فلما سُئل عن العلاء حال الانفراد قال «ثقة».

٣- فلما سُئل عن العلاء حال المقارنة قال «ضعيف».

فهو ضعيف بالنسبة لغيره، ثقة بالنظر لنفسه.

وهنا تنبيـه:

يجب أن يعتني المشتغل بالصنعة الحديثية بهذا الإسلوب.

أعني النظر إلىٰ التضعيف هل هو حال الانفراد أم حال المقارنة.

رابعًا: لغة العرب:

بالاستقراء وُجِدَ بين الاسم والمسمىٰ علاقةٌ باعتبار الحذف والإثبات.

وهذه العلاقة أربعة أنواع:

الأول: إثبات الاسم والمسمىٰ.

وهذا قسمان:

١- إثبات كامل الاسم وكامل المسمىٰ؛ كاسم النبيِّ ﷺ محمد ﷺ.

٢- إثبات بعض الاسم وكامل المسمىٰ.

كقوله تعالىٰ: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا سَاعَةً مِّنَ ٱلنَّهَارِ يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْۚ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِلِقَآءِ﴾ [يونس: ٤٥].

﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍۭ﴾

[الأحقاف: ٣٥]

الثاني: إثبات الاسم دون المسمىٰ.

كقوله تعالىٰ: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ﴾ [النجم: ٢٣].

الثالث: حذف الاسم دون المسمىٰ:

كقوله تعالىٰ: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الحج: ٤٦].

الرابع: حذف الاسم والمسمىٰ: كالبخار المتصاعد من العذرة أثناء حرقها.

وليس من هذا النوع تحول صورة الماء إلىٰ الثلج.

شرح حديث: «لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ»:

الأدلـة:

١- قال ﷺ: «هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ، ... ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا لَمْ نَذَرْ فِيهَا خَيْرًا، فَيَقُولُ اللهُ ﷻ: شَفَعَتِ الْمَلاَئِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ، قَدْ عَادُوا حُمَمًا فَيُلْقِيهِمْ فِي نَهْرٍ فِي أَفْوَاهِ الْجَنَّةِ، يُقَالُ لَهُ: نَهْرُ الْحَيَاةِ، فَيَخْرُجُونَ كَمَا تَخْرُجُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ...» [رواه أحمد والشيخان، عن أبي سعيد رضي الله عنه].

٢- قال ﷺ: «هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ، ... حَتَّى إِذَا فَرَغَ اللهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَمَرَ الْمَلاَئِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ لاَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا مِمَّنْ أَرَادَ اللهُ تَعَالَى أَنْ يَرْحَمَهُ، مِمَّنْ يَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ، يَعْرِفُونَهُمْ بِأَثَرِ السُّجُودِ، تَأْكُلُ النَّارُ مِنِ ابْنِ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ، فَيُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ، وَقَدِ امْتَحَشُوا فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ مِنْهُ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ...»

[رواه أحمد والشيخان، عن أبي سعيد رضي الله عنه]

الفقهيـات:

١- الحديثان رواهما أحمد والشيخان، وكلاهما عن راوٍ واحد، وهو أبو سعيد ﷺ.

٢- الحديثان متطابقان من كل وجه.

(الحديث الأول)	(الحديث الثاني)
- «لَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ».	- «وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ».
- وصف الخارجين: «قَدْ عَادُوا حُمَمًا».	- وصف الخارجين: «وَقَدِ امْتَحَشُوا».
- معالجتهم بعد الخروج: «فَيُلْقِيهِمْ فِي نَهَرٍ فِي أَفْوَاهِ الْجَنَّةِ، يُقَالُ لَهُ: نَهَرُ الْحَيَاةِ».	- معالجتهم بعد الخروج: «فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ».
- صفة الإنبات: «فَيَخْرُجُونَ كَمَا تَخْرُجُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ».	- صفة الإنبات: «فَيَنْبُتُونَ مِنْهُ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ».

٣- فتبين أن الحديثين حديث واحد، ما أُجْمِلَ في أحدهما، فُسِّر في الآخر.

إذًا:

◆ قوله ﷺ في الحديث الأول: «لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ»، وهم الموصوفون في الحديث الثاني «يَعْرِفُونَهُمْ بِأَثَرِ السُّجُودِ».

إذًا: الذي وُصِفَ بأنه «لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ»، قد جاء بالصلاة.

إذًا:

معنىٰ «**لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ**»؛ أي: عَمِلَ عملًا يسيرًا.

وهذا قد ثبت ـ كما سبق ـ أن النفي حال المقارنة؛ بمعنىٰ: طُلِبَ منه عمل كثير، فجاء منه باليسير.

٤- وصف آخر من يخرج من النار أنه يصلي، فتعين أنها الرتبة الدنيا، ومن خرج قبلهم بشفاعة الملائكة والنبيين وغيرهم أنه يصلي وكذا وكذا، فتعين أنها رتبة أعلىٰ من الدنيا.

فتعين مما سبق:

أن الحدّ الفاصل بين الخروج من النار، والمكث فيها هو الصلاة.

إذًا:

- تارك الصلاة كافر.
- ولا تكفير لمعين إلا بعد إقامة الحجة.

إذًا:

- المراد بجنس العمل هو الصلاة، وقد بينت فيما سبق أن الأركان نوعان:

الأول: لا تصلح فيه الوكالة ولا القضاء.

الثاني: تصلح فيه الوكالة والقضاء.

فالأول ركن تغيب الماهية بغيابه، والصلاة ركن لا تصلح فيها الوكالة ولا القضاء ـ فتم البرهان من الطريقين ـ والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

٥- فـإن قيـل:

الحديث الأول يتضمن أن الخارجين من النار، نُسِبُوا إلىٰ الله ﷻ.

والحديث الثاني نسبوا إلىٰ الملائكة.

قلـتُ:

أولًا: لا إشكال البته، فإن الملك الذي له جنود إذا فعلوا بأمره شيئًا، جاز أن ينسبها الملك لنفسه، والأدلة علىٰ ذلك:

١- قال تعالىٰ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُواْ وَءَاثَٰرَهُمْۚ وَكُلَّ شَىْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢].

- والكُتَّاب هم الملائكة، وقد نسب الله سبحانه الفعل له بأنه الفاعل ﴿وَنَكْتُبُ﴾.

٢- قال تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢].

- والذي يتوفىٰ الأنفس هو ملك الموت، وقد نسب الله تعالىٰ ذلك لنفسه قائلًا: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى﴾.

٣- قال تعالىٰ: ﴿فَإِذَا قَرَأۡنَٰهُ فَٱتَّبِعۡ قُرۡءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٨].

◆ والقارئ هو جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ثانيًا: والذي يدل علىٰ أن الموقف واحد أن الخارجين في الحديثين برحمة الله، وهذا آخر موقف، فلا موقف للملائكة بعده.

٦- وقد استدل بعض الناس بقوله ﷺ: «لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ» بأن الإيمان يثبت بغير جنس العمل، وفي نفس الوقت يقولون بأن الإيمان قول وعمل.

قلـتُ:

أولًا: أثبتُّ فيما سبق أن قوله ﷺ: «لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ»؛ معناه: «عمل خيرًا يسيرًا»، وقد تم ذلك بعشرات النصوص كتابًا وسنة.

والعجـب!!

أن إبليس استعمل هذا الأسلوب.

قال ﷺ: «إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَىٰ الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً، يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّىٰ فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أهله، فَيُدْنِيهِ مِنْهُ، وَيَقُولُ: نِعْمَ أَنْتَ» [رواه مسلم (٢٨١٣)، عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ].

ووجه الاستدلال؛

أن شيطانًا قال: فعلتُ، فقال إبليس: «مَا صَنَعْتَ شَيْئًا».

فهنـا:

نفىٰ إبليس ما هو ثابتٌ في نفس الأمر، ولكن هذا في باب المقارنة، لأن الطرف الثاني هو من قال: «مَا تَرَكْتُهُ حَتَّىٰ فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أهله ... وَيَقُولُ: نِعْمَ أَنْتَ».

ثانيًـا: أنَّ الاستدلال بهذه اللفظة «لَمْ يَعْمَلُوا» فيها إلزامات كثيرةٌ جدًّا، إن شئت فاطلع عليها في:

١- البرهان في معاني الإيمان.

٢- الإعلام بمسمىٰ الإيمان.

٣- حصن المؤمن من كلِّ مرجئ.



الأصلُ الثالث عشر بعد المائة:

حروف المعاني وأثرها في الأحكام

- حرف المعاني من جملةِ حروفِ الجر.
- وحروف الجر عدَّها ابن مالك رَحِمَهُ اللَّهُ في ألفيته بعشرين حرفًا.

فقـال:

هـاكَ حـروفَ الجـرِّ وهْـي: مِـن إلـىٰ   حتـىٰ خـلا حاشَـا عـدا في عـن علـىٰ

مُـذ مُنـذ رُبَّ الـلامُ كـي واوٌ وتـا   والكـافُ والبـاءُ ولعـلَّ ومتـىٰ

- حرف المعاني عدُّها أربعةَ عشرَ حرفًا.
  - ◆ وذلك بإخراج رُبَّ، خلا، حاشَ، عدا، لعلَّ، متىٰ.
- وحروفُ المعاني التي نقصدها في هذا الأصل، هي الحروف التي يقالُ فيها: هذا الحرفُ بمعنىٰ كذا.
  - ◆ كقولهم مثلًا «في» بمعنىٰ «علىٰ».
  - ◆ وعدُّها ثماني حروفٍ.
- ● وذلك بإخراج «واو» القسم، «تاء» القسم، «كي» التعليل، «مذ» التي لابتداء الغاية، «منذ» لابتداء الغاية، «حتىٰ».

إذًا:

- كلامنا في هذا الأصل عن ثمانية أحرفٍ تسمىٰ بحروف المعاني.
- وهي من جملة حروفِ المعاني، ولكن لها وصف خاص كما سبق.
- وهي: من، إلىٰ، عن، علىٰ، الباء، في، الكاف، واللام.

- كثيرٌ من أهلِ العلم استخدمَ لفظ «بدل» في حروف المعنىٰ.

- ويقصدون أنَّ البدلَ معناه معنىٰ المبدل منه.

فمثلًا: قال تعالىٰ: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ [طه: ٧١].

- فيقولون: في بمعنىٰ علىٰ.

- وخطورةُ هذا الكلامِ يكمنُ في الآتي:

أولًا: أنهم جعلوا اختلافَ المباني لا أثر لها في اختلاف المعاني.

- وهذا قطعًا لا وجودَ له في لغةِ العرب سواءٌ في باب الأسماء أو الأفعال أو الحروف.

- بل حركةُ الحرف متىٰ تغيرت أحدثت تغيرًا في المعنىٰ.

- بل قوة الحرف متىٰ تغيرت أحدثت تغيرًا في المعنىٰ.

«وقد بينتُ كلَّ ذلك فيما سبق من الأصول»

ثانيـا: أنَّ القولَ بأن معنىٰ مثلًا «في» بمعنىٰ «علىٰ» نقضٌ لإجماع الأمةِ بوجوب العمل بظواهر الألفاظ.

ولا عدولَ عن ذلك إلا بمسوِّغٍ، وهو غير موجود.

ثالثـا: أحيانًا ما يكونُ البدلُ أكثر حروفًا من المَبدلِ منه، وهذا ينافي الإيجاز الذي تعشقه اللغة.

رابعًـا: هذه الطريقة تجعلُ ظاهرَ القرآن والسنة غيرَ مراد.

خامسًا: أن هذه الطريقة تفسدُ المعنىٰ، حيث تم إلغاؤه، بمعنىٰ من قال: «في» بمعنىٰ «علىٰ» فقد ألغىٰ معنىٰ «في»، وهي مرادةُ.

سادسًا: أنَّ إلغاء هذا الحرف؛ يعني إلغاءَ حكمٍ شرعي، كما سيأتي إن شاء الله.

إذًا: فما الصوابُ في ذلك؟!

الجـواب:

- اعتبارُ الحرفين من جهةِ المعنىٰ.

◆ بمعنىٰ أنَّ المرادَ مجموعُ المعنيين، بمعنىٰ إضافةُ معنىٰ لآخر.

◆ وبهذا تم الحفاظ علىٰ:

أولًا: المعنىٰ المستور للحرف المحذوف.

ثانيـا: المعنىٰ الملحوظ للحرف المنطوق.

وبهذا تبين:

أولًا: أنَّ إطلاق لفظ البدل علىٰ الحرف المنطوق لا يصحُّ بحال، لأن فيه إهمالٌ لمعنىٰ الحرف المنطوق.

ثانيًا: أنَّ إطلاق لفظ - التضمن - لا يصحُّ؛ لأن التضمن يعني الجزئية، والمعنىٰ المستور ليس جزءًا من المعنىٰ المنطوق.

الحرف الأول: «من».

- حرف جر أصلي.
- معناه: ابتداء الغاية.

◆ ومثاله: قوله تعالىٰ: ﴿سُبْحَـٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [الإسراء: ١].

- وقد استخدم هذا الحرف «من» كحرف إضافة إلىٰ حرف أصلي آخر.

١- فقد أضيف إلىٰ حرف «في» الذي يفيد الظرفية.

كقوله تعالىٰ: ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩].

◆ فالأصل «في» يوم الجمعة، حيث اليوم ظرف للصلاة، وهذا متبادر إلىٰ الذهن، فحذفه لا يحدث لبسًا ولا غموضًا.

◆ والنص ينطق بحرف «من»، ومعناها الابتداء.

وعليـه: فالنصُّ تضمن معنيين:

الأول: المعنىٰ المستور للحرف المحذوف «في» وهذا المعنىٰ هو أن صلاة الجمعة تقع في يوم الجمعة، الثاني: المعنىٰ الظاهر للحرف المنطوق «من»، وهذا المعنىٰ هو ان أول وقت صلاة الجمعة أول اليوم، وأول اليوم هو الضحىٰ؛ بمعنىٰ أنَّ صلاة الجمعة لها وقت تعجيل، فيصح وقوعها قبل الزوال، وهذا المعنىٰ جاء صريحًا في بعض نصوص السنة.

كما عند مسلم (٨٥٨) عن جابر ﷺ: «أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُصَلِّىٰ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَذْهَبُ إِلَىٰ جِمَالِنَا فَنُرِيحُهَا حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ؛ يَعْنِي: النَّوَاضِحَ».

◆ ولعل هذا من أسرار جواز الاستغناء عن الجمعة إذا اجتمعت مع العيد؛ لأن هذا الاستغناء لا يتم إلا إذا اجتمعت عبادتان من جنس واحد، فأغنت الكبرىٰ عن الصغرىٰ.

وحيث إن وقت صلاة العيد ضحىٰ، كانت صلاة الجمعة كذلك.

وبالجملـة:

فالاستغناء عن الجمعة بصلاة العيد؛ يعني أن صلاة العيد فرضٌ، وإلا كيف يُستغنىٰ عن الفرض بسنة؟!

٢- وقد أضيف إلىٰ حرف «الباء» التي تفيد التعليل؛ كقوله تعالىٰ: ﴿مِّمَّا خَطِيٓـَٔـٰتِهِمۡ أُغۡرِقُواْ﴾ [نوح: ٢٥].

- فالأصل «الباء» التي تفيد التعليل، ولا يمكن حذفها إلا إذا اشتهرت شهرةً تغني عن ذكرها.
- والنص ينطق بحرف «من» ومعناها ابتداء الغاية.

وعليـه؛ فالنص تضمن معنيين:

الأول: المعنىٰ المستور للحرف المحذوف «الباء»، وهذا المعنىٰ هو أن الذنوب سبب الإغراق.

الثاني: المعنىٰ الظاهر للحرف المنطوق «من»، وهذا المعنىٰ هو أنهم أخذوا بكل ذنبٍ اقترفوه، سواء أكان صغيرًا أم كبيرًا؛ لأن مبدأ الذنوب الصغائر، ثم الكبائر، ثم الكفر.

٣- وقد أضيف إلىٰ حرف «عن» التي تفيد المجاوزة؛ كقوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِيٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ﴾ [قريش: ٤].

- فالأصل «عن» التي تفيد المجاوزة، ولا يمكن حذفها إلا إذا اشتهرت شهرة تغني عن ذكرها.
- والنص ينطق بحرف «من» ومعناه ابتداء الغاية.

وعليـه؛ فالنص تضمن معنيين:

الأول: المعنىٰ المستور للحرف المحذوف «عن»، وهذا المعنىٰ هو أن الإطعام كان كافيًا فجاوز الجوع.

الثاني: المعنىٰ الظاهر للحرف المنطوق «من»، وهذا المعنىٰ أن الإطعام حصل بمجرد الجوع؛ أي في ابتدائه، وفي هذا الابتداء مظهر من مظاهر رحمة الله.

وكقوله تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾ [آل عمران: ١٧٩].

- فالأصل «عن الطيب»، واستفيد من هذه المجاوزة أن الفصل تم بين الخبيث والطيب، وتم إبعاد الخبيث عن الطيب.
- والنص ينطق بحرف «من»، واستفيد منها الإحاطة؛ أي: تم فصل الخبيث عن الطيب من أول الطيب إلىٰ آخره.

٤- وقد أضيف إلىٰ حرف «علىٰ» التي تفيد الاستعلاء؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَنَصَرْنَٰهُ مِنَ ٱلْقَوْمِ﴾ [الأنبياء: ٧٧].

- فالأصل «علىٰ» التي تفيد الاستعلاء، ويستفاد من هذا الاستعلاء دوام النصر، واستمرار آثاره الحميدة، وباللزوم دوام الهزيمة لأهل التكذيب، واستمرار آثارها الذميمة.

◆ والنص ينطق بحرف «من»، أي أن الإبادة شاملة للقوم من أولهم إلىٰ آخرهم، لذلك ختمت الآية بقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ سَوْءٍ فَأَغْرَقْنَاهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٧].

الحرف الثاني «إلىٰ».

- حرف جر أصلي.
- معناه: انتهاء الغاية في الزمان والمكان.

◆ ومثاله: قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

وقد استخدم هذا الحرف «إلىٰ» كحرف إضافة إلىٰ حرف أصلي آخر.

١- أضيف إلىٰ «عند» التي تفيد الظرفية، كقوله تعالىٰ: ﴿قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ﴾ [يوسف: ٣٣].

◆ فالأصل «عندي»، أي التفضيل بين مكانين، السجن وبلاط الملك، فقدم يوسف عليه السلام السجن، وهذا هو معنىٰ المستور.

◆ والمعنىٰ الظاهر للحرف المنطوق «إلىٰ» هو أن هذا التفضيل سيستمر إلىٰ النهاية.

فكأن القول: السجن أحبُّ عندي من بلاط الملك، ولأصبرنَّ إلىٰ نهاية القضاء بحول الله وقوته.

٢- أضيف إلىٰ حرف المصاحبة «مع».

كقوله تعالىٰ: ﴿مَنۡ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ﴾ [آل عمران: ٥٢].

◆ فالأصل «مع»، والمصاحبة تفيد الطمأنة، فما ظنك بأن الصاحب هو الله ﷻ «يا أبا بكر؛ ما ظنك باثنين الله ثالثهما».

◆ والنص ينطق بحرف «إلىٰ» التي معناها انتهاء الغاية.

ويستفاد منها أنَّ الله ﷻ صاحب لنا إلىٰ المنتهىٰ، إلىٰ تحقق الغاية، قال تعالىٰ: ﴿فَأَيَّدۡنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَىٰ عَدُوِّهِمۡ فَأَصۡبَحُواْ ظَٰهِرِينَ﴾ [الصف: ١٤].

٣- أضيف إلىٰ حرف «اللام» الذي يفيد الاختصاص.

كقوله تعالىٰ: ﴿وَٱلۡأَمۡرُ إِلَيۡكِ﴾ [النمل: ٣٣].

◆ فالأصل «اللام» أي أن الأمر أنتِ تختصين به، فليس لأحد أن يتدخل فيه.

◆ والنص ينطق بحرف «إلىٰ» والتي تفيد انتهاء الغاية، أي أمرك هو المنتهىٰ ولا أمر بعده.

٤- أضيف إلىٰ حرف «في» التي تفيد الظرفية، كقوله تعالىٰ: ﴿لَيَجۡمَعَنَّكُمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ [الأنعام: ١٢].

◆ فالأصل «في» لأن يوم القيامة ظرف للمجموعين.

◆ والنص ينطق بحرف «إلىٰ» والتي تفيد انتهاء الغاية، أي أن جمعكم سيكون في آخر يوم من أيام الدنيا، والذي يسمىٰ بيوم القيامة، وفيه إشارة أن الجمع هذا نهايته أيضًا يوم القيامة، حيث فريق في الجنة، وفريق في السعير.

الحرف الثالث «عن»:

- حرف جر أصلي.
- ومعناه: المجاوزة.

◆ ومثاله: قوله تعالىٰ: ﴿فَقَالَ إِنِّيٓ أَحۡبَبۡتُ حُبَّ ٱلۡخَيۡرِ عَن ذِكۡرِ رَبِّي﴾ [ص: ٣٢].

- وقد استخدم هذا الحرف «عن» كحرف إضافة إلىٰ حرف أصلي آخر.

١- أضيف إلىٰ حرف «علىٰ» التي تفيد الاستعلاء، كقوله تعالىٰ: ﴿فَإِنَّمَا يَبۡخَلُ عَن نَّفۡسِهِۦ﴾ [محمد: ٣٨].

◆ فالأصل «علىٰ» نفسه، وهنا معنىٰ مستور وهو أن الحديث عن المسلمين، ففيه إثارة للهمة، وتشحيذ لها، بأن قال: البخل غلب نفسك، واستعلىٰ عليها.

◆ والحرف المنطوق «عن» يضيف معنىٰ آخر، وهو أن البخل حرم النفس من الحسنات المترتبة علىٰ الإنفاق، فكأنه قال: البخل جاوز النفس عن الحسنات.

وعليـه:

فإن الآية جمعت بين انتصار البخل، ولحوق أثرة بالنفس.

٢- أضيف إلىٰ حرف «اللام» أو «الباء» والتي تفيد التعليل؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا نَحۡنُ بِتَارِكِيٓ ءَالِهَتِنَا عَن قَوۡلِكَ﴾ [هود: ٥٣].

◆ فالأصل «لقولك أو بقولك» وهنا معنىٰ مستور، وهو أنهم لم ولن يجعلوا القول علةً للترك، مع أن قول الأنبياء تضمن الحق مبينًا.

فعلم أن المانع الحقيقي للترك هو الكبر، ورد الحق.

◆ والحرف المنطوق «عن» يضيف معنىٰ آخر، وهو مجاوزة القول المقابل للترك، بأن تقول: إنَّ ألهتنا أصابتك بسوء، لذلك في الآية التي بعدها ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعۡتَرَىٰكَ بَعۡضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٖ﴾ [هود: ٥٤].

٣- أضيف إلىٰ حرف «من» التي تفيد ابتداء الغاية؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يَقۡبَلُ ٱلتَّوۡبَةَ عَنۡ عِبَادِهِۦ﴾ [الشورىٰ: ٢٥].

◆ فالأصل «من» عباده، والمعنىٰ المستور للحرف المحذوف، أن الله هو الذي يقبل التوبة الصادرة من عباده، وهذا المعنىٰ تضمن شيئين:

الأول: أن النيابة في التوبة لا تجوز.

الثاني: أن التوبة من العبد اعتراف بالذنب، وهذا إيمان بالقدر، لا احتجاج به.

◆ والحرف المنطوق «عن» يضيف معنىٰ آخر، وهو أن الله ﷻ تجاوز عن حقه.

الحرف الرابع «علىٰ»:

- حرف جر أصلي.

- المعنىٰ الأصلي هو الاستعلاء.

◆ مثـاله: قوله تعالىٰ: ﴿وَعَلَيۡهَا وَعَلَى ٱلۡفُلۡكِ تُحۡمَلُونَ﴾ [المؤمنون: ٢٢].

- وقد استخدم هذا الحرف «علىٰ» كحرف إضافة إلىٰ حرف جر أصلي.

١- أضيف إلىٰ حرف «في» التي تفيد الظرفية؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَدَخَلَ ٱلۡمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينِ غَفۡلَةٍ﴾ [القصص: ١٥].

◆ فالأصل «في حين»، وكما ترىٰ الظرفية معلقة بالمدخول عليهم.

◆ والحرف المنطوق هو «علىٰ» وهذا يضيف معنىٰ آخر، وهو أنه يدل علىٰ الاستعلاء، وأنه معلق بالداخل وهو موسىٰ ﷺ.

وعليـه:

◆ فالدخول كان فجأة، وكان انقضاضًا.

◆ ويدلّ أيضًا علىٰ أن الدخول كان من الجهة العليا للمدينة، وهذا يناسب الحال، حيث يكون كاشفًا للمدينة قبل دخولها.

وعليـه:

فمعنىٰ الآية، أن موسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ دخل المدينة من الجهة العلوية فجأة وكان أهلها في غفلة.

٢- أضيف إلىٰ حرف «اللام» التي تفيد التعليل، كقوله تعالىٰ: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥].

- فالأصل «لما هداكم» واللام هي التعليلية، والمعنىٰ أن العلة هي الهداية والحكم هو التكبير.
- والحرف المنطوق هو «علىٰ» يفيد الاستعلاء، وهذا معلق بالمؤمنين، وأفاد أن التكبير صفة استعلاء، ودليل علىٰ علو همة المكبرين، وعلو شأنهم علىٰ غيرهم بالإيمان.

وعليه: فالمعنىٰ هو:

«أيها المؤمنون أنتم الأعلون حالًا وصفةً، لأنكم تكبرون الله لما هداكم».

٣- أضيف إلىٰ «مع» التي تفيد المصاحبة، كقوله تعالىٰ: ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾ [البقرة: ١٧٧].

- فالأصل «مع» حبه، والمعنىٰ أنَّ إيتاء المال يجب أن يخرج من المتصدق مصحوبًا بطيب النفس وكمال الرضىٰ.

- والحرف المنطوق هو «علىٰ» الذي يفيد الاستعلاء، وهذا معلق بنوع المال، فيجب أن يختار من المال أطيبه؛ قال تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

مثال آخر: قال تعالىٰ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى وَهَبَ لِى عَلَى ٱلْكِبَرِ إِسْمَـٰعِيلَ﴾ [إبراهيم: ٣٩].

- فالأصل: الحمد لله الذي وهبني مع الكبر إسماعيل، أي هبة الله ﷻ مصاحبة لكبر إبراهيم وأهله.
- والحرف المنطوق هو «علىٰ» الذي يفيد الاستعلاء، وهذا الحرف معلق بالكبر، فكأن المراد أن الله إذا أراد شيئًا لم يمنعه شيء، ولو كان مخالفًا للناموس المعتاد، ولا غرو!

فإن الناموس من قدر الله، ومخالفته من قدر الله، فهو سبحانه الأول والآخر.

فتبيَّن:

١- أن إِعمال الحرف الظاهر مطابق للإجماع بأن ظواهر الألفاظ معمول بها ما لم تصرف بنص.

٢- أن القول بأن «علىٰ» بمعنىٰ «مع» غير موفق، لا من جهة المبانىٰ ولا من جهة المعانىٰ، ولا من جهة مناسبة لغة العرب التي تعشق الإيجاز والاختصار.

مثـال آخر:

قال تعالىٰ: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ﴾ [الرعد: ٦].

- فالأصل: وإن ربك لذو مغفرة للناس مع ظلمهم، أي أن مغفرة الله مصاحبة في الزمان ظلم الناس، فخير اللهِ نازل وشرُّ العباد صاعد.
- والحرف المنطوق هو «علىٰ» الذي يفيد الاستعلاء؛ بمعنىٰ أن رحمة الله ﷻ غلبت غضبه ﷻ.

١- أضيف إلىٰ حرف «من» التي تفيد ابتداء الغاية؛ كقوله تعالىٰ: ﴿إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ﴾ [المطففين: ٢].

- فالأصل: «من الناس»، وقطعًا هذا المعنىٰ مراد، لأن الفعل «اكتالوا» لا يدل علىٰ المشاركة بلفظه إنما دلّ علىٰ المشاركة بحرف «من» التي أدخلت الناس كطرفٍ آخر، لا أنهم هم المكالون، بل أموال الناس هي المكالة.
- والحرف المنطوق «علىٰ» التي تفيد الاستعلاء، وهذا المعنىٰ تضمن الجبر والقهر، فكان مناسبًا لقوله تعالىٰ: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١].

ولا يقال: إن التطفيف جاء بحيلة، فهذا لا يناسب وعيد الويل، ولا يناسب صفة الفُجر من قوله تعالىٰ: ﴿كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلْفُجَّارِ لَفِى سِجِّينٍ﴾ [المطففين: ٧].

٢- أضيف إلىٰ حرف «الباء» التي تفيد الإلصاق؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِم مُّصْبِحِينَ ﴿١٣٧﴾ وَبِٱلَّيْلِ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الصافات: ١٣٧، ١٣٨].

- فالأصل: «وإنكم لتمرون بهم مصبحين، وبالليل» ومعلوم أن الفعل «مرَّ» يتعدىٰ بالباء، والتي تفيد الإلصاق، وهذا يدلُّ علىٰ المحازاة والقرب الشديد.

- والحرف المنطوق «علىٰ» الذي يفيد الاستعلاء؛ والمعنىٰ:
- إما إنكم لتمرون من فوق محازين لهم، قريبين منهم.
- وإما إنكم لتمرون مستعلين بحالكم، محازين لهم، وقريبين منهم.

٣- أضيف إلىٰ حرف «إلىٰ» التي تفيد انتهاء الغاية، كقوله تعالىٰ: ﴿فَرَاغَ إِلَىٰٓ ءَالِهَتِهِمْ فَقَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٩١﴾ مَا لَكُمْ لَا تَنطِقُونَ ﴿٩٢﴾ فَرَاغَ عَلَيْهِمْ ضَرْبًۢا بِٱلْيَمِينِ﴾ [الصافات: ٩١ - ٩٣].

- فالأصل «فراغ إليهم ضربًا باليمين»، لأن الفعل «راغ» يتعدىٰ بحرف الجر «إلىٰ» والذي يدل علىٰ انتهاء الغاية، فدلّ ذلك علىٰ القرب الشديد من الأصنام.

◆ والحرف المنطوق «علىٰ» الذي يفيد الاستعلاء، ومعنىٰ هذا أن الضرب حصل من أعلىٰ، وهذا أشد إهانة للمضروب، وللعابدين للأصنام.

الحرف الخامس «الباء»:

- حرف جر أصلي.

◆ يجر الاسم الظاهر والمضمر، وهو العامل في المجرور.

◆ وهذا الحرف مبني علىٰ الكسر، وهو الأحسن.

◆ ومعناه: الإلصاق، ولم ينص سيبويه علىٰ غيره.

◆ مثاله: قوله تعالىٰ: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ [المائدة: ٦].

إذًا: المسح يعم جميع الرأس.

وعليه:

فالقول بالتبعيض لا تساعده لغةٌ، لأن الانتقال من الأصل إلىٰ الفرع «التبعيض» لا بُدَّ له من قرينة، وهي غير موجودة، بل القرينة وجدت علىٰ خلاف ذلك تمامًا، حيث عمم النبي ﷺ رأسه، ولم يثبت قط أن اقتصر علىٰ بعضها فقط.

- وقد استخدم هذا الحرف «الباء» كحرف إضافة إلىٰ حرف جر أصلي.

١- أضيف إلىٰ حرف «في» التي تفيد الظرفية، كقوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ﴾ [آل عمران: ١٢٣].

◆ فالأصل «في بدرٍ» أي وقع نصر الله في أرض بدرٍ.

◆ والحرف المنطوق هو «الباء» وهذا يضيف معنىً آخر، وهو ثبات الأقدام في أرض بدر.

مثال آخرَ: قال تعالىٰ: ﴿نَّجَّيْنَٰهُم بِسَحَرٍ﴾ [القمر: ٣٤].

◆ فالأصل: «في سحرٍ»؛ أي: كان وقت السحر ظرفًا للنجاة.

◆ والحرف المنطوق هو «الباء» وهذا يضيف معنىً آخر، وهو أن وقت النجاة استغرق كلّ وقت السحر، وليس بعضه.

٢- أضيف إلىٰ «مع» التي تفيد المصاحبة؛ كقوله تعالىٰ: ﴿ٱهْبِطْ بِسَلَٰمٍ﴾ [هود: ٤٨]

◆ فالأصل: «مع سلام»؛ أي: هبوطك مُصاحبٌ للسلامة.

◆ والحرف المنطوق هو: «الباء» وهذا يضيف معنىً آخر، وهو عدم الانفكاك بين السلامة والإقامة بعد الهبوط، وبهذا دفع إيهام أن السلامة مقصورة علىٰ الهبوط، ومثلها قوله تعالىٰ: ﴿وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ﴾ [المائدة: ٦١].

٣- أضيف إلىٰ حرف «من» التي تفيد ابتداء الغاية؛ كقوله تعالىٰ: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦].

- فالأصل: «منها» وهذا يثبت الشرب ابتداءً من العين، ولكن لم يقصر الشرب عليها.
- والحرف المنطوق هو «الباء» وهذا يضيف معنىٰ آخر، وهو دفع عدم القصر عليها؛ أي: شرب منها حتىٰ رُوِيَ، فهو ليس في حاجة إلىٰ غيرها، ولعل هذا السبب هو الذي دفع بعض الأفاضل للقول بأن «يشرب» ضمن معنىٰ «يروىٰ».

وبهذه «الباء» تم التفريق بين السابقين المقربين الذين يشربون بها، وبين أصحاب اليمين الذي يشربون منها؛ قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِن كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا﴾ [الإنسان: ٥]، فأصحاب اليمين يشربون منها ومن غيرها.

٤- أضيف «الباء» إلىٰ حرف «عن» التي تفيد المجاوزة؛ كقوله تعالىٰ: ﴿فَسْـَٔلْ بِهِۦ خَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٩].

- فالأصل: «فسأل عنه»؛ أي: أن السؤال يوجه إلىٰ الخبير، ولكن لا يمنع ذلك من توجيهه إلىٰ غيره.

◆ والحرف المنطوق هو «الباء» التي تفيد الإلصاق، وقد أضافت معنىٰ آخر، وهو الحصر والقصر علىٰ الخبير دون غيره، وبهذا دفع الاحتمال بتوجيه السؤال إلىٰ غيره.

٥- أضيف إلىٰ حرف «إلىٰ» التي تفيد انتهاء الغاية، كقوله تعالىٰ: ﴿وَقَدْ أَحْسَنَ بِيٓ إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ ٱلسِّجْنِ﴾ [يوسف: ١٠٠].

◆ فالأصل: «أحسن إلىٰ» أي أن إحسان الله ﷻ وصل إلىٰ يوسف عليه السلام ولكن دوامه واستمراره لا يستفاد من حرف «إلىٰ».

◆ والحرف المنطوق «بي» الذي يفيد الإلصاق، والتي يستفاد منها الاستمرار والدوام، وهذا الكلام هو المناسب لقوله «إذ» لأنها ظرف ماضوي؛ أي: قبل وقت التكلم وهو مستمر إلىٰ وقت التكلم والذي يؤكد قوله: «وجاء بكم من البدو» وهذا قطعًا بعد فترة.

الحرف السادس «في»:

- حرف جر أصلي.

◆ معناه الظرفية.

◆ مثاله: قوله تعالىٰ: ﴿غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ﴾ [الروم: ٢، ٣].

وقد استخدم هذا الحرف «في» كحرف إضافة إلىٰ حرف جر أصلي.

١- أضيف إلىٰ حرف «علىٰ» الذي يفيد الاستعلاء؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ [طه: ٧١]، يدلُّ علىٰ شدِّ الوثاق للمصلوب فآل المعنىٰ إلىٰ: «ولأصلبنكم علىٰ جذوع النخل مشدودي الوثاق».

وقد سبق تفصيل هذا المثال.

٢- أضيف إلىٰ «مع» التي تفيد المصاحبة؛ كقوله تعالىٰ: ﴿ٱدْخُلُوا۟ فِىٓ أُمَمٍ﴾ [الأعراف: ٣٨].

- الأصل: «مع أمم» أي ادخلوا مصاحبين أممًا، وهذه المصاحبة لا يلزم منها أنهم في دركة واحدة.
- والحرف المنطوق «في» يضيف معنىٰ جديدًا، وهو أنهم في دركة واحدة، بل هو محاط بغيره.

٣- أضيف «في» إلىٰ حرف «اللام» الذي يفيد التعليل؛ كقوله تعالىٰ: ﴿لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ﴾ [الأنفال: ٦٨].

- الأصل: «لما»؛ أي: أنَّ المس بسبب الفداء، الأخذ هو العلة، والمسُّ هو الحكم.

◆ والحرف المنطوق «في» يضيف معنىٰ آخر، وهو أنَّ هناك مسًّا آخر وهو الناتج من تلف الفداء نفسه.

وعليـه:

فالمس المذكور هو مجموع مس الفعل وهو الموافقة علىٰ الفداء، ومس تلف الفداء وهلاكه.

٤- أضيف إلىٰ حرف «الباء» الذي يفيد الإلصاق؛ كقوله تعالىٰ: ﴿جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورىٰ: ١١].

◆ **الأصل:** «به» والتي تفيد الإلصاق في الصفة، وهذا يدل علىٰ المطابقة في النوع: ذكرًا، وأنثىٰ؛ بمعنىٰ: يخلقُ بسبب التزواج.

◆ والحرف المنطوق «فيه» والذي يفيد الظرفية، يستفاد منها التشابه في الصورة الكلية، أعني: التكثير، وعليه «الذرء» خلق وتكثير.

٥- أضيف إلىٰ حرف «إلىٰ» الذي يفيد انتهاء الغاية؛ كقوله تعالىٰ: ﴿فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ﴾ [إبراهيم: ٩].

◆ الأصل: «إلىٰ أفواههم»، ولا يلزم من هذا أنهم ادخلوها في أفواههم.

◆ والحرف المنطوق «في» الذي يفيد الظرفية، يدلُّ علىٰ أنهم ادخلوها في أفواههم بقصد العض، فدلَّ ذلك علىٰ غيظهم.

الحرف السابع «الكاف»:

- حرف جر أصلي.

◆ يجر الاسم الظاهر.

◆ تكتب بالفتح؛ لأنها أخف الحركات.

◆ ومعناها: التشبية.

◆ ومثاله: قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ﴾ [آل عمران: ٥٩]

أي: عيسىٰ نظير آدم في التكوين بجامع أنهما جاءا طوعًا لمشيئته وتكوينه، فلا عجب إذًا: إن جاء عيسىٰ بغير أب، فإن آدم جاء من غير أب ولا أم.

وقال تعالىٰ: ﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ﴾ [الفيل: ٥].

العصف الزرع كما قال الفراء، والمعنىٰ: كحبٍ؛ أي: أنَّ أبرهة وجيشه خارت قواهم وهدَّت عزائمهم ولم تبق إلا أجسادٌ بلا أرواح.

- وقد استخدم هذا الحرف «الكاف» كحرف إضافة إلىٰ حرف جر أصلي.

١- أضيف «الكاف» إلىٰ حرف «التعليل»؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَٱذۡكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمۡ﴾ [البقرة: ١٩٨].

- فالأصل «لما هداكم» أي اذكروه لهدايته إياكم.
- الحرف المنطوق «كَ» والتي تفيد التشبيه، ويستفاد منها أن ذكركم لا بُدَّ وأن يتناسب مع هداية الله ﷻ لكم، وهذا المعنىٰ يثبت التلازم بين الباطن والظاهر، لأن الهداية المذكورة في الآية هي هداية التوفيق والإلهام وهذه محلها القلب، والذكر محله اللسان واليد.

ومثلها:

﴿فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمۡ تَكُونُواْ تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٩].

﴿وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرٗا﴾ [الإسراء: ٢٤].

٢- أضيف إلىٰ حرف «علىٰ» التي تفيد الاستعلاء؛ كقوله تعالىٰ: ﴿فَٱسۡتَقِمۡ كَمَآ أُمِرۡتَ﴾ [هود: ١١٢].

- الأصل «علىٰ ما أمرت»، والمعنىٰ المستفاد أن من التزم أمر الله ﷻ كان مستقيمًا مستعليًا.

◆ الحرف المنطوق «كَ» والتي تفيد التشبيه، وهذه تضيف معنىٰ آخر، وهو أن الاستقامة المعتبرة هي ما طابقت الأمر.

الحرف الثامن «اللام»:

- حرف جر أصلي.

◆ مكسور مع الاسم الظاهر «لله»، مفتوح مع المضمر «لَهو» عدا مع ضمير المتكلم للواحد «لِي».

◆ ومعناه: الاختصاص.

◆ ومثـاله: قوله تعالىٰ:

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة: ٢].

﴿إِنَّ لَهُۥٓ أَبًا﴾ [يوسف: ٧٨].

- وقد استخدم هذا الحرف «اللام» كحرف إضافة إلىٰ حرف جر أصلي.

١- أضيف «اللام» إلىٰ معنىٰ «إلىٰ» التي تفيد انتهاء الغاية؛ كقوله تعالىٰ: ﴿سُقْنَٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ﴾ [الأعراف: ٥٧].

◆ فالأصل «إلىٰ بلد» والمعنىٰ السحاب وصل إلىٰ منتهاه، وهو البلد الميت.

◆ والحرف المنطوق «اللام» وهو يفيد الاختصاص، والمعنىٰ الإضافي المستفاد هو أن هذا السحاب مختص بهذه البلدة وفقط، لا قبلها ولا بعدها.

ومثلها: قوله تعالىٰ:

﴿وَلَوْ رُدُّوا۟ لَعَادُوا۟ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨].

فلو قيل «إلىٰ» أفاد قرب القلوب والأبدان من المعصية، ولكن «ولما» إذا وقعوا في نفس المعصية.

﴿إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَـٰرُ﴾ [إبراهيم: ٤٢].

٢- أضيف إلىٰ معنىٰ «الباء» التي تفيد الإلصاق؛ كقوله تعالىٰ: ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ﴾ [آل عمران: ١٩٣].

- فالأصل: «ينادي بالإيمان» وهذا يدلّ علىٰ أن المنادي والإيمان مقترنان.
- والحرف المنطوق «اللام» التي تفيد الاختصاص، وهذا يدلُّ علىٰ أن النداء خاص بالإيمان، فلا دعوة إلا إلىٰ الإيمان ولو كره الحاقدون الحاسدون.

ومثلها: قوله تعالىٰ: ﴿لِّسَعْيِهَا رَاضِيَةٌ﴾ [الغاشية: ٩].

أي أن الرضا لحكم حصل بعلة السعي، ولكن هذا لا ينفي الاحتمال وهو الرضىٰ بغير السعي للآخرة، فلما قال ﴿لِّسَعْيِهَا﴾ جعل الرضىٰ الحقيقي بهذا السعي، وهو فعل المأمور وترك المحظور.

٣- أضيف إلىٰ معنىٰ الحرف «علىٰ» الذي يفيد الاستعلاء؛ كقوله تعالىٰ:

﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعۡنَةُ وَلَهُمۡ سُوٓءُ ٱلدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٥].

- فالأصل: «عليهم اللعنة»، والمعنىٰ المستفاد أن اللعنة نازلة عليهم، حتىٰ غشيتهم.
- والحرف المنطوق «اللام» الذي يفيد الاختصاص، فلا تتعدىٰ المراد؛ بل يستفادُ عدمُ مفارقة اللعنة للملعون، ومثلها:

قوله تعالىٰ:

﴿وَعَرَضۡنَا جَهَنَّمَ يَوۡمَئِذٖ لِّلۡكَٰفِرِينَ عَرۡضًا﴾ [الكهف: ١٠٠].

﴿إِنۡ أَحۡسَنتُمۡ أَحۡسَنتُمۡ لِأَنفُسِكُمۡۖ وَإِنۡ أَسَأۡتُمۡ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧].

ويخرون علىٰ الأذقان فلا يستفادُ منها إلا وصل الجبهة إلىٰ الأرض؛ بمعنىٰ: ضوعت علىٰ الأرض، فلما قال للأذقان فاستفيد منها خفض الذقن حدًّا، فتلتصق الأنف بالأرض مع الجبهة، ومنها استفدنا بعيدًا عن نص الحديث بأن السجود تتضمن وضع الأنف والجبهة بل الأنف أهم من الجبهة، لأنك موضوع العزة، فلا يناسب الذل والخضوع إلا بوضعها علىٰ الأرض.

﴿وَيَخِرُّونَ لِلۡأَذۡقَانِ﴾ [الإسراء: ١٠٩].

﴿وَتَلَّهُۥ لِلۡجَبِينِ﴾ [الصافات: ١٠٣].

٤- أضيف إلىٰ معنىٰ «في» التي تفيد الظرفية؛ كقوله تعالىٰ: ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوۡمٖ﴾ [آل عمران: ٩].

- الأصل «في يوم»؛ أي: أن المجموع مظروف لليوم.
- والحرف المنطوق «اللام» التي تفيد الاختصاص؛ أي أن هذا اليوم اختص بجمع الناس، فلا جمع لهم قبله.

ومثلها: قوله تعالىٰ:

﴿فَجُمِعَ ٱلسَّحَرَةُ لِمِيقَٰتِ يَوۡمٖ مَّعۡلُومٖ﴾ [الشعراء: ٣٨].

﴿وَنَضَعُ ٱلۡمَوَٰزِينَ ٱلۡقِسۡطَ لِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

٥- أضيف إلىٰ معنىٰ «من» التي تفيد ابتداء الغاية؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَقِيلَ بُعۡدٗا لِّلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هود: ٤٤].

- الأصل: «من القوم الظالمين» أي أن البعد كان من القوم الظالمين و «من» لابتداء الغاية، إذن: البعد سيزداد حتىٰ يصل إلىٰ منتهاه، فريق في الجنة وفريق في السعير.
- والحرف المنطوق «اللام» التي تفيد الاختصاص؛ أي البعد منهم لا من غيرهم.

ومثلهـا: قوله تعالىٰ:

﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الحديد: ١٦].

﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]

٦- أضيف إلىٰ معنىٰ «عن» التي تفيد المجاوزة؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١].

- الأصل: «وقال الذين كفروا عن الذين آمنوا ...» فقد زعم الكافرون عدم المجاوزة.
- الحرف المنطوق «اللام» التي تفيد الاختصاص، فزعم الكافرون أن القرآن ليس خيرًا فلا اختصاص للمؤمنين.



الخلاصة

١- الحرف المستور هو الحرف المحذوف لفظًا ومعنىٰ.

٢- ولا يحل حذفه إلا إذا اشتهر شهرة تغني عن ذكره، كالفاعل.

٣- الحرف المنطوق هو الحرف الملفوظ، ومرادًا لفظًا ومعنىٰ.

وعليه: فقد اجتمع معنيان.

٤- لا يحل القول بأن الحرف المنطوق هو بمعنىٰ الحرف المستور للأسباب الآتية:

- نقض الإجماع بوجوب العمل بظواهر الألفاظ.
- إهمال البدل والعمل بالمبدل منه.
- أحيانًا يكون مبنىٰ المبدل منه أقل حروفًا من البدل.
- إهمال زيادة المعنىٰ المبنىٰ علىٰ زيادة المبنىٰ.
- إهمال الجمع بين المعنيين.
- جعل ظاهر القرآن والسنة غير مراد.
- إهمال كثير من الأحكام العلمية والعملية.

٥- ومن أعظم فوائد هذه الفكرة:

- بيان الإعجاز في القرآن والسنة.
- فض النزاع في كثير من الأحاديث التي تردد الناس في صحتها وضعفها.
- فض النزاع في كثير من الأقوال التي بينها اختلاف.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات



وكتب/ أبـو إسـلام

مصطفى بن محمد بن سلامة

المحتويات


مطبعة الأعلام
٠١١/٥٠٩٢٥٦٥ - ٠١٠/٦١٨٦٠٥٩